سلسلة من شعار أهل الحديث ١٤٣

الثمار المتدلية في إثبات لله عز وجل صفة الهرولة

تأليف
فضيلة الشيخ العلامة
فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأثري
حفظه الله ورعاه

دراسة أثرية منهجية علمية في اعتقاد أهل السنة والجماعة، وأنهم يثبتون لله تعالى ما أثبته لنفسه، وما أثبته له رسوله ﷺ؛ من الأسماء الحسنى والصفات العلى، لا يتجاوزون القرآن والحديث؛ يثبتون ألفاظ الأسماء والصفات، ويعلمون معناها في لسان العرب الذي نزل به القرآن، ويفوضون الكيفية لله تعالى، لأن الله تعالى قد اختص بها فلم يطلع عليها أحدا من الخلق، فهم ينطلقون في هذا الباب الاعتقادي من أسس ثابتة، من لزمها سلم من الانحراف في توحيد الأسماء والصفات: {أأنتم أعلم أم الله} البقرة: ١٤٠

مكتبة أهل الحديث

الثمار المتدلية

في

إثبات لله ﷻ صفة الهرولة

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧

مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

هاتف: ١٧٣٤٤٦١٦

فاكس: ١٧٣٤١٦٧٦

سلسلة من شعار أهل الحديث (١٤٣)

الثمار المتدلية
في
إثبات لله عز وجل صفة الهرولة

تأليف
فضيلة الشيخ العلامة
فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأثري
حفظه الله ورعاه

دراسة أثرية منهجية علمية في اعتقاد أهل السنة والجماعة، وأنهم يثبتون لله تعالى ما أثبته لنفسه، وما أثبته له رسوله ﷺ؛ من الأسماء الحسنى والصفات العلى، لا يتجاوزون القرآن والحديث؛ يثبتون ألفاظ الأسماء والصفات، ويعلمون معناها في لسان العرب الذي نزل به القرآن، ويفوضون الكيفية لله تعالى، لأن الله تعالى قد اختص بها فلم يطلع عليها أحداً من الخلق، فهم ينطلقون في هذا الباب الاعتقادي من أسس ثابتة، من لزمها سلم من الانحراف في توحيد الأسماء والصفات: {أأنتم أعلم أم الله} البقرة: ١٤٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾

درَّةٌ نَادِرَةٌ

قَاعِدَةٌ: لأَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ في إِثْبَاتِ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى في الكِتَابِ والسُّنَّةِ والآثَارِ

مِنْهَا: صِفَةُ: ((الهَرْوَلَةِ))

عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، وَاللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ، والأَوْزَاعِيَّ عَنِ الأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا الصِّفَاتُ؟ فَقَالُوا: (أَمِرُّوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلا تَفْسِيرٍ[1]). وَفِي رِوَايَةٍ: (أَمِرُّوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلا كَيْفَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (بِلاَ كَيْفِيَّةٍ).

أثرٌ صحيحٌ

أَخْرَجَهُ الخَلاَّلُ في «السُّنَّةِ» (ج١ ص٢٥٩)، والدَّارَقُطْنِيُّ في «الصِّفَاتِ» (ص٧٥)، والآجُرِّيُّ في «الشَّرِيعَةِ» (٧٢٠)، والذَّهَبِيُّ في «العُلُوِّ» (ج٢ ص٩٥٩)، وابنُ بَطَّةَ في «الإِبَانَةِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢٤١)، وابنُ مَنْدَه في «التَّوحِيدِ» (ج٣ ص١١٥

---

(١) أي: مِنْ غَيْرِ تَفْسِيرٍ، وأَرَادُوا بِهِ تَفْسِيرَ الجَهْمِيَّةِ المُعَطِّلَةِ الَّذِينَ ابْتَدَعُوا تَفْسِيرَ الصِّفَاتِ بِخِلاَفِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابة ﷺ، والتَّابِعُونَ الكِرَام مِنَ الإِثْبَاتِ.

وانظر: «الفَتْوَىٰ الحَمَوِيَّةِ الكُبْرَىٰ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ص٣٣٣)، و«التَّدْمُرِيّة» له (ص١١٢ و١١٣).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢].

و٣٠٧)، واللاَّلَكَائِيُّ في «الاعْتِقَادِ» (ج٣ ص٥٢٧)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ في «عِلَلِ الحَدِيثِ» (ج٢ ص٢٠٩)، وابنُ عَبْدِ البَرِّ في «التَّمهِيدِ» (ج٧ ص١٥٨)، و(ج١٩ ص٢٣١)، وفي «الانْتِقَاءِ» (ص٦٣)، وفي «الاسْتِذْكَارِ» (ج٨ ص١١٨)، والبَيْهَقِيُّ في «الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ» (ج٢ ص٣٧٧)، وفي «السُّننِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢)، وفي «الاعْتِقَادِ» (ص٥٧)، وأَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونيُّ في «الاعْتِقَادِ» (ص٥٦)، وابنُ قُدَامَةَ في «ذِّم التَّأْوِيلِ» (ص٢٠)، وابنُ المُقْرئُ في «المُعْجَمِ» (٥٥٥)، وابنُ دِحْيَةَ في «الابْتِهَاجِ في أَحَادِيثِ المَعَرَاجِ» (ص٩٨)، وابنُ أَبِي خَيْثَمَةَ في «التَّارِيخِ الكَبِيرِ» (ج٢ ص٣٤٥)، و(ج٣ ص٢٤٩)، وابنُ المُحِبِّ في «صِفَاتِ رَبِّ العَالمِينَ» (ق/ ٢٦٤/ ط) مِنْ طُرُقٍ عَنِ الهَيْثَمِ بنِ خَارِجَةَ حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٌ بِهِ.

قلتُ: وهَذَا سَندهُ صحيحٌ، وقَدْ صَححّهُ الذَّهَبِيُّ في «الأَرْبَعِينَ» (ص٨٢)، والشَّيْخُ الأَلبانِيُّ في «مُخْتَصرِ العُلوِّ» (ص١٤٢)، وابنُ تَيْمِيَّةَ في «الفَتَاوَىٰ» (ج٥ ص٣٩).

قَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رحمه الله في «جَامِعِ بَيَانِ العِلْمِ» (ج٢ ص٩٦): (وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَسُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ الثَّوْرِيِّ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَمَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ فِي الْأَحَادِيثِ فِي الصِّفَاتِ؛ أَنَّهُمْ كُلُّهُمْ قَالُوا: أَمِرُّوهَا كَمَا جَاءَتْ). اهـ

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله في «الفَتَوَىٰ الحَمَوَيّةِ» (ص٢٣٦): (فَقَوْلُهُمْ: **(أَمِرُّوهَا كَمَا جَاءَتْ)**؛ ردٌّ عَلَىٰ المُعَطِّلَةِ، وَقَوْلُهُمْ: **(بِلاَ كَيْفٍ)**؛ رَدٌّ عَلَىٰ المُمَثِّلَةِ ... والأَرْبَعَةُ البَاقُونَ هُمْ أَئِمَّةُ الدُّنْيا في عَصْرِ تَابعِي التَّابعِينَ). اهـ

قلتُ: فَهذِهِ الأَحَادِيثُ نُثْبِتُ أَلْفَاظَهَا ومَعَانِيَهَا مَعَ اعْتِقَادِنَا أَنَّنا مُكَلَّفُونَ بمَعْرِفَةِ تِلْكَ الأَلْفَاظ والمَعَانِي؛ أَيْ: فَإِنَّنا مُتَعبَّدُونَ بمَعْرِفَةِ مَعَانِي صِفَاتِ اللهِ تَعَالَىٰ، مَعَ إِثْبَاتِ الظَّاهِرِ لهَذِهِ الصِّفَاتِ، ونَفْي عَلْمِنَا بكَيْفِيَّةِ هَذِهِ الصِّفَاتِ؛ فإنَّ هَذَا مِنَ التَّأْوِيلِ الَّذي لاَ يَعْلمُهُ إلاَّ اللهُ تَعَالَىٰ، فَهُوَ أَعْلَمُ بصِفَاتهِ سُبْحَانَهُ.(١)

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورىٰ: ١١].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٤].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله في «الفَتَاوَىٰ» (ج٥ ص٣٦): (وَتَأْوِيلُ الصِّفَاتِ هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ الَّتِي انْفَرَدَ اللهُ تَعَالَىٰ بِعِلْمِهَا وَهُوَ الْكَيْفُ الْمَجْهُولُ). اهـ

قلتُ: وهَذَا التَّأْوِيلُ الَّذِي لا يَعْلَمُهُ إلاَّ اللهُ تَعَالَىٰ، هُوَ عِلْمُ كَيْفِيَّةِ صِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ.

---

(١) انظر: «الفَتَاوَىٰ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج٥ ص٣٥ و٣٦ و٣٧)، و(ج٦ ص٤٦٩)، و«الاعْتِقَاد» للاَلَكَائِيِّ (ج٣ ص٤٥٤)، و«شَرْح العَقِيدةِ الطَّحاوِيّة» لابنِ أَبِي العَزِّ الحَنَفِيِّ (ج١ ص٢٢٢)، و«مَعَالم السُّنن» للخَطَّابِيِّ (ج٣ ص٥٥٥)، و«شَرْح العَقِيدةِ الوَاسِطِيّة» للهَرَّاسِ (ص١١٢)، و«أُصُول السُّنَّة» لابنِ أَبِي زَمَنِينَ (ص١١٠)، و «ذَمّ التَّأْوِيلِ» لابنِ قُدَامَةَ (ص١١ و١٢)، و«أَجْوِبَة في أُصُولِ الدِّينِ» لابنِ سُرَيْجٍ (ص٨٦)، و«حَقِيقَة التَّأْوِيل» للمُعَلّمِيّ (ج٦ ص٥٢ و٥٤)، و«القَائِدِ إِلَىٰ تَصْحِيحِ العَقَائِدِ» له (ص١١٤ و١١٥ و١٢٣)، و«الكَوَاشِفَ الجَلِيَّة» للسَّلْمَان (ص٩٨ و٩٩ و١٠٠)، و«أَجْوبَة في الصِّفات» للخَطِيبِ (ص٧٤ و٧٥)، و«التُّحفَ في مَذَاهَبِ السَّلَف» للشَّوْكَانِيِّ (ص٣١)، و«دِرَاسَات لآيَاتِ الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ» للشَّنْقِيطِيِّ (ص١٠ و١١).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ﴾ [آل عمران: ٧].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾ [الأعراف:٥٣].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف:٨٢].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف:٨٧].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء:٥٩].

قلتُ: وأَحْسَنُ التَّأْوِيلُ هُوَ: تَأْوِيلُ اللهِ تَعَالَىٰ لِصِفَاتِهِ، لأنَّ لا يَعْلَمُ هَذَا التَّأْوِيلَ إلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ؛ أَيْ: عِلْم كَيْفِيَّةِ هَذِهِ الصِّفَاتِ.

قَالَ الإِمَامُ أَبُو سُلَمْيَانَ الخَطَّابِيُّ رحمه الله **في «أَعْلاَمِ الحَدِيثِ» (ج١ ص٦٣٧)**: (هَذَا الحَدِيثُ، وَمَا أَشْبهَهُ مِنَ الأَحَادِيثِ في الصِّفَاتِ كَان مَذْهبُ السَّلفِ فِيهَا الإِيمَانُ بِهَا، **وإِجْرَاؤُهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا**، ونَفْيُ الكَيْفيَّةِ عَنْهَا). اهـ

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله **في «الفَتَاوَىٰ» (ج٥ ص٤١-قِسْمُ الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ)**: (فَقَوْلُهُمْ: (**أَمِرُّوهَا كَمَا جَاءَتْ**)؛ يَقْتَضِي إِبْقَاءَ دَلَالَتِهَا عَلَىٰ مَا هِيَ عَلَيْهِ **فَإِنَّهَا جَاءَتْ أَلْفَاظٌ دَالَّةٌ عَلَىٰ مَعَانٍ**؛ فَلَوْ كَانَتْ دَلَالَتُهَا مُنْتَفِيَةً لَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يُقَالَ: (**أَمِرُّوا لَفْظَهَا**)؛ مَعَ اعْتِقَادِ أَنَّ الْمَفْهُومَ مِنْهَا غَيْرُ مُرَادٍ؛ أَوْ (**أَمِرُّوا لَفْظَهَا**)؛ مَعَ اعْتِقَادِ أَنَّ اللهَ لَا يُوصَفُ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ حَقِيقَةً، **وَحِينَئِذٍ فَلَا تَكُونُ قَدْ أُمِرَّتْ كَمَا جَاءَتْ**). اهـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾

المُقَدِّمَةُ

الحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ فِي كُلِّ زَمَانٍ فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إِلَىٰ الهُدَىٰ، وَيَصْبِرُونَ مِنْهُمْ عَلَىٰ الأَذَىٰ، يُحْيُونَ بِكِتَابِ اللهِ المَوْتَىٰ، يُبَصِّرُونَ بِنُورِ اللهِ أَهْلَ العَمَىٰ، فَكَمْ مِنْ قَتِيلٍ لإِبْلِيسَ قَدْ أَحْيَوْهُ، وَكَمْ مِنْ ضَالٍّ تَائِهٍ قَدْ هَدَوْهُ، فَمَا أَحْسَنَ أَثَرَهُمْ عَلَىٰ النَّاسِ، وأَقْبَحَ أَثَرِ النَّاسِ عَلَيْهِمْ!.

يَنْفُونَ عَنْ كِتَابِ اللهِ تَحْرِيفَ الغَالِينَ، وانْتِحَالَ المُبْطِلِينَ، وتَأْوِيلَ الجَاهِلِينَ، الَّذِينَ عَقَدُوا أَلْوِيَةَ البِدْعَةِ، وأَطْلَقُوا عِنَانَ الفِتْنَةِ، فَهُمْ مُخْتَلِفُونَ فِي الكِتَابِ[1]، مُخَالِفُونَ للكِتَابِ، مُجْمِعُونَ عَلَىٰ مُخَالَفَةِ الكِتَابِ[2]، يَقُولُونَ عَلَىٰ اللهِ، وَفِي اللهِ، وَفِي

---

(١) **قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ** رحمه الله **فِي «دَرْءِ تَعَارضِ العَقْلِ والنَّقْلِ» (ج٥ ص٢٨٢)؛ تَعْلِيقًا عَلَىٰ كَلَمَةِ الإِمَامِ أَحْمدَ هَذِهِ:** (هَذِهِ حَقِيقَةُ حَالِ أَهْلِ البِدَعِ؛ كَمَا قَالَ الإِمامُ أَحْمَدُ فِي كِتَابِهِ ((الردِّ عَلَىٰ الزَّنَادِقَةِ والجَهْمِيَّةِ)): مُخْتَلِفُونَ فِي الكِتَابِ، مُخَالِفُونَ للكِتَابِ، مُتَّفِقُونَ عَلَىٰ مُخَالَفَةِ الكِتَابِ). اهـ

(٢) قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله **فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الجَهْمِيَّةِ» (ج٢ ص٣٠١)**: (قَدْ جَمَعُوا وَصْفَيْ الاخْتِلافِ الَّذي ذَمَّهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ، فإِنَّهُ ذَمّ الّذِينَ خَالفُوا الأَنْبياءَ، والّذِينَ اخْتَلفُوا عَلَىٰ الأَنْبيَاءِ). اهـ

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله **فِي «دَرْءِ تَعَارضِ العَقْلِ والنَّقْلِ» (ج٥ ص٢٨٤)**: (وأَمَّا قَوْلهُ: بأَنَّهُم **(مُتَّفِقُونَ عَلَىٰ مُخَالَفَةِ الكِتَابِ)**؛ فَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَىٰ تَقْدِيمِ غَيْرِ الكِتَابِ عَلَىٰ الكِتَابِ، كَتَقْدِيمِ مَعْقُولهِمْ، وأَذْواقهِمْ، =

كِتَابِ اللهِ بغَيْرِ عِلْمٍ، يَتكَلَّمونَ بالمُتَشَابِهِ مِنَ الكَلاَم، ويَخْدَعُونَ جُهَّالَ النَّاسِ بِمَا يُشَبِّهُونَ عَلَيهِم[١]، فَنَعُوذُ باللهِ مِنْ فِتْنَةِ المُضِلِّينَ.[٢]

فهذهِ رِسَالةٌ لَطِيفَةٌ أثريّةٌ في بَابٍ مِنْ أَبْوابِ الاعْتِقَادِ السَّلفِيّ؛ وَهُوَ «**إثباتُ صِفَةِ الهَرْوَلَةِ للّهِ تَعَالَىٰ**» عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بكَمَالهِ وجَلاَلِهِ.[٣]

وَهِيَ مَعَ صِغْرِ حَجمِهَا تضُمّ أَحَادِيَث مُهِمَّة عَنْ النَّبِيِّ ﷺ في «**إثباتِ صِفَةِ الهَرْوَلَةِ للّهِ تَعَالَىٰ**»، وشَرَحَهَا أَهْلُ العِلْمِ، وأَثْبَتُوا هَذِهِ الصِّفَة بأدِلّةِ السُّنّة النَّبويّةِ، وإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ ﷺ، وأَئِمَّةِ الحَدِيثِ.

قلتُ: وهَذَا مُعْتقدُ أَهلِ السُّنّةِ والأَثَرِ قَدِيمًا وحَدِيثًا، فَلَمْ نَأْتِ بمُحْدَثٍ مِنَ القَوْلِ، ولاَ بمُنْكرٍ مِنَ الاعْتقَادِ، وَقَدْ تحرَّيْنَا فيهِ الاقْتدَاءَ، والاتِّبَاع لِمَا كانَ عَلَيْهِ سَلَفُ

=

وآرَائهِمْ ونَحْوِ ذَلِكَ عَلَىٰ الكِتَابِ، فإنَّ هَذَا اتِّفاقٌ مِنْهُمْ عَلَىٰ مُخَالفَةِ الكِتَابِ، ومَتَىٰ تَركُوا الاعْتِصَامَ بالكِتَابِ والسُّنَّةِ؛ فَلاَ بدَّ أنْ يَخْتلِفُوا، فإنَّ النَّاسَ لا يَفْصِلُ بَيْنهُمْ إلاَّ كِتَابٌ مُنَزَّلٌ مِنَ السَّمَاءِ). اهـ

(١) **قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْميَّةَ** رحمه الله **في «دَرْءِ تَعَارضِ العَقْلِ والنَّقْلِ»** (ج١ ص٢٢٢)؛ (وهَذَا الكَلاَمُ المُتشَابهُ الَّذِي يَخْدَعُونَ بِهِ جُهَّالَ النَّاسِ، هُوَ الَّذِي يَتضَمَّنُ الأَلْفَاظَ المُتَشابهَة المُجْمَلة الَّتِي يُعارِضُونَ بِهَا نُصُوصَ الكِتَابِ والسُّنَّةِ). اهـ

(٢) انظر: «الردّ عَلَىٰ الزَّنَادِقَةِ والجَهْمِيَّةِ» للإِمَامِ أَحْمَدَ (ص١٧٠).

(٣) **قلتُ**: وَقَدْ أَنْكَرَ صِفَةَ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) للّهِ تَعالىٰ أهلُ البِدَعِ والأَهْوَاءِ مِنَ الجَهْميَّةِ، والمُعْتزلةِ، والأَشَاعِرَةِ، والمَاتُريدِيَّةِ والصُّوفيَّةِ، والإِبَاضِيَّةِ وغَيْرِهِمْ؛ مِنْ أعداءِ السُّنةِ والتَّوْحيدِ، نُفاة صِفاتِ ربِّ العَالمِينَ، لأنّهم أعرَضُوا عَنْ دِراسةِ اعْتِقادِ السّلَفِ والأثرِ، نعوذُ باللهِ مِنَ الخِذْلانِ.

وانظر: «النَّقْضَ عَلَىٰ المَرِيسيِّ الجَهْمِيِّ» للدَّارِمِيِّ (ج١ ص٥٦١)، و«الصَّوَاعق المُرْسَلَة» لابنِ القَيِّمِ (ج٣ ص٩١٥)، و«فَتَاوَىٰ نُور عَلَىٰ الدَّرْبِ» للشَّيْخِ ابنِ بَازٍ (ج١ ص٦٧).

الأُمّةِ مِنَ الصّحَابةِ ﷺ، والتّابعِينَ الكِرَامِ، والأَئِمّةِ الفُضَلاءِ مِمّنْ جَاءَ بَعْدُهُمْ، وسَارَ عَلَىٰ طَرِيقَتِهِمْ، واقْتَفَىٰ أثرَهُمْ.

قلتُ: وَقَدْ أُمِرْنَا بالاقْتِداءِ بهِمْ، والتَّمسُّكِ بِمَا كانُوا عَلَيْهِ في الدِّينِ... لأنّهُمْ لاَ يُثبتُونَ أَحْكَامَ الدِّينِ في الأُصُولِ والفُرُوعِ إلّا بأَدلةٍ مِنَ الكِتَابِ، أوِ السُّنّةِ، أوِ الآثَارِ.[1]

وَقَدْ ذَكَرَ الإمَامُ عُثْمانُ الدَّارِمِيُّ رحمه الله **في «النَّقْضِ عَلَىٰ المَرِيسيِّ» (ص٤١)**؛ أَنَّهُ أَثْبَتَ صِفَاتَ اللهِ تَعَالَىٰ؛ ومِنْهَا: ((**صِفَةُ الهَرْوَلَةِ**)) مِنَ القُرآنِ، وَعَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ ﷺ؛ حَيْثُ قَالَ: (وَرَوَيْنَا عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ ﷺ). اهـ

قلتُ: فَبيَّنَ الإمَامُ الدَّارِمِيُّ أنَّ مِنْ أُصُولِ كِتَابِهِ هَذَا الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَىٰ أَنَّهُ أَثْبتَ[2] هَذِهِ الصِّفَات مِنَ القُرْآنِ، والسُّنَّةِ، والآثَارِ، والحَمْدُ للهِ.

قالَ الإمامُ الآجُرِّيُّ رحمه الله **في «الشَّريعةِ» (ج١ ص٣٠١)**: (عَلاَمَةُ مَنْ أَرَادَ اللهُ تَعالىٰ بِهِ خَيْراً سُلُوكُ هَذَا الطَّرِيق كِتَابُ اللّهِ، وسُنَنُ رَسُولِ الله ﷺ، وسُنَنُ أَصْحَابِهِ ﷺ، وَمَنْ تَبِعَهُم بإحْسَانٍ، ومَا كَانَ عَلَيْهِ أَئِمّةُ المُسْلِمِينَ في كُلِّ بَلَدٍ). اهـ

---

(١) **قلتُ**: واعتقادُ السّلفِ شَجَىٰ في حُلوقِ أهلِ البِدَعِ والأَهْوَاءِ مِنَ الجَهْميّةِ، والمُعْتزلةِ، والأشاعِرَةِ، والمَاتُريدَيَّةِ، والإباضيّةِ، والصُّوفيَّةِ، وغَيْرِهِمْ مِنْ مُعطِّلَةِ الصِّفَاتِ.

(٢) **قلتُ**: ومِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ الّتي أَثْبتهَا، صِفَةَ: ((**الهَرْوَلَةِ**))، حَيْثُ أَثْبتهَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وإجْمَاعِ الصَّحَابةِ ﷺ، وإجْمَاعِ أَئمَّةِ الحَدِيثِ.

وانظر: «النَّقْض عَلَىٰ المَرِيسيِّ» للدَّارِمِيّ (ج١ ص٥٦١)، و«فَتَاوَىٰ نُور عَلَىٰ الدَّرْبِ» للشَّيْخِ ابنِ بَازٍ (ج١ ص٧٩)، و«شَرْح القَوَاعِد المُثْلَىٰ» لشَيْخِنَا ابنِ عُثيمِينَ (ص٤٢٦).

وقالَ الإمامُ الدّارِمِيُّ رحمه الله في «الرّدّ علىٰ الجَهْميّةِ» (ص٢١٠): (فإنْ كُنْتُمْ مِنَ المُؤْمنِينَ، وعَلَىٰ مِنْهَاجِ أَسْلاَفِهِم، فاقْتَبسُوا العِلْمَ مِنْ آثارِهِم، واقْتَبسُوا الهُدىٰ مِنْ سَبيلِهِم، وارْضُوا بهذهِ الآثارِ إمَامـًا، كَمَا رَضِيَ القومُ بِهَا لأَنْفُسِهِم إمَامـًا). اهـ

قلتُ: وَصِفَةُ ((**الهَرْوَلَةِ**))؛ هِيَ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ ثَابِتةٌ للهِ عَزَّ وجَلَّ بالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، وإِجْمَاعِ الصَّحَابةِ، وأَئِمَّةِ الحَدِيثِ.[1]

فعَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ، قَالَ: (إِذَا تَقَرَّبَ العَبْدُ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً).[2]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً).[3]

وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي

---

(١) وانظر: «شَرْح القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» لشَيْخِنَا ابنِ عُثيمِينَ (ص٤٢٦)، و«الفَتَاوَىٰ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج٥ ص٤٦٦)، و«فَتَاوَىٰ نُور عَلَىٰ الدَّرْبِ» للشَّيْخِ ابنِ بَازٍ (ج١ ص٧٩)، و«النَّقْض عَلَىٰ المَرِيسيّ» للدَّارِمِيّ (ج١ ص٥٦١).

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص٤١٤)، وفي «خَلْقِ أَفْعَالِ العِبَادِ» (٤٢٦)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَد» (١٢٢٣٣)، والطَّيالِسِيُّ في «المُسْنَد» (٢٠٧٩).

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في «صَحِيحِهِ» (٧٤٠٥)، ومُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (٢٦٧٥)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَد» (ج٢ ص٥٠٩)، والتِّرْمِذِيُّ في «سُننِهِ» (٣٦٠٣).

شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً).(١)

وقالَ شَيْخُنَا العَلاّمة مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله في «شَرْحِ صَحِيحِ البُخَارِيِّ» (ج٨ ص٥٩٣): (الشَّاهدُ مِنْ هَذِه الأَحَادِيثِ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَرْوِي الحَدِيثَ عَنِ اللهِ تَعَالَىٰ، وهَذهِ الأَحَادِيثُ تُسَمَّىٰ الأَحَادِيثَ القُدْسِيَّة، وَهِيَ أَرْفَعُ مِنَ الأحَادِيثِ النَّبوِيّةِ، ودُونَ القُرْآن، فَهِيَ في مُنْزَلَةٍ وَسْطَ، ولهَذَا تُضافُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ فَيقَالُ: الأَحَادِيثُ القُدْسيَّة، ولَكِنْ لا يَثْبُتُ لَهَا أَحْكَام القُرْآن، فَيُجُوزُ أَنْ تُنْقَلَ بالمَعْنَىٰ، كَمَا تُنْقلُ الأَحَادِيثَ النَّبوِيَّة). اهـ

قلتُ: والشَّاهِدُ مِنَ الحَدِيثِ إِثْباتُ صِفَةِ القُرْبِ، وصِفَةِ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) ... فَنَصِفُ اللهَ تَعَالَىٰ بالقُرْبِ، و((**الهَرْوَلةِ**))، ولا يلْزمُ مِنْ ذَلِكَ قَطْعُ المَسَافة، أَوْ شَيءٌ مِنْ لَوازمِ المَخْلُوقِ، فانْتبهَ.

وَقَدْ بَوَّبَ الإِمَامُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الهَرَوِيُّ رحمه الله في «دَلاَئِل التَّوْحِيدِ» (ص٧٩)؛ بَابُ: الهَرْوَلَةِ للهِ عَزّ وَجَلّ.

وقالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله في «الفَتَاوَىٰ» (ج٥ ص٤٦٦): (وَأَمَّا دُنُوُّهُ نَفْسُهُ وَتَقَرُّبُهُ مِنْ بَعْضِ عِبَادِهِ؛ فَهَذَا يُثْبِتُهُ مَنْ يُثْبِتُ قِيَامَ الْأَفْعَالِ الِاخْتِيَارِيَّةِ بِنَفْسِهِ

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (٢٦٨٧)، وابنُ مَاجَه في «سُننِهِ» (٢٨٢١)، والبَغَوِيُّ في «شَرْحِ السُّنَّةِ» (١٢٥٣)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَد» (٢١٣٦٠).

وَمَجِيئِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَنُزُولِهِ وَاسْتِوَائِهِ عَلَىٰ الْعَرْشِ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَئِمَّةِ السَّلَفِ، وَأَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ الْمَشْهُورِينَ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ وَالنَّقْلُ عَنْهُمْ بِذَلِكَ مُتَوَاتِرٌ). اهـ

وقالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله في «القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» (ص١٢٧): (والسَّلَفُ أَهْلُ السُّنَّة والجَمَاعَةِ يُجْرُونَ هَذِهِ النُّصُوصَ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وحَقِيقَةِ مَعْنَاهَا اللَّائِقِ باللهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ ولا تَمْثِيلٍ). اهـ

وقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رحمه الله في «التَّمْهِيدِ» (ج٧ ص١٤٨): (الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَأَئِمَّةُ الْفِقْهِ وَالْأَثَرِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَمَا أَشْبَهَهَا؛ الْإِيمَانُ بِمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا، وَالتَّصْدِيقُ بِذَلِكَ، وَتَرْكُ التَّحْدِيدِ، وَالْكَيْفِيَّةِ فِي شَيْءٍ مِنْهُ).اهـ

وقالَ شَيْخُنا العَلاَّمَةُ مُحمّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله في «شَرْحِ القَواعِدِ المُثْلَىٰ» (ص٤٢٧): (وعَلَيْهِ فَنُجْرِي الحَدِيثَ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ، ونَقُولُ: إنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَأْتِي حَقِيقَةً: ((**هَرْوَلَةً**))، ويَتَقَرَّبُ حَقِيقَةً ذِرَاعًا وبَاعًا، وأَيُّ مَانِعٍ؟، لأنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ[1]، وهَذَا مِمَّا يُرِيدُهُ عَزَّ وجَلَّ). اهـ

---

(١) **قلتُ**: أي؛ مِنْ بَابِ الأَفْعَالِ الاخْتِيَارِيَّةِ، واللهُ تَعَالَىٰ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، يتقرَّبُ ذِرَاعًا، أَوْ شِبْراً، أَوْ مَا شَاءَ الله، وَيَأْتِي كَمَا يَشَاءُ هَرْولَةً.

وقَاعِدةُ السَّلَفِ: أَنْ نُثْبِتَ هَذَا الفِعْلَ عَلَىٰ حَقِيقَتِهِ، ونَقُولَ: إنَّ اللهَ يَتَقَرَّبُ مِنَ الإنْسَانِ قَدْرَ ذِرَاعٍ، وقَدْرَ بَاعٍ، ويَأْتِي: ((**هَرْوَلَةً**))؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]؛ إنهُ يُأْتِي سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ بنَفْسِهِ للقَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ.

وانظر: «شَرْح القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» لشَيْخِنا ابنِ عُثيمِينَ (ص٤٢٦).

وقالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله في «شَرْحِ القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» (ص٤٢٧): (فَهُوَ سُبْحَانَهُ يَأْتِي: ((**هَرْولةً**))، ويَأْتِي بتَأَنٍّ، فَأَيُّ مَانِعٍ يَمْنَعُ هَذَا؟، مَا دَامَ ثَبَتَ أَنَّهُ يَأْتِي فِي القُرْآنَ، فَإِنَّهُ إِذَا أَتَىٰ؛ فَلابدَّ أنْ يكُونَ إِمَّا بسُرْعَةٍ، وإِمَّا بَغَيْرِ سُرْعَةٍ، فَأَيُّ مَانِعٍ يَمْنَعُ مِنْ أَنْ يَكُونَ بسُرْعَةٍ، أَوْ بغَيْرِ سُرْعَةٍ؟، الجَوَابُ: لا مَانِعَ). اهـ

وقالَ الإمامُ عُثمانُ بنُ سَعِيدٍ الدارميُّ رحمه الله في «النَّقْضِ عَلَىٰ المَرِيسيِّ» (ج١ ص٥٦١): (وقَدْ أَجْمَعْنا[1] عَلَىٰ أنَّ الحَرَكَةَ والنُّزُولَ، **والمَشيَ والهَرْوَلةَ**، والاسْتِواءَ عَلَىٰ العَرْشِ وإلىٰ السَّماءِ قَديمٌ، والرِّضَا والفَرَحَ والغَضَبَ، والحُبَّ والمَقْتَ، كُلُّهَا أَفْعَالٌ فِي الذّاتِ للذَّاتِ، وَهِيَ قَدِيمَةٌ). اهـ

---

(١) **قلتُ**: وَمَنْ خَالَفَ هَذَا الإجْمَاع، وَهُوَ مِنْ دُونِ العَالِمِ المُجْتهِدِ، وأَصَرَّ وعَاندَ عَلَىٰ تَعْطِيلِ صِفَةِ ((**الهَرْولَةِ**))، فَهُوَ يُعتبَرُ مُبْتدِعاً ضَالاً فِي الأُصُولِ، لأنَّ خَالفَ السُّنَّةَ النَّبوِيّة، وإجْمَاع السَّلَف، ووَافقَ الجَهْمِيَّة المُعَطِّلة.

قَالَ العَلاَّمَةُ المُعَلمِيّ رحمه الله في ((حَقِيقَةِ البِدْعَةِ)) (ج٦ ص١١٢): (مَنْ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَة الاجْتِهَادِ، وإنَّمَا يَتَعاطَىٰ النَّظَرَ فِي الأَدلّةِ، ويَحْكُمُ بِمَا يَظْهرُ لَهُ بدُونِ اسْتِنَادٍ إِلَىٰ مُوافَقةِ مُجْتهِدٍ مِنَ المُجْتهِدِينَ، **فَهَذَا ضَالٌّ مُضِلٌّ**، وَهُوَ مِنَ الرُّؤساءِ الجُهّالِ الَّذِين وَرَدَ فيهِمْ الحَدِيثِ). اهـ

وقَالَ العَلاَّمَةُ المُعَلمِيّ رحمه الله في ((حَقِيقَةِ البِدْعَةِ)) (ج٦ ص١١٢): (وإنْ تبيَّنَ لهُ بُطلانُ دَليلِ مُقلِّدِهِ، وأَصرَّ عَلَىٰ تَقْليدِه؛ **فَهُوَ هَالِكٌ!**). اهـ

قلتُ: وأَمَّا العَالِمُ السُّنِيّ المُجْتهد إذا خَالَفَ فِي هَذِهِ الصِّفَةِ وغَيْرِهَا، فَهُوَ يُعتبَرُ مُخْطأً، لأَنَّهُ اجْتَهَدَ وأَخْطَأَ، وَهُوَ لا يتعَمَدُ المُخَالفَة فِي الأَصْلِ، وَهُوَ مَغْفُورٌ له لاجْتِهَادِهِ، ولا يُتّبعُ فِي خَطَئِهِ هَذَا، وَمنِ اتَّبعَهُ فِي زَلّتِهِ هَذِهِ فَهُوَ آثمٌ.

لَكِنْ إِذَا تَبيَّن لِهَذَا العَالِم المُجْتهد أَنَّهُ أَخْطأَ، فيَجِبُ عَلَيْهِ الرُّجوعُ عَنْ خَطئِهِ هَذَا فِي العِلْمِ، واللهُ المُسْتَعانُ.

وَسُئِلَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ بازٍ رحمه الله:

لَقَدْ قَرَأْتُ فِي رِيَاضِ الصَّالحِينَ بتَصْحِيحِ السَّيِّدِ عَلَوِيٍّ المَالِكِيِّ، ومَحْمُودِ أَمِينِ النَّوَاوِيِّ حَدِيثًا قُدْسِيًا يتطَرَّقُ إِلَىٰ ((هَرْوَلَةِ)) اللهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ، والحَدِيثُ مَرْوِيٌّ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: (إِذَا تَقَرَّبَ العَبْدُ إِلَيَّ شِبْراً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْولَةً) رَوَاهُ البُخَارِيُّ.(١)

فَقَالَ المُعَلِّقَانِ فِي تَعْلِيقِهِمَا عَلَيْهِ: إِنَّ هَذَا مِنَ التَّمْثِيلِ، وتَصْوِيرِ المَعْقُولِ بالمَحْسُوسِ لِزِيَادَةِ إِيضَاحِهِ، فَمَعْنَاهُ: أَنَّ مَنْ أَتَىٰ شَيْئًا مِنَ الطَّاعَاتِ وَلَوْ قَلِيلاً أَثَابَهُ اللهُ بأَضْعَافِهِ، وأَحْسَنَ إِلَيْهِ بالكَثِيرِ، وإِلاَّ فَقَدْ قَامَتِ البَرَاهِينَ القَطْعِيَّةِ عَلَىٰ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ تَقَرُّبٌ حِسِّيٌّ، وَلاَ مَشْيٌ، وَلاَ ((هَرْوَلَةٌ)) مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ عَنْ صِفَاتِ المُحْدثِينَ.

فَهَل مَا قَالاَهُ فِي المَشْيِ، و((الهَرْوَلَةِ)) مُوافِقٌ لِمَا قَالهُ سَلَفُ الأُمَّةِ عَلَىٰ إِثْبَاتِ صِفَاتِ اللهِ، وإِمْرَارُهَا كَمَا جَاءَتْ، وإِذَا كَانَ هُنَاكَ بَرَاهِينَ دَالَّةٌ عَلَىٰ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ مَشْيٌ، ولا ((هَرْولَةٌ)) فَنَرْجُو مِنْكُمْ إِيضَاحُهَا، واللهُ المُوفِّق؟.

الجَوَابُ: (الحَمْدُ للهِ، والصَّلاَةُ والسَّلاَمُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ، وعَلَىٰ آلِهِ وأَصْحَابِهِ وَمَنِ اهْتَدَىٰ بِهُداهُ؛ **أَمَّا بَعْدُ**:

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص٤١٤)، وفِي «خَلْقِ أَفْعَالِ العِبَادِ» (٤٢٦)، وأَحْمَدُ فِي «المُسْنَد» (١٢٢٣٣)، والطَّيالِسِيُّ فِي «المُسْنَدِ» (٢٠٧٩).

فَلاَ رَيْبَ أَنَّ الحَدِيثَ المَذْكُورَ صَحِيحٌ، فَقَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ والسَّلاَمُ أَنَّهُ قَالَ: (**يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلّ: مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلأٍ خَيْرٌ مِنْهُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْراً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعاً، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً**).

وهَذَا الحَدِيثُ الصَّحِيحُ يَدُلُّ عَلَىٰ عَظِيمِ فَضْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلّ، وأَنَّهُ بالخَيْرِ إِلَىٰ عِبَادِهِ أَجْوَدُ، فَهُوَ أَسْرَعُ إِلَيْهِمْ بالخَيْرِ، والكَرَمِ، والجُودِ، مِنْهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ، ومُسَارَعتِهِمْ إِلَىٰ الخَيْرِ، والعَمَلِ الصَّالِحِ.[1]

ولا مَانِعَ مِنْ إِجْرَاءِ الحَدِيثِ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ[2] عَلَىٰ طَرِيقِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، فإِنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعُوا هَذَا الحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَعْتَرِضُوهُ، ولَمْ يَسْأَلُوا عَنْهُ، وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهُ، وَهُمْ صَفْوةُ الأُمَّةِ وخَيْرُهَا، وَهُمْ أَعْلمُ النَّاسُ باللُّغَةِ العَرِبيَّةِ، وأَعْلَمُ النَّاسُ بِمَا يَلِيقُ باللهِ، وَمَا يَلِيقُ نَفيُهُ عَنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ.

فالوَاجِبُ فِي مِثْلِ هَذَا أَنْ يُتلَقّىٰ بالقَبُولِ، وأَنْ يُحملَ عَلَىٰ خَيْرِ المَحَامِلِ، **وأَنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ تَلِيقُ باللهِ لا يُشَابِهُ فِيهَا خَلْقَهُ** فَلَيْسَ تَقَرُّبُهُ إِلَىٰ عَبْدِهِ مِثْلُ تَقرُّبِ العَبْدِ إِلَىٰ غَيْرِهِ، ولَيْسَ مَشْيُهُ كَمَشْيِهِ، **وَلاَ هَرْوَلَتُهُ كَهَرْوَلتِهِ**، وهَكَذَا غَضَبُهُ، وهَكَذَا رِضَاهُ، وهَكَذَا

---

(١) وهَذَا المَعْنَىٰ: يُرادُ بِهِ ثَمَرة صِفَةِ: ((**الهَرْولةِ**))، مَعَ إِجْرَاءِ صِفَةِ: ((**الهَرْوَلةِ**)) عَلَىٰ ظَاهِرِ الأَحَادِيثِ؛ أَيْ: مَعَ إِثْبَاتِ صِفَةِ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) للهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بجَلاَلِهِ، فافْهَمْ لَهَذا تَرْشَد.

(٢) يَعْنِي: إِثْباتَ صِفَةِ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) عَلَىٰ حَقِيقتِهَا للهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بجَلالِهِ، لا يُشَابهُ فِيهَا خَلْقَهُ؛ كسَائِرِ الصِّفَات.

وانظر: ((الفَتَاوَىٰ)) لشَيْخِنَا ابنِ عُثيمِينَ (ج١ ص١٨٨).

مَجِيئُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وإِتْيانُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ لفَصْلِ القَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ، وهَكَذَا اسْتِوَاؤُهُ عَلَىٰ العَرْشِ، وهَكَذَا نُزُولُهُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ كُلَّ لَيْلَةٍ، كُلُّهَا صِفَاتٌ تَلِيقُ باللهِ جَلَّ وعَلاَ، لا يُشَابِهُ فِيهَا خَلْقَهُ.

فَكمَّا أنَّ اسْتَواءَهُ عَلَىٰ العَرْشِ، ونُزُولِهِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ فِي الثُّلُثِ الأَخِيرِ مِنَ اللَّيْلِ، وَمَجيئِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، لا يُشَابِهُ اسْتِوَاءِ خَلْقِهِ، ولا مَجِيءَ خَلْقِهِ، ولا نُزُولِ خَلْقِهِ؛ **فَهَكَذَا تَقَرُّبُهُ إِلَىٰ عِبَادِهِ العَابِدِينَ لَهُ، والمُسَارِعِينَ لطَاعتِهِ، وتَقُّربُهُ إِلَيْهِمْ لا يُشَابِهُ تَقَرُّبَهُم، ولَيْسَ قُربُهُ مِنْهُمْ كقُربِهِمْ مِنْهُ، ولَيْسَ مَشْيُهُ كَمَشْيِهِمْ، ولاَ هَرْولتُهُ كَهَرْولَتِهِمْ، بَلْ هُوَ شَيْءٌ يَلِيقُ باللهِ لا يُشَابِهُ فِيهِ خَلْقَهُ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ كسَائِرِ الصِّفَاتِ، فَهُوَ أَعْلمُ بالصِّفَاتِ، وأَعْلَمُ بكَيْفِيتهَا عَزَّ وَجَلَّ.**

وَقَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ[1] عَلَىٰ أَنَّ الوَاجِبَ فِي صِفَاتِ الرَّبِّ وأَسْمَائِهِ إِمْرارُهَا كَمَا جَاءَتْ، واعْتِقَادُ مَعْنَاهَا، وأَنَّهُ حَقٌّ يَلِيقُ باللهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالىٰ، وأَنَّهُ لا يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ صِفَاتِهِ إلاَّ هُوَ، كَمَا أَنَّهُ لا يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ ذَاتِهِ إلاَّ هُوَ، فالصِّفَاتُ كالذَّاتِ، فَكَمَا أنَّ الذَّاتَ يَجِبُ إِثْبَاتُها للهِ، وأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ هُوَ الكَامِلُ فِي ذَلِكَ، فَهَكَذَا صِفَاتُهُ يَجِبُ إِثْبَاتُهَا لَهُ سُبْحَانَهُ مَعَ الإِيمَانِ، والاعْتِقَادِ بأَنَّها أَكْمَلُ الصِّفَاتِ وأَعْلاَهَا، وأَنَّهَا لا تُشابِهُ صِفَات الخَلْقِ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلّ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ (١) اللهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ (٤)﴾ [الإخلاص: ١-٤]، وقَالَ عَزَّ وَجَلّ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ

(١) مِنْ هَذِهِ الصِّفاتِ الّتي أَجْمَعَ السَّلَفُ عَلَيْهَا؛ صِفَةُ: ((الهَرْوَلَةِ)) للهِ تَعَالَىٰ.

وانظر: ((النَّقْض عَلَىٰ المَرِيسيّ الجَهْمِيّ)) للدَّرَامِيِّ (ج١ ص٥٦١).

الْأَمْثَالَ إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤]. وقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١]. فَرَدَّ عَلَىٰ المُشَبِّهَةِ بقَولِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورىٰ: ١١]، وقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾؛ وَرَدَّ عَلَىٰ (المُعَطِّلَةِ) بقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ وقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ ﴿اللهُ الصَّمَدُ﴾ ﴿إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، وقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [الحج: ٧٥]، وقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]، ﴿إِنَّ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٩] إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ.

فالوَاجِبُ عَلَىٰ المُسْلِمِينَ عُلَمَاءٍ، وعَامَّةٍ إِثْبَاتُ مَا أَثْبَتَهُ اللهُ لنَفْسِهِ، إِثْبَاتًا بِلاَ تَمْثِيلٍ، ونَفْيَ مَا نَفَاهُ اللهُ عَنْ نَفْسِهِ، وتَنْزيهُ اللهَ عَمَّا نَزَّهَ عَنْهُ نَفْسَهُ تَنْزِيهًا بلاَ تَعْطِيلٍ، هَكَذَا يَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وأَتْبَاعِهِمْ مِنْ سَلَفِ الأُمَّةِ؛ كالفُقَهاءِ السَّبْعَةِ، وكَمَالكِ بنِ أَنسٍ، والأَوْزاعِيِّ، والثَّوْرِيّ والشَّافِعِيّ، وأَحْمَدَ، وأَبِي حَنِيفَةَ، وغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الإِسْلاَمِ، **يَقُولُونَ أَمِرُّوهَا كَمَا جَاءَتْ**، وأَثْبِتُوهَا كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، ولا تَعْطِيلٍ، ولا تَكْيِّيفٍ، ولا تَمْثِيلٍ.

وأَمَّا مَا قَالهُ المُعَلِّقَانِ فِي هَذَا: (عَلَوِيّ وصَاحبهُ مَحْمُود)؛ فَهُوَ كَلاَمٌ لَيْسَ بِجَيِّدٍ، ولَيْسَ بصَحِيحٍ، ولَكِنْ مُقْتَضىٰ هَذَا الحَدِيثِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْرَعَ بالخَيْرِ إِلَيْهِم، وأَوْلَىٰ بالجُودِ والكَرَمِ[1]، ولَكِنْ لَيْسَ هَذَا هُوَ مَعْنَاهُ، **فالمَعْنَىٰ شَيءٌ، وَهَذِهِ الثَّمَرةُ، وهَذَا**

(١) وَهَذِهِ ثَمَرةُ صِفَةِ ((**الهَرْوَلَةِ**))، فَلاَ بَأْسَ بذِكْرِ هَذَا المَعْنَىٰ اللُّغَوِيّ الآخَرِ، مَعَ إِثْبَاتِ المَعْنَىٰ الحَقِيقِيّ، وَهُوَ إِثْبَاتُ صِفَةِ ((**الهَرْوَلَةِ**)) عَلَىٰ حَقِيقَتِهَا للهِ تَعَالَىٰ بِمَا يَلِيقُ بِجَلالِهِ سُبْحَانَهُ.

=

المُقْتَضَىٰ شَيْءٌ آخَرَ، فَهُوَ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ أَسْرَعُ بالخَيْرِ إِلَىٰ عِبَادِهِ مِنْهُمْ، ولَكِنَّهُ لَيْسَ هَذَا هُوَ المَعْنَىٰ، **بَلْ المَعْنَىٰ يَجِبُ إِثْبَاتُهُ للهِ مِنَ التَّقَرُّبِ، والمَشْيِ، و((الهَرْوَلَةِ))**، يَجِبُ إِثْبَاتُهُ للهِ عَلَىٰ الوَجْهِ اللاَّئِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشَابِهَ خَلْقَهُ في شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَنثبتُهُ للهِ عَلَىٰ الوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللهُ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، ولا تَعْطِيلٍ، ولا تَكْيِّيفٍ، ولا تَمْثِيلٍ.

وقَوْلُهُمْ: إِنَّ هَذَا مِنْ تَصْوِيرِ المَعْقُولِ بالمَحْسُوسِ: هَذَا غَلَطٌ، وهَكَذَا يَقُولُ أَهْلُ البِدَعِ في أَشْيَاءٍ كَثِيرةٍ، وَهُمْ يُؤولُونَ، والأَصْلُ عَدَمِ التَّأْوِيلِ، وعَدَمُ التَّكْيِيفِ، وعَدمُ التَّمْثِيلِ، والتَّحْرِيفِ، فَتمرُّ آيَات الصِّفَاتِ وأَحَادِيثهَا كَمَا جَاءتْ، ولا يُتعرّضُ لَهَا بتَأْوِيلٍ، ولا بتَحْرِيفٍ، ولا بِتَعْطِيلٍ، بَلْ نُثبتُ مَعَانِيهَا للهِ كَمَا أَثْبتهَا لنَفْسِهِ، وكَمَا خَاطَبَنَا بِهَا، إِثْباتًا يَلِيقُ باللهِ لا يُشَابِهُ الخَلْقَ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ في شَيْءٍ مِنْهَا، كَمَا نَقُولُ في الغَضَبِ، واليَدِ، والوَجْهِ، والأَصَابِعِ، والكَرَاهَةِ، والنُّزولِ، والاسْتِوَاءِ، فالبَابُ وَاحِدٌ، وبَابُ الصِّفَاتِ بَابٌ وَاحِدٌ).[1] اهـ

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمّدُ بنُ صَالحٍ العُثيمِينَ رحمه الله في «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج٧ ص٥٥٤): (فَإِذَا كَانَ اللهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، فإِنَّهُ لابُدَّ أَنْ يَأْتِيَ عَلَىٰ صِفَةٍ مَا، سَوَاءٌ كَانَتْ **((الهَرْوَلةُ))** أَوْ غَيْرُهَا، فَإِذَا قَالَ عَنْ نَفْسِهِ: **(أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً)**؛ قُلْنَا: مَا الَّذِي يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ **إِتْيَانُهُ هَرْوَلةً**؟؛ إِذَا كُنَّا نُؤْمِنُ بِأَنَّهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، ونَحْنُ نُؤْمِنُ بأَنَّهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، فَإِذَا

=

وانظر: ((فَتَاوَىٰ نُور عَلَىٰ الدَّربِ)) للشَّيْخِ ابنِ بَازٍ (ج١ ص٧٩).

(١) ((فَتَاوَىٰ نُور عَلَىٰ الدَّربِ)) للشَّيْخِ ابنِ بَاز (ج١ ص٧٦).

كَانَ يَأْتِي حَقِيقَةً، فلابُدَّ أَنْ يَكُونَ إِتْيَانُهُ عَلَىٰ صِفَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ، فَإِذَا أَخْبَرَنَا بأَنَّهُ **يَأْتِي ((هَرْولَةً))**، قُلْنَا: آمَنَّا باللهِ.

لَكِنْ كَيْفَ هَذِهِ: ((**الهَرْوَلَةُ؟**))، فالجَوَابُ: لا يَجُوزُ أَنْ نُكَيِّفَها، ولا يُمْكِنُ أَنْ نَتَصورَهَا، فَهِيَ فَوْقَ مَا تَتَصَوَّرُ، وفَوْقَ مَا نَتَكَلَّمُ بِهِ). اهـ

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثيمِينَ رحمه الله **في «شَرْحِ القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» (ص٤٢٦)**: (قَوْلهُ فِي هَذَا الحَدِيثِ: **(تَقَرَّبْتُ مِنْهُ)**، و**(أَتَيْتُ هَرْولَةً)** مِنْ هَذَا البَابِ، والسَّلَفُ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ يُجْرُونَ هَذِهِ النُّصُوصَ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وحَقِيقَةِ مَعْنَاهَا اللائِقِ باللهِ عَزَّ وجَلَّ مِنْ غَيْرِ تَكْيِّيفٍ، ولا تَمْثِيلٍ). اهـ

قلتُ: فعَلَيْكَ بمَذْهبِ السّلفِ الصّالحِ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ، والاقْتِدَاءِ بِهِمْ فيهِ واتِّباعِهِم جُمْلةً وتَفْصِيلاً.(١)

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

قلتُ: فَأَمَرَ القُرْآنُ باتِّباعِ سَبِيلِ المُؤْمِنينَ فِي الأُصُولِ والفُرُوعِ، وقد «**أَثْبَتُوا صِفَةَ الهَرْوَلَةِ للّهِ تَعَالَىٰ**»، فَيَجِبُ اتِّباعُهم، ومَنْ لم يَتّبِعْهُم فِي ذَلِكَ، فَقَدْ تَرَكَ سَبِيلَهُم، ومَنْ تَرَكَ سَبِيلَهُم؛ **فَلَهُ و عِيدٌ شَدِيدٌ**، و العياذُ باللّهِ.

---

(١) **قلتُ**: وعَلَيْكَ بمُجانبَةِ كَلّ مَذْهَبٍ، لا يَذْهَبُ إليهِ السَّلفُ الصّالحُ فِي أُصُولِ الدِّينِ وفُرُوعِهِ.

وانظر: «خلقَ أفعالِ العبادِ» للبُخَارِيِّ (ص١٣٤)، و«الفتاوىٰ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج٥ ص٢٤).

قلتُ: وَوَجْهُ الاسْتِدلالِ بها[١]؛ أنّه تَعالىٰ تَوَعَّدَ بالنّارِ مَنِ اتَّبَعَ غيرَ سَبيلِ المُؤْمنينَ؛ وذلِكَ يُوجِبُ اتِّباع سَبيلِهِم، وإِذَا أَجْمَعُوا عَلَىٰ أَمْرٍ كَانَ سَبيلاً لَهُمْ؛ فيَكُونُ اتِّباعُهُ وَاجِبًا عَلَىٰ كُلِّ وَاحدٍ مِنْهُمْ، ومِنْ غَيْرِهِمْ، وَهُوَ المُرَادُ بكَوْنِ الإِجْمَاعِ حُجَّة.[٢]

والآيَةُ تَدُلُّ أَيْضًا عَلَىٰ أنَّ كُلَّ مَنِ اتَّبعَ غَيْرَ سَبيلِ المُؤْمنِينَ، فَقَدْ شَاقَّ الرَّسُولَ ﷺ، وَمنْ شَاقَّ الرَّسُولَ ﷺ اتَّبعَ غَيْرَ سَبيلِ المُؤمنِينَ، فَلاَ يتَحَقَّقُ اتِّباعُ الرّسُولِ ﷺ؛ إلّا باتِّباعِ سَبيلِ المُؤْمنِينَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، ولزُومِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ: اعْتِقاداً، وتَلقيًا وعَبادةً، ومُعَامَلاَتٍ، ودَعْوةً؛ باتِّباعِ أَقْوالِهِم، وفَتَاويهِمْ المَنْقُولةُ عَنْهُمْ بنَقْلِ الثِّقاتِ.[٣]

قلتُ: وهَذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ أنّ الإِجْمَاعَ حُجَّةٌ، لاَ يَجُوزُ مُخَالفتُهُ، كَمَا لا يَجُوزُ مُخَالفة الكِتَابِ والسُّنةِ، وجَعَلَ اللهُ تَعالَىٰ جَزَاءَ الَّذِي يُخالِفُ الإِجْمَاعَ الوَعِيدُ الشّدِيدِ، لأنّ الوَعِيدَ إنَّما تَرَتَّبَ في الآيةِ الكَرِيمَةِ عَلَىٰ مَنِ اتَّصَفَ بمُشَاقّةِ[٤] الرَّسُولِ ﷺ، واتِّباعِ سَبِيلِ غَيْرِ المُؤْمنِينَ، وَهُمُ الصَّحَابةُ الكِرَام، فَمَنْ خَالَفَ إجْمَاعَهُم مِنْ بَعْدِمَا

---

(١) **قلتُ**: وَأَوّلُ مَنِ احْتَجَّ بهَذِهِ الآيَةِ هُوَ الإِمَامُ الشّافعِيُّ رحمه الله، ولَعلَّهُ كَانَ أَوَّلُ مَنِ احْتجّ للإِجْمَاعِ بنَصٍّ مِنَ الكِتَابِ، وَبِهَا احْتَجّ أكثرُ عُلمَاءِ الأُصُول.

(٢) وانظر: «أَحْكَام القُرآن» للشّافِعيِّ (ج١ ص٥٣)، و«الرِّسَالة» لهُ (ص٤٧٥)، و«العُدّة في أُصُولِ الفِقْهِ» للقَاضِي أَبِي يَعْلَىٰ (ج٤ ص١٠٦٤)، و«الفَقيه والمُتَفقّه» للخَطيبِ (ج١ ص١٥٥)، و«المُسْودَة في أُصُولِ الفِقْهِ» لآل ابنِ تَيْميَّةَ (ج١ ص٦١٥)، و«الإحْكَام» للآمِديِّ (ج١ ص٢٠٠).

(٣) **قلتُ**: والضَّلالُ المُبين مُخَالفةُ سَبيلِ المُؤمنِينَ، والتديُّن بِمَا لَمْ يتدَينُوا بِهِ، والضّلاَلة هِيَ أَخْذُ غيرِ سَبيلِهِم، ونَهْجُ غَيْرِ طَرِيقِهِمْ!.

(٤) **والمُشَاقةُ**: المُعَادَاة.

تَبَيَّنَ لَهُ الحَقّ، واَطَّلَعَ عَلَيْهِ، وعَمِلَ بخِلاَفِهِ، وسَلَكَ سَبِيلَ العِنَادِ[١]، فَقَدِ اتَّبعَ غَيْرَ سَبيلِهِمْ، ولذَلِكَ جَعَلَ جَزَاءَهُ الوَعِيد الشَّدِيد، وهَذَا عَلَىٰ سَبيلِ المُبَالَغَةِ، والتّوْكِيدِ، وتَفْظِيعِ الأَمْرِ وتَشْنِيعِهِ، اللَّهُمّ سَلِّم سَلِّم.

قلتُ: والآيةُ عَامَّةٌ فِي كُلِّ مَنْ خَالَفَ طريق المُسْلِمِينَ مِنَ السَّلَفِ والخَلَفِ.[٢]

قلتُ: والآيَةُ قَرَنَتْ بَيْنَ مُشَاقَّةِ الرَّسُولِ ﷺ، واتِّباعِ غَيْرِ سَبِيلِ المُؤْمِنِينَ فِي اسْتِحْقَاقِ الإِضْلاَلِ، وصَلِّيّ جَهَنَّم، ومُشَاقَّةِ الرّسُولِ ﷺ مُتلاَزِمَةٌ مَعَ اتِّباع غَيْرِ سَبيلِ المُؤْمِنِينَ، كَمَا أنّ اتِّباعَ سَبِيلِ المُؤمِنِينَ مُتَلاَزِمٌ مَعَ اتّباعِ سَبِيلِ الرّسُولِ ﷺ؛ وَعَلَىٰ هَذَا عُلَمَاءُ السَّلَفِ.

قالَ القَاضِي أَبُو يَعْلَىٰ الحَنْبَلِيُّ رحمه الله فِي «العُدّة» (ج٤ ص١٠٦٤): (فَوجْهُ الدَّلاَلَةِ: أنّ اللهَ تَعالىٰ تَوَعّدَ عَلَىٰ اتِّباعِ غَيْرِ سَبِيلِ المُؤْمِنِينَ، فَدَلَّ عَلَىٰ أنّ اتِّباعَ سَبِيلهِمْ وَاجِبٌ). اهـ

قلتُ: والآيَةُ جَعلَتْ مُخَالَفَةَ سَبِيلِ المُؤمِنِينَ سَبباً لِتَوَلِّي سُبُلِ الضّلاَلِ، وصَلِّيِّ جَهَنّم، كَمَا دَلَّتْ عَلَىٰ أنّ اتِّباعَ الرَّسُولِ ﷺ، وَهُوَ مِنْ أَعْظَم أُصُولِ الإِسْلاَمِ مُسْتَلْزِماً

---

(١) **قلتُ**: وكَانَ ذَنْبُ مَنْ يَعْرِفُ الحَقَّ، ويَزِيغُ عَنْهُ أَعْظمُ مِنْ ذنبِ الجَاهلِ، فَهُوَ أَعْظمُ جُرْماً؛ لأَنَّهُ اطَّلَعَ عَلَىٰ الحَقِّ، وعَمِلَ بخِلاَفِ مَا يَقْتضيه عَلَىٰ سَبيلِ العِنَادِ للّهِ تَعالىٰ.

قلتُ: وسَبيلُ المُؤْمِنِينَ: هُوَ الدِّينُ الحَنِيفيّ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ، فَمنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ ﷺ هُوَ مُتَّبِعٌ غَيْرَ سَبِيلِ المُؤمِنِينَ ضَرُورَة، ولكنَّهُ بَدَأَ بالأَعْظمِ فِي الإِثْمِ، وأَتبعَ بلاَزمِهِ تَوْكيداً.

وانظر: «البَحْر المُحيط» لأبي حَيَّان (ج٣ ص٤٩٦)، و«الجَامع لأَحْكَام القُرْآن» للقُرْطُبِيِّ (ج٥ ص٣٨٥).

(٢) انظر: «الجَامع لأَحْكَام القُرْآن» للقُرْطُبِيِّ (ج٥ ص٣٨٥).

لسُلُوكِ سَبِيلِ المُؤمنِينَ مُوجِبًا لهُ، وسَبِيلُ المُؤمنِينَ هُوَ أَقْوَالُ، وأَفْعَالُ الصّحَابةِ الكِرَام؛ دَلَّ عَلَىٰ هَذَا؛ **قَوْلُهُ تَعَالىٰ**: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة:٢٨٥]، والمُؤمِنُونَ كَانُوا في عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ هُمْ الصَّحَابةُ ﷺ.

قَالَ القَاضِي أَبُو يَعْلَىٰ الحَنْبَلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «العُدّة» (ج٤ ص١٠٦٥): (لأنّهُ لَيْسَ بَيْنَ اتّبَاعِ غَيْرِ سَبيلِهِمْ، وبَيْنَ اتِّباعِ سَبِيلِهِم؛ قِسْمٌ ثالثٌ، وإِذَا حَرَّمَ اللهُ تَعالىٰ اتِّباعَ غَيْرِ سَبِيلِ المُؤمنِينَ، وَجَبَ اتِّباعُ سَبِيلِهِمْ). اهـ

قلتُ: وَهَذَا وَعِيدٌ مِنَ اللّهِ تَعَالىٰ لِمَنْ يُحِيدُ عَنِ الصَّحَابَةِ الكِرَامِ في الأُصُولِ، والفُرُوعِ[1]، اللَّهُمّ غُفْراً.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفَتَاوَىٰ» (ج١٩ ص١٩٤): (فَهَكَذَا مُشَاقَّةُ الرَّسُولِ ﷺ، وَاتِّبَاعُ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَنْ شَاقَّهُ فَقَدْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ؛ وَهَذَا ظَاهِرٌ، وَمَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ فَقَدْ شَاقَّهُ أَيْضًا؛ فَإِنَّهُ قَدْ جَعَلَ لَهُ مُدْخَلًا فِي الْوَعِيدِ، فَدَلَّ عَلَىٰ أَنَّهُ وَصْفٌ مُؤَثِّرٌ فِي الذَّمِّ. فَمَنْ خَرَجَ عَنْ إجْمَاعِهِمْ فَقَدِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ قَطْعًا، وَالْآيَةُ تُوجِبُ ذَمَّ ذَلِكَ؛ وَإِذَا قِيلَ: هِيَ إنَّمَا ذِمَّتُهُ مَعَ مُشَاقَّةِ الرَّسُولِ ﷺ قُلْنَا: لِأَنَّهُمَا مُتَلَازِمَانِ، **وَذَلِكَ لِأَنَّ كُلَّ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَنْصُوصًا عَنْ الرَّسُولِ**

---

(١) وانظر: «أَحْكَام القُرآن» للشّافِعِيِّ (ج١ ص٥٣)، و«العُدّة في أُصُولِ الفِقْهِ» للقَاضِي أَبِي يَعْلَىٰ (ج٤ ص١٠٦٧).

ﷺ، **فَالْمُخَالِفُ لَهُمْ مُخَالِفٌ لِلرَّسُولِ ﷺ؛ كَمَا أنّ المُخالِفَ للرَّسُولِ ﷺ مُخَالِفٌ للّهِ؛** وَلَكِنْ هَذَا يَقْتَضِي أَنَّ كُلَّ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ قَدْ بَيَّنَهُ الرَّسُولُ ﷺ: وهَذَا هُوَ الصَّوَابُ.(١)

فَلَا يُوجَدُ قَطُّ مَسْأَلَةٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا إِلَّا وَفِيهَا بَيَانٌ مِنْ الرَّسُولِ ﷺ، **وَلَكِنْ قَدْ يَخْفَىٰ ذَلِكَ عَلَىٰ بَعْضِ النَّاسِ، وَيَعْلَمُ الْإِجْمَاعَ. فَيَسْتَدِلُّ بِهِ؛** كَمَا أَنَّهُ يَسْتَدِلُّ بِالنَّصِّ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ دَلَالَةَ النَّصِّ وَهُوَ دَلِيلٌ ثَانٍ مَعَ النَّصِّ). اهـ

قلتُ: فاللهُ تَعَالَىٰ تَوَعَّدَ باتِّباعِ غَيْرِ سَبيلِ المُؤمنِينَ بضَّمهِ إلىٰ مُشَاقَّةِ الرَّسُولِ ﷺ الّتي هِيَ كَفْرٌ فيَحْرِمُ(٢)؛ إذْ لا يُضَمُّ مُباح إلىٰ حَرَامٍ في الوَعِيدِ، وإذَا حَرُمَ اتِّباع غَيْرِ سَبِيلِهِمْ وَجَبَ اتِّباع سَبِيلهِمْ؛ لأنّه لا مَخْرَجَ عَنْهُمَا؛ أي: أنّه لا تُوجدُ وَاسِطَةٌ بَيْنهُمَا، ويلزم مِنْ وُجُوبِ اتِّباعِ كون الإجماعِ حُجّة.(٣)

---

(١) **قلتُ:** وزَعَمُوا بِئْسَما زَعَمُوا: أنَّ أَقْوالَ غَيْرِ المَذَاهبِ المُخْتَلفَةِ دُرِسَتْ، وذَهبَتْ، فَحَكَمُوا عَلَىٰ مَنْ يُخَالفُ هَذَا المَذَاهبَ بالضَّلالِ، والشُّذُوذِ، فَضَيّعُوا آثارَ الصّحَابةِ الكِرَامِ وَفِقْهَهُم، وإجْمَاعَهُم في الدِّينِ، ونَسَبُوا إلىٰ الخِلاَفِيّاتِ المَذْهبيّة؛ الحَفْظ والصِّحة، وكأنّها بمَنْزلةِ الذِّكْرِ الَّذي تَكَفَّلَ اللهُ بحِفْظِهِ، فاعْتبِرْ!.

(٢) **قلتُ:** لأَنَّهُ لا مَعنىٰ لمُشَاقةِ الرّسُولِ ﷺ؛ إلا تَرْك الإيمَان، وذَلِكَ لأنَّ تركَ الاتّباع بالكُلِيَّةِ هُوَ من اتِّباعِ غَيْرِ سَبِيلِ الرّسُولِ ﷺ، وهَذَا مِنَ الشَّقاقِ، بَلْ هُوَ اتِّباعُ غَيْرِ سَبِيلِ الصّحَابةِ الكِرامِ أيضاً، فمَنِ اخْتَارَهُ لنَفْسِهِ، فَقَدْ اخْتَارَ غيرَ سَبيلِ المُؤمنِينَ.

وانظر: «نِهَايةَ السُّول شَرْح مِنْهاج الوُصُول» للأَسْنوِيِّ (ج٢ ص٢٨٢)، و«الإبهاج في شَرْح المِنْهاج» للسُّبكي (ج٢ ص٣٥٧).

(٣) انظر: «الإبهاج في شَرْحِ المِنْهاج» للسُّبكيِّ (ج٢ ص٣٥٤)، و«مَعراج المِنْهاج شَرْح مِنْهَاج الوُصُول إلىٰ عِلْم الأُصول» للجَزَرِيِّ (ج٢ ص٧٥)، و«رَوْضَة النّاظر» لابنِ قُدامةَ (ج١ ص٣٣٨)، و«نِهَايةَ السُّول شَرْح =

قلتُ: والاعْتِراضَاتُ الَّتي ذَكَرَهَا المُبْتدِعَةُ عَلَىٰ إجْمَاعِ السَّلفِ، والأئمّةِ في الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ؛ هِيَ في الحَقِيقَةِ اعْتِراضَاتٌ مُتكلَّفةٌ، وفاسِدَةٌ، تَكَلَّفُوهَا حتَّىٰ يُروِّجُوا بدعةَ التّجهُّمِ في الدِّينِ.

قلتُ: والمُشَاقّة: هِيَ أنْ يَكُونَ وَاحِدٌ في شِقٍّ؛ أَيْ : في جَانِبٍ، والآخَرُ في جَانِبٍ آخر، فَمُشاقّ الرَّسُولِ في جَانِبِ غَيْرِ الرّسُولِ ﷺ؛ أي: مُنازعه، ومُخالفُه فِيمَا جَاءَ بِهِ عَنْ رَبِّه سُبْحَانَهُ وَتَعالىٰ.

وسَبِيلُ المَرْءِ؛ يخْتَارهُ لنَفْسهِ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ عَمَلٍ، أو اعْتِقادٍ؛ فَسبِيلُ المؤْمنِينَ إذنْ: مَا يخْتارُونهُ مِنْ قَوْلٍ، أوْ عَمَلٍ، أوِ اعْتِقادٍ؛ فيصدقُ عَلَيْهِ مَا يُجمعُ عَلَيْهِ.

قلتُ: وإذا ثَبَتَ هَذَا لَزِمَ مِنَ المُبْتدعِ أن يَتَّبعَ غيرَ سَبِيلِ الرّسُولِ ﷺ، بَلْ ومُشَاقتهِ ﷺ؛ واتِّباع غيرِ سَبيلِ المُؤمنِينَ أَيْضـًا بِمَا جَاءَ مِن اعْتقادٍ فَاسدٍ في الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ، واللهُ المُسْتَعانُ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُم إِلَىٰ التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

والظَّاهِرُ أنَّ مَضْمُونَ الآيةِ: إنَّ مَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ ﷺ، ويُخَالفُ المُؤمنِينَ في اتِّباعِهِ، ويَتَّبِعَ غيرَهُ في الاعْتِقَادَاتِ الفَاسِدَةِ، وينْشرُها بَيْنَ النّاسِ، فَيَدْخلُ في الوَعِيدِ

=

مِنْهاج الوُصُول» للأَسْنَوِيِّ (ج٢ ص٢٨١)، و«الإجْمَاع» الباحْسين (ص٢٢٠)، و«الأَحْكَام» للآمِدِيِّ (ج١ ص٢٠٨).

كَائِنًا مَنْ كَانَ، **لِقَوْلِهِ تَعَالىٰ**: ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥].

ومِنْهُ؛ **لقَوْلِهِ تَعَالىٰ**: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاس بِإِمَامِهِمْ﴾ [الإسراء:٧١]، أَيْ: أَئِمَّةُ الضَّلاَلَةِ، وغَيْرُهُمْ، الّذِينَ اتّبعُوا مِنَ الأَحْكامِ عَلَىٰ غَيْرِ سَبيلِ الصّحَابةِ الكِرَامِ.

فَقَوْلُهُ تَعَالىٰ: ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [النساء:١١٥]؛ أي: نجْعلُهُ واليًا لِمَا تَوَلاَهُ مِنَ الضّلاَلِ، فيُضلُّه ويُتركُه بَيْنهُ، وبَيْنَ مَا اخْتَارَ لنَفْسهِ مِنَ الضّلاَلِ المُبين[1]، والعياذُ باللّهِ.

قلتُ: وَلاَ شَكَّ أَنَّ مُخَالفَةَ المُبتَدعِ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلفُ، والأئمّةُ في الأَسْمَاءِ والصّفاتِ، هَذَا ضَلاَلٌ، وزَيْغٌ، وانْحِرافٌ، لا مُجرَّدُ أنّ هَذَا الرَّجلُ خَالَفَ؛ كَمَا يُقَالُ: ولكِنّ الأَمْر أَعْظمُ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ تَرْكُ المُبْتدعِ الإجْمَاع في إثْبَاتِ الأَسْمَاءِ والصِّفاتِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، ولا تَعْطِيلٍ، ولاَ تَمْثِيلٍ، وهذهِ هِيَ مُشَاقةُ الرَّسُولِ ﷺ، واتِّباعُ غيرِ سَبِيلِ المُؤمنِينَ، فَهُوَ مُتوعّدٌ لهُ بالنّارِ، فافْطَن لهذَا تَرْشَد.

قَالَ الإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ رحمه الله **في «الرِّسَالةِ الوَافِيَّةِ» (ص١٨٩)**: (ومِنْ قَوْلِهِم: إنَّ مِنْ فَرَائضِ الدِّين؛ لزُوُمُ جَمَاعَةِ المُسلمِينَ، وتَرْك الشُّذُوذِ عَنْهُمْ، والخُرُوج مِنْ جُمْلتهِمْ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]). اهـ

---

(١) وانظر: «رُوح المَعَاني» للآلوسيِّ (ج٥ ص١٣٢)، و«فَتْح القَدِير» للشَّوْكَانِيِّ (ج١ ص٤٦٣)، و«البَحْر المُحِيط» لأبِي حَيّان (ج٣ ص٤٩٦).

قلتُ: وعَلَيْهِ؛ فَلاَ تَعْجَلَ أَخِي القَارِئ بَرَدِّ هَذَا الكِتَابِ، وَلاَ مَا جَاءَ فيهِ عَنْ أَئمّةِ الحَدِيثِ؛ فتَقع في مُخالَفَتِهِم؛ فإنّه لَمْ يَأْتِ إنْكَارُ مَسْأَلَةِ «**صِفَةِ الهَرْوَلَةِ للّهِ تَعَالَىٰ**» إلّا عَنِ الجَهْمِيّةِ أَعْدَاءِ السُّنّةِ والتَّوحيدِ، نُفاةِ صِفَاتِ رَبِّ العالمِينَ، فَعَنْهُم تَلَقّفَهَا مَنْ جاءَ بعدَهُم مِمّنِ اشْتَغَلَ بالنّظرِ فِي كُتُبِ أَهْلِ الكَلامِ، وأَعْرَضَ عَنْ دِرَاسَةِ ما كَتَبَهُ أهلُ السُّنّةِ والجَمَاعَةِ في هَذهِ المَسْأَلةِ.

قالَ شَيْخُ الإسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله **في «الفَتَاوَىٰ»** (ج١٢ ص٤٨٥): (المَشْهُورُ مِنْ مَذهَبِ الإمَامِ أَحْمَدَ، وَعَامَّةِ أَئمَّةِ السُّنّةِ تَكْفِيرُ الجَهْميَّةِ، **وَهُمْ المُعَطِّلةُ لِصِفَاتِ الرَّحْمَنِ**، فإنَّ قَولَهُم صَرِيحٌ فِي مُنَاقَضَةِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السّلاَمُ مَنِ الكِتَابِ، وحَقِيقَةُ قَوْلِهِم جُحُودِ الصّانعِ، فَفِيهِ جُحُودُ الرَّبِّ، وجُحُودُ ما أَخْبرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ عَلَىٰ لِسَانِ رُسُلِهِ). اهـ

وقالَ شَيْخُ الإسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيّةَ رحمه الله **في «بَيَانِ تَلْبيسِ الجَهْميَّةِ»** (ج١ ص٢٢٤): (لهَذَا السّلَفُ مُطبقُونَ عَلَىٰ **تَكْفِيرِ الجَهْميّةِ** حِينَ كَانَ ظُهُورُ مُخَالفتِهِم للرَّسُولِ ﷺ مَشْهُوراً مَعْلُوماً بالاضْطِرَارِ، لعُمُومِ المُسْلِمِينَ). اهـ

وقالَ شَيْخُ الاسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيّةَ رحمه الله **في «دَرْءِ التّعارض»** (ج٥ ص٢٥٧): (ولهَذَا كانَ السَّلفُ، والأَئمّةُ يَتكلَّمُونَ في **تَكْفِيرِ الجَهْمِيّةِ** النُّفاة؛ بِمَا لا يَتكَلَّمُونَ به في تَكْفِيرِ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الأَهوَاءِ والبِدَعِ). اهـ

قلتُ: وإنّمَا ذَكَرْتُ صِفَةَ: «**الهَرْوَلَةِ**» هُنَا حتّىٰ يَتَبيَّنَ لَكَ أنَّ هَذَا الكِتَابَ الّذي سَطّرْتُهُ فِي عَقيدةِ أهلِ السُّنّةِ والجَمَاعةِ أنَّه شَجىٰ فِي حُلُوقِ أَهْلِ البِدَعِ مِنَ الجَهْمِيَّةِ، والأَشَاعِرَةِ، والإبَاضِيَّةِ، والصُّوفِيَّةِ وغَيْرِهِم[1]، واللهُ المُسْتَعانُ.

والمَقْصُودُ هَا هُنَا: بَيَانُ اعْتِقادِ أَهْلِ السُّنةِ والجَمَاعةِ فِي هَذِهِ المَسَائِلِ، وأنّ السُّنّي لا يَسعَهُ؛ إلاَّ الاتِّباعُ والتّسْليمُ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلفُ الصّالحُ، واللّهُ المُوفق.

قلتُ: وأَجْمَعَ أهلُ السُّنّةِ والجَمَاعةِ عَلَىٰ «**إثباتِ الهَرْوَلَةِ للّهِ تَعَالَىٰ**»؛ بَمعْنىٰ: **إثباتِ هَذهِ الصِّفَة لهُ عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بجَلاَلِهِ**.[2]

وقالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالحٍ العُثَيمِينَ رحمه الله **فِي «الجَوَابِ المُخْتَار» (ص٢٤)**: (**صِفَةُ ((الهَرْوَلَةِ)) ثَابِتَةٌ للهِ تَعَالَىٰ**، كَمَا فِي الحَدِيثِ الصَّحيحِ الَّذِي رَوَاهُ البُخَارِيُّ ومُسْلمٌ **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ، **قَالَ**: (**يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي (فَذَكَرَ الحَدِيثَ، وفِيهِ): وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً**)، وهَذه ((**الهَرْوَلَةُ**)) **صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ أَفْعَالِهِ الّتي يَجِبُ عَلَيْنَا الإيمَانُ بِهَا** مِنْ غَيْرِ تَكْيِّيفٍ ولا تَمْثِيلٍ؛ لأَنَّهُ أَخْبرَ بِهَا عَنْ نَفسِه، فَوَجَبَ عَلَيْنَا قَبُولُها بدُونِ تَكْيِّيف؛ لأنَّ التَّكْيِّيفَ قَوْلٌ عَلَىٰ اللهِ بغَيْرِ

---

(١) **قلتُ**: وقَدْ اتَّفقَتَا الجَهْمِيّةُ والزّنادِقةُ عَلَىٰ اتِّباعِ المُتَشابهِ مِنَ الآياتِ والأَحَاديثِ، وتَأْويلُها عَلَىٰ غَيْرِ تَأْوِيلِهَا الصّحِيح.

وانظر: «الرّدَ علىٰ الجَهميّةِ والزّنادقةِ فِيمَا شكُّوا فيهِ مِنْ مُتَشابهِ القُرآنِ وتأوَّلوهُ علىٰ غيرِ تأويلِهِ» للإمامِ أحمدَ (ص١٦٩).

(٢) وانظر: «الفَتَاوىٰ» لشَيْخِنَا ابنِ عُثَيْمينِ (ج١ ص١٨٨)، و«دَلائِلِ التَّوْحِيد» للهَرَوِيِّ (ص٧٩)، و«صِفَاتِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ» للسَّقافِ (ص٣٩١).

عِلْمٍ، وَهُوَ حَرَامٌ، وبدُونِ تَمْثِيلٍ؛ لأنَّ اللهَ يقولُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١]). اهـ

وقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ اللهِ بن بَازٍ رحمه الله **في «تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ صَحِيحِ البُخَارِيّ» (ج٨ ص٥٩٢)؛ عَنِ الهَرْوَلَةِ:** (الرِّوَايَةُ كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ تَعرُّضٍ للكَيْفِيَّةِ). اهـ

قلتُ: وَوَرَدَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ إِطْلاَقُ مَعْنَىٰ الهَرْوَلة، ومُرادُهُمْ ثَمْرَة **صِفَةِ: ((الهَرْوَلة))**، فأَرَادُوا بذَلِكَ مَعْنًىٰ صَحِيحًا يُوَافِقُ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ مِنْ إِثْبَاتِ **صِفَةِ: ((الهَرْولَةِ))**، لا ما يُرِيدُهُ الجَهْمِيّةُ مِنْ نَفْيِ الصِّفَاتِ للهِ تَعَالَىٰ وتَعْطِيلِهَا.[1]

قَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخ ابنُ بَازٍ رحمه الله **في «فَتَاوَىٰ نُور عَلَىٰ الدَّرْبِ» (ج١ ص٦٨):** (وهَذَا الحَدِيثُ الصَّحِيحُ يَدُلُّ عَلَىٰ عَظِيمِ فَضْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، **وأَنَّهُ بالخَيْرِ إِلَىٰ عِبَادِهِ أَجْودُ، فَهُوَ أَسْرَعُ إِلَيْهِمْ بالخَيْرِ، والكَرَمِ، والجُودِ، مِنْهُمْ في أَعْمَالِهِمْ، ومَسَارعتِهِمْ إِلَىٰ الخَيْرِ، والعَمَلِ الصَّالِحِ**، ولاَ مَانَعَ مِنْ إِجْرَاءِ الحَدِيثِ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ عَلَىٰ طَرِيقِ السَّلَفِ الصَّالِح ... وَلَكِنْ مُقْتَضَىٰ هَذَا الحَدِيثِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْرَعُ بالخَيْرِ إِلَيْهِمْ، وأَوْلَىٰ بالجُودِ والكَرَمِ، ولَكِنْ لَيْسَ هَذَا هُوَ مَعْنَاهُ، **فالمَعْنَىٰ شَيْءٌ، وهَذِهِ الثَمَرةُ، وهَذَا المُقْتَضَىٰ شَيْءٌ آخرَ**، فَهُوَ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ أَسْرَعُ بالخَيْرِ إِلَىٰ عِبَادِهِ مِنْهُمْ، ولَكِنَّهُ لَيْسَ هَذَا

---

(١) وانظر: «شَرْح السُّنَّةِ» للبَغَوِيِّ (ج٥ ص٢٤ و٢٦)، و«إِبْطَال التَّأْويلاَتِ لأَخْبَارِ الصِّفَاتِ» لأَبِي يَعْلَىٰ الحَنْبَلِيِّ (ج١ ص٢٢٥)، و(ج٢ ص٤٤٩)، و«القَوَاعد المُثْلَىٰ» لشَيْخِنَا ابنِ عُثيمِينَ (ص١٦٩).

هُوَ المَعْنَىٰ، **بَلْ المَعْنَىٰ**[1] **يَجِبُ إِثْبَاتُهُ للهِ مِنَ التَّقَرُّبِ، والمَشْيِ و((الهَرْوَلةِ))**، يَجِبُ إِثْبَاتُهُ للهِ عَلَىٰ الوَجْهِ اللائِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ). اهـ

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّد بنُ صَالحٍ العُثَيمِينَ رحمه الله في «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٌ» (ج٧ ص٥٥٥): (ولَهَذَا لا يُنْكِرُ السَّلَفُ كُلَّ تَأْوِيلٍ، السَّلَفُ يُنْكِرُونَ كُلَّ تَأْوِيلٍ[2] لاَ يَدُلُّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، فَإِذَا دَلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ قَالُوا: إنَّ المُرَادَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ هَذَا الدَّلِيلُ). اهـ

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّد بنُ صَالحٍ العُثَيمِينَ رحمه الله في «القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» (ص١٦٩)؛ عَلَىٰ تَعْلِيقِهِ لحَدِيثِ؛: ((الهَرْوَلَةِ)): (وَصَارَ هَذَا هُوَ ظَاهِرَ اللَّفْظِ بالقَرِينَةِ الشَّرْعِيَّةِ المَفْهُومَةِ مِنْ سِيَاقِهِ، وإِذَا كَانَ هَذَا ظَاهِرَ اللَّفْظِ بالقَرِينَةِ الشَّرْعِيَّةِ: لَمَ يَكُنْ تَفْسِيرُهُ بِهِ خُرُوجًا بِهِ عَنْ ظَاهِرِهِ، وَلاَ تَأْوِيلاً؛ كَتَأْوِيلِ أَهْلِ التَّعْطِيلِ؛ فَلاَ يَكُونَ حُجَّةً لَهُمْ عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ). اهـ

---

(١) يَعْنِي: المَعْنَىٰ الحَقِيقِيّ وَهُوَ إِثْبَاتُ صِفَة: ((**الهَرْولَةِ**)) للهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ الوَجْهِ اللائَقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، ولا تَعْطِيلٍ، ولا تَكيِّيفٍ، ولا تَمْثِيلٍ.

وانظر: «شَرْحَ العَقِيدةِ الوَاسِطيَّةِ» لشَيْخِنَا ابنِ عُثيمِينَ (ج١ ص٨٦ و١٢٧ و١٤١)، و«القَوَاعد المُثْلَىٰ» لهُ (ص١٢٧ و١٢٨ و١٢٩)، و«شَرْح صَحِيحِ مُسْلم» لهُ أَيْضًا (ج٧ ص٥٥٤ و٥٥٥).

(٢) كَتَأْوِيلِ المُعَطِّلةِ للصِّفَاتِ؛ مِنَ الجَهْمِيَّةِ، والأَشْعرِيَّةِ، والإِبْاضِيَّةِ، والمَاتُرِيدِيَّةِ، والصُّوفِيَّةِ، والمُعْتزِلَةِ، وغَيْرِهِمْ.

وانظر: «الفَتَاوَىٰ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج٥ ص٥٥٦)، و(ج٦ ص٤٧١)، و«شَرْح العَقِيدة الوَاسطِيَّة» لشَيْخِنا ابنِ عُثيمِينَ (ج١ ص٧٣).

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالحٍ العُثَيمِينَ رحمه الله في «القَوَاعدِ المُثْلَىٰ» (ص١٢٧): (والسَّلَفُ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ يُجْرُونَ هَذِهِ النُّصُوصِ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وحَقِيقَةِ مَعْنَاهَا اللاَّئِقِ باللهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ غَيْرِ تَكْيِّيفٍ ولا تَمْثِيلٍ). اهـ

وقَالَ الإِمَامُ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ رحمه الله في «النَّقْضِ عَلَىٰ المَرِيسيِّ» (ص٧٥): (فَكَمَا نَحْنُ لَا نُكَيِّفُ هَذِهِ الصِّفَاتِ، لَا نُكَذِّبُ بِهَا كَتَكْذِيبِكُمْ، وَلَا نُفَسِّرُهَا؛ كَبَاطِلِ تَفْسِيرِكُم). اهـ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ قَالَ: إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشِبْرٍ، تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِذِرَاعٍ، تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبَاعٍ أَتَيْتُهُ بِأَسْرَعَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (أَتَيْتُهُ بَأَسْرَعَ مِنْهُ).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في «صَحيحِهِ» (٢٦٧٥)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَدِ» (٨١٧٨)، والبَغَوِيُّ في «شَرْح السُّنَّةِ» (ج٥ ص٢٥) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَر عَنْ هَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ.

وأَخْرَجَهُ هَمَّامُ بنُ مُنَبِّهٍ في «صَحِيفتِهِ» (٨١).

وأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ في «المُسْنَد» (٨١٧٨)؛ ضمْن رِوَايتِهِ لصَحِيفَةِ هَمَّامِ بنِ مُنبِّهٍ.

وَعَنْ قَتَادَةَ السَّدُوسيِّ رحمه الله قَالَ؛ عَنْ ثَمَرَةِ الهَرْوَلَةِ: (وَاللهُ أَسْرَعُ بِالْمَغْفِرَةِ).[1]

---

(١) **أثرٌ صحيحٌ.**

أَخْرَجَهُ البَغَوِيُّ «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج٥ ص٢٤)، ومَعْمَرُ بنُ رَاشِدٍ الأَزْدِيُّ في «الجَامع» (ج١١ ص٢٩٢)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَد» (ج٣ ص١٣٨)، وعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ في «المُنْتخَبِ مِنَ المُسْند» (ج٣ ص١١٦٧).

=

وقَالَ الكِرْمَانِيُّ رحمه الله في «المَسَائِل» (ص٣٤٥): (سَمِعْتُ إِسْحَاقَ يَقُولُ: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: (مَنْ تَقَرَّبَ إِلَىٰ اللهِ شِبْرًا[1] تَقَرَّبَ اللهُ إِلَيْهِ بَاعًا). قَالَ: يَعْنِي مَنْ تَقَرَّبَ إِلَىٰ اللهِ شِبْرًا بالعَمَلِ تَقَرَّبَ اللهُ إِلَيْهِ بالثَّوَابِ بَاعًا). اهـ

وقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخ عَبْدِ العَزِيز الرَّاجِحِيّ؛ عَنْ صِفَةِ: ((التَّقَرُّبِ))، وصِفَةِ: ((الهَرْوَلَةِ)): (هَذِهِ كُلُّهَا مِنَ الصِّفَاتِ الفِعْلِيّةِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ ... لَكِنْ ثَمَراتِهَا أَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ أَسْرَعُ بالخَيْرِ إِلَىٰ العَبْدِ، وأَسْرَعُ بالإِثَابَةِ مِنْ فِعْلِ العَبْدِ للطَّاعَةِ[2]، فَهَذِهِ ثَمَراتٌ، ولَيْسَتْ هِيَ الصِّفَاتِ ... وهَذِهِ الصِّفَاتُ الفِعْلِيَّةُ تُوصَفُ بِهَا نَفْس اللهِ عَزَّ وَجَلَّ).[3] اهـ

قلتُ: وهَذَا يَفهمُهُ كُلُّ مَنْ عَرَفَ ما بَيْنَ قَوْلِ المُسلِمينَ، وبَيْنَ الجَهْمِيِّينَ مِنَ الفُرقِ فِي الدِّينِ.

=

وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(١) **قلتُ**: وأَخَذُ البَعْضُ مِنْ أَهْلِ التَّعالِمِ بهَذِهِ الثَّمَرةِ مِنْ كَلاَمِ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّهُم لَمْ يَثْبُتُوا صِفَةَ: ((الهَرْوَلَةِ))، بَلْ ظَنَّ أَنَّ ((الهَرْوَلَةَ)) في الحَدِيثِ مُؤَولةٌ عَلَىٰ حَسَبِ ظَنِّهُ الفَاسِد، فَوَقَعَ في التَّجَهُّمِ وَهُوَ لا يُشْعِرُ، ولا يُعْذر بجَهْلِهِ في ذَلِكَ، فَهُوَ بَرْزخٌ بَيْنَ السَّلَفِ، والجَهْمِيَّةِ إِلَىٰ أَنْ يتُوبَ، ويَرْجعَ عَنْ مَذْهبِ الجَهْمِيَّةِ، اللَّهُمَّ سَلِّم سَلِّم.

ومِنْهُ: قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله في «الفَتَاوىٰ» (ج١٦ ص٤٧١): (وَالْأَشْعَرِيُّ وَأَمْثَالُهُ بَرْزَخٌ بَيْنَ السَّلَفِ وَالْجَهْمِيَّة، أَخَذُوا مِنْ هَؤُلَاءِ كَلَامًا صَحِيحًا وَمِنْ هَؤُلَاءِ أُصُولًا عَقْلِيَّةً ظَنُّوهَا صَحِيحَةً وَهِيَ فَاسِدَةٌ).اهـ

وقَالَ الإِمَامُ عُثْمانُ الدَّارِمِيُّ رحمه الله في «النَّقْضِ عَلَىٰ المَرِيسيِّ» (ص٣٤٩): (وَالتَّجَهُّمُ عِنْدَنَا بَابٌ كَبِيرٌ مِنَ الزَّنْدَقَةِ، يُسْتَتَابُ أَهْلُهُ، فَإِنْ تَابُوا، وَإِلَّا قُتِلُوا). اهـ

(٢) **قلتُ**: والصَّحِيحُ أَنَّ هَذَا المَعْنَىٰ مِنْ ثَمَراتِ صِفَةِ: ((التَّقَرُّبِ))، وصِفَةِ: ((الهَرْوَلَةِ))، ولَيْسَ هَذَا المَعْنَىٰ للصِّفَةِ؛ كَمَا سَبَقَ ذَلِكَ، فَتَنَبَّه.

(٣) ((شَرْح حَدِيث: صِفَةِ التَّقَرُّب، وصِفَةِ الهَرْولَةِ))؛ التَّواصُل المَرْئِيّ بتاريخ: ٦/ ١١/ ١٤٣٧هـ

واعْلَمْ أنّ مِنْ أَهَمِّ مَا تُرِيدُ الجَهْمِيّةُ الزّنَادِقَةُ الوُصُول إلَيْهِ: **هُوَ نَفْيُ صِفَاتِ اللّهِ**، والعِيَاذُ باللّهِ.

قلتُ: لذلِكَ أَنْكَرَ عَلَيْهِم أَئِمّةُ السُّنّة، واشْتدّ نَكِيرُهُمُ عَلَيْهِمْ، حَتّىٰ كفّرُوهُم، وحَذَّرُوا مِنْهُم، وبَيَّنُوا للنّاسِ أَمْرَهُم، وتَلْبِيسَهُم، اللَّهُمّ سَلِّم سَلِّم.

قَالَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ رحمه الله **في «الصَّوَاعِقِ المُرْسَلَةِ» (ج٣ ص٩١٥)**: (قَالَ تَعَالَىٰ في آلهَةِ المُشْرِكِينَ المُعَطِّلِينَ: ﴿أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الأعراف١٩٥]؛ فَجَعَلَ سُبْحَانَهُ عَدَمَ البَطْشِ والمَشْيِ، والسَّمْعِ والبَصَرِ دَلِيلاً عَلَىٰ عَدَمِ إلهيَّةِ مَنْ عُدِمَتْ فِيهِ هَذِهِ الصِّفاتُ فالبَطْشُ والمَشْيُ مِنْ أَنْواعِ الأَفْعَال، والسَّمْعُ والبَصَرُ مِنْ أَنْواعِ الصِّفَاتِ، وَقَدْ وَصَفَ نَفْسَهُ سُبْحَانَهُ بِضِدِّ صِفَةِ أَرْبابِهِمْ، وبِضِدِّ مَا وَصَفَهُ بِهِ المُعَطِّلةُ والجَهْمِيَّة). اهـ

فَيَسُرُّنَا أن نَضَعَ بين يَدي طَلَبةِ السُّنةِ كِتَابِي: «**الثِّمَارِ المُتَدلِّلَة فِي إِثْبَاتِ للهِ صِفَةِ الهَرْوَلَةِ**»، وكتابُنا هَذَا سِرْنَا فيهِ عَلَىٰ طَرِيقَةِ السّلفِ في تَصانِيفِهِم، فَسِقْنَا الأَحَادِيثَ النَّبويَّة، والإجْمَاعَاتَ السَّلَفِيّة؛ «**المُثْبتةُ لِصفَةِ الهَرْوَلَةِ للّهِ تَعَالَىٰ**» عَلَىٰ المَعَانِي الصَّحِيحَةِ فِيهَا.

قلتُ: وهَذَا الاسْتِنباطُ مِنَ النُّصُوصِ في الأُصُولِ والفُرُوعِ لاَ يعْرِفُهُ، إلّا عُلَمَاءُ السَّنةِ والأَثرِ: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الجمعة: ٤]، وَهُوَ مِنْ التّأْوِيلِ الصّحِيحِ للنّصُوصِ، وللّهِ الحَمْدُ والمِنَّة.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

قلتُ: فمِنْ أينَ لَهُمْ هذِهِ الحَذْلَقَةُ، والفَلْسَفَةُ[1] عَلَىٰ أن يَرُدُّوا عَلَىٰ اللّهِ تَعَالىٰ، وعَلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ، وعَلَىٰ أئمّةِ المُسْلِمِينَ، وعُلمائِهِمْ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ، واللهُ المُسْتَعانُ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّشْتِيُّ رحمه الله في «إثباتِ الحَدِّ للّهِ» (ص١٠٠): (وكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ- يَعْنِي: الأَئمّة- لَهُ تَصَانِيفٌ كَثِيرةٌ... وكُلُّهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الحَدِيثِ يَعْرِفُونَ تَفْسِيرَ القُرآنِ العَظِيمِ، وتَفْسِيرَ الأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وتَأْوِيلهَا ... وَمَا قَالُوا فِي ذَلِكَ بالمَقَاييسِ والآراءِ، ولا بأَهْوَاءِ أنفسِهِمْ، وإنَّما قَالُوا بدَلاَئِلَ، وبَرَاهينَ مِنَ الكِتَابِ والسُّنّةِ، **ولاَ يَكُونُ عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمَ بالكِتَابِ والسُّنّةِ مِنْ أَصْحَابِ الحدِيثِ، فَمَنْ يُخالفَهُم، ولاَ يَقُولُ مَا قالُوهُ، ولاَ يَعْتَقِدُ مَا اعْتقَدُوهُ، فَهُوَ مُبْتدعٌ ضَالٌّ مُضِلٌّ**). اهـ

---

(١) **قلتُ**: وهَكَذَا يَفْضحُ اللهُ تَعَالَىٰ مَنْ عَاندَ الحَقَّ، واتّبعَ البَاطِلَ بالهَوَىٰ، اللَّهُمّ غُفْراً.

لذَلِكَ نُطالبُ أَهْلِ البِدَعِ أنْ يَأْتُوا ببرْهَانٍ عَلَىٰ عَقيدةِ الأَشْعَرِيَّة الجَهْمِيّة: ﴿**قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ**﴾ [البقرة: ١١١].

قلتُ: والسَّلَفُ كَرِهُوا الخَوْضَ في صِفَاتِ اللهِ تَعَالَىٰ، قَبْلَ أَنْ يَخُوضَ المُبْتدِعَةُ فِيهَا، فَلَمَّا خَاضُوا بالبَاطِلِ في صِفَاتِ اللهِ تَعَالَىٰ، وأَعْلَنُوهُ أَنْكَرَ ذَلِكَ السَّلَفُ عَلَيْهِمْ، وَحَذَّرُوا النَّاسَ مِنْهُمْ.

فَكَرِهَ ابْنُ المُبَارَكِ رحمه الله: (حِكَايَةَ كَلَامِهِمْ قَبْلَ أَنْ يُعْلِنُوهُ. فَلَمَّا أَعْلَنُوهُ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ وَعَابَهُمْ ذَلِكَ).[1]

وَكَذَلِكَ قَالَ الإمام أحمد رحمه الله: (كُنَّا نَرَىٰ السُّكُوتَ عَنْ هَذَا قَبْلَ أَن يَخُوضَ فِيهِ هَؤُلَاءِ، فَلَمَّا أَظْهَرُوه لم نَجِدْ بُدًّا مِنْ مُخَالَفَتِهِمْ وَالرَّدِّ عَلَيْهِم).[2]

قلتُ: وهَذَا شَأْنُ السَّلَفِ الصَّالحِ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ لَمَّا أَعْلَنُوا البَاطِلَ في صِفَاتِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَخَشِيَ عَلَىٰ النَّاسِ الافْتِتَان بِهِمْ؛ لَمْ يَجِدْ عُلَمَاءُ السُّنَّة بُداً مِنَ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، ومُقَارِعتِهِمْ بالحُجَجِ الدَّامِغَةِ حَتَّىٰ دَحَرَهُمْ اللهُ تَعَالَىٰ، وَرَدَّ كَيْدَهُمْ في نُحُورِهِمْ، ولله الحَمْدُ.

قَالَ الإِمَامُ الدَّارِمِيُّ رحمه الله في «النَّقْضِ عَلَىٰ المَرِيسيِّ» (ج١ ص٥٣٦): (فَكَرِهَ القَوْمُ الخَوْضَ فِيهِ؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ يُخَاضُ فِيهَا عَلَانِيَةً، وَقَدْ أَصَابُوا فِي تَرْكِ الخَوْضِ فِيهِ،

---

(١) **أثرٌ صحيحٌ**.

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ في «النَّقْضِ عَلَىٰ المَرِيسيّ الجَهْمِيِّ» (ج١ ص٥٣٨).

وإسنادهُ صحيحٌ.

(٢) **أثرٌ صحيحٌ**.

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ في «النَّقْضِ عَلَىٰ المَرِيسيّ الجَهْمِيِّ» (ج١ ص٥٣٨).

وإسنادهُ صحيحٌ.

إِذْ لَمْ يُعْلَنْ، **فَلَمَّا أَعْلَنُوهُ ... وَدَعَوُا العَامَّةَ إِلَيْهِ**[1] ... **أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ مَنْ غَبَرَ مِنَ العُلَمَاءِ** وَبَقِيَ مِنَ الفُقَهَاءِ، فَكَذَّبُوهُمْ وَكَفَّرُوهُمْ وَحَذَّرُوا النَّاسَ أَمْرَهُمْ، وَفَسَّرُوا مُرَادَهُمْ مِنْ ذَلِكَ، **فَكَانَ هَذَا مِنَ الجَهْمِيَّةِ خَوْضًا فِيمَا نُهُوا عَنهُ**، وَمن أَصْحَابنَا إِنْكَارًا لِلْكُفْرِ البَيِّن، وَمُنَافَحَةً عَنِ اللهِ عز وجل كَيْلَا يُسَبَّ وَتُعَطَّلَ صِفَاتُهُ، وَذَبًّا عَنْ ضُعَفَاءِ النَّاس كَيْلَا يَضِلُّوا بِمِحْنَتِهِمْ هَذِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْرِفُوا ضِدَّهَا مِنَ الحُجَجِ الَّتِي تَنْقُضُ دَعْوَاهُمْ وَتُبْطِلُ حُجَجَهُمْ). اهـ

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بنِ الأَشْعَثِ قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ؛ سُئِلَ: (هَلْ لَهُمْ رُخْصَةٌ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: الْقُرْآنُ كَلامُ اللهِ، ثُمَّ يَسْكُتُ؟ فَقَالَ: وَلِمَ يَسْكُتُ؟ لَوْلا مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ كَانَ يَسَعُهُ السُّكُوتُ، وَلَكِنْ حَيْثُ تَكَلَّمُوا فِيمَا تَكَلَّمُوا، لأَيِّ شَيْءٍ لا يَتَكَلَّمُونَ؟).[2]

وقَالَ الإِمَامُ الدَّارِمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الجَهْمِيَّةِ» (ص١٨): (وَقَدْ كَانَ مَنْ مَضَىٰ مِنَ السَّلَفِ يَكْرَهُونَ الْخَوْضَ فِي هَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ، وَقَدْ كَانُوا رُزِقُوا الْعَافِيَةَ مِنْهُمْ،

---

(١) كذَلِكَ لَمَّا أَعْلَنَ المُعَطِّلُونَ لِصِفَةِ: ((**الهَرْولَةِ**)) في هَذَا الزَّمَانِ، وخَاضُوا في ذَلِكَ بدُونِ عِلْمٍ، فَلَمْ نَجِدْ بُداً مِنْ أَنْ نَرُدّ مَا أَتَوْا بِهِ مِنَ البَاطِلِ في صِفَةِ: ((**الهَرْولَةِ**))، ونُبيِّنُ كَيْدَهُمْ، ونكْشُفُ مَكْرَهُمْ، ومُقَارَعتُهمْ بالحُجَجِ الدَّامِغَةِ، لأنَّ كَانَ هَذَا مِنَ المُعَطِّلَةِ خَوْضاً فِيمَا نُهُوا عَنْهُ في الشَّرْعِ.

(٢) **أثرٌ صحيحٌ**.

أَخْرَجَهُ أَبُو القَاسمِ الأَصْبَهَانِيُّ في ((الحُجَّةِ)) (ج١ ص٤٢٣)، والخَلاَّلُ في ((السُّنَّةِ)) (١٧٩٤)، والآُجرِّيُّ في ((الشَّريعَةِ)) (١٨٧)، وأَبُو دَاودَ في ((مَسَائلِ أَحْمَدَ)) (ص٢٦٤).

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وَابْتُلِينَا بِهِمْ عِنْدَ دُرُوسِ الْإِسْلَامِ، وَذَهَابِ الْعُلَمَاءِ، **فَلَمْ نَجِدْ بُدًّا مِنْ أَنْ نَرُدَّ مَا أَتَوْا بِهِ مِنَ الْبَاطِلِ بِالْحَقِّ**). اهـ

وَقالَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «هِدايةِ الحَيَارىٰ»** (ص١٤): (ومِنْ بَعْضِ حُقُوقِ اللّهِ تَعَالىٰ علَىٰ عَبْدِهِ **رَدُّ الطّاعِنينَ عَلَىٰ كِتابِهِ، ورَسُولِهِ ﷺ، ودِينِهِ، ومُجاهَدَتُهُم بالحُجّةِ والبَيَانِ، والسَّيفِ والسِّنَانِ، والقَلْبِ والجِنَانِ**، وليسَ ورَاءَ ذَلِكَ حَبَّةَ خَرْدَلٍ مِنَ الإيمَانِ). اهـ

قلتُ: فَهَذَا نَحْنُ نَرْوِي عَنْ أئمّةِ المُسلِمينَ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ بأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ في «**إثْباتِ صِفَةِ الهَرْوَلَةِ للّهِ تَعَالىٰ**»، بِمَا يليقُ بِجَلَالِهِ سُبحانَهُ تَعَالىٰ.

وَهَا أَنَا ذَا الآن شارعٌ فيمَا قصْدتُ مِنَ التَّبيين؛ فاللهُ أَسْأَلُ أنْ يُقوِّي حُجّتي، وأنْ يُسدِّدَ قَلَمِي، وأنْ يَرزقنِي هَدْيـًا قَاصِداً، إنّ رَبِّي لسَمِيعُ الدُّعَاء.

والحَمْدُ لله تَعَالىٰ عَلَىٰ السُّنَّةِ.

أَبُو عَبْدِ الرّحْمَنِ الأَثَرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يسِّر

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

مِنَ السُّنَّةِ، والإِجْمَاعِ عَلَى «إِثْبَاتِ صِفَةِ الهَرْوَلَةِ للهِ تَعَالَى»

عَلَى مَا يَلِيقُ بجَلَالِهِ؛ لاَ يُشَابِهُ فِيهَا خَلْقَهُ، كَسَائِرِ صِفَاتِهِ تَعَالَى

تَعْرِيفُ الهَرْوَلَةِ:

الهَرْوَلَةُ لُغَةً: بَيْنَ العَدْوِ والمَشْيِ، يُقَالُ: هَرْوَلَ الرَّجُلُ **هَرْوَلَةً**: بَيْنَ المَشْيِ والعَدْوِ، وقِيلَ: **الهَرْوَلَةُ** فَوْقَ المَشْيِ، وقِيلَ **الهَرْوَلَةُ**: الإِسْرَاعُ؛ أَيْ: أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ.(١)

وهَرْوَلَ: فِعْلٌ؛ هَرْوَلَ يُهَرْوِلُ، **هَرْوَلَةً**، فَهُوَ مُهَرْوِلٌ.

وهَرْوَلَ الشَّخْصُ: أَسْرعَ فِي مَشْيِهِ، وجَرَىٰ بَيْنَ المَشْيِ والعَدْوِ.

وهَرْوَلَةٌ: اسْمٌ؛ **وهَرْوَلَةٌ**: مَصْدَرُ هَرْوَلَ.

قالَ الإِمَامُ أَبُو إِسْحَاقَ الحَرْبِيُّ رحمه الله **في «غَرِيبِ الحَدِيثِ» (ج٢ ص٦٨٤)**: (قَوْلُهُ: **هَرْوَلَةٌ**: مَشْيٌ سَرِيعٌ). اهـ

وقالَ الإِمَامُ أَبُو مُوسَىٰ المَدِينيُّ رحمه الله **في «المَجْمُوعِ المُغِيثِ» (ج٣ ص٦٩)**: (قَوْلُهُ: (**مَنْ أَتَانِيْ يَمْشِيْ أَتيتُهُ هَرْوَلَةً**): وَهِيَ مَشْيٌ سَرِيعٌ بَيْنَ المَشْيِ والعَدْوِ). اهـ

---

(١) وانظر: «لسَانِ العَرَبِ» لابنِ مَنْظُور (ج٨ ص٤٦٨٥)، و«المِصْبَاح المُنِيرِ» للفَيُّومِيِّ (ص٣٢٨)، و«مُخْتار الصِّحَاحِ» للرَّازِيِّ (ص٢٨٩)، و«القَامُوس المُحِيط» للفَيْرُزآبَادِي (ص١٠٨٣)، و«مُعْجَم تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» للأَزْهَرِيِّ (ج٤ ص٣٧٥٣).

قلتُ: وهَذَا إِثْبَاتٌ مِنْهَمَا لصِفَةِ: ((**الهَرْولةِ**)) علىٰ حَقِيقَتِهَا، وَهِيَ المَشْيُ السَّرِيعُ، وَهِيَ فِي حَقّ اللهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بكَمَالِهِ وجَلاَلِهِ.

وقَالَ ابنُ أَبِي بَكْرٍ الرَّازِيُّ اللُّغَوِيُّ رحمه الله **فِي «مُخْتَارِ الصِّحَاح» (ص٢٨٩)**: (**الْهَرْوَلَةُ**: ضَرْبٌ مِنَ الْعَدْوِ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْمَشْيِ وَالْعَدْوِ). اهـ

وقَالَ الفَيْرُوزآبادي اللُّغَوِيُّ رحمه الله **فِي «القَامُوسِ المُحِيطِ» (ص١٠٨٣)**: (**الهَرْوَلَةُ**: بَيْنَ العَدْوِ والمَشْيِ، والإِسْراعُ في المَشْيِ). اهـ

وقَالَ الخَلِيلُ اللُّغَوِيُّ رحمه الله **فِي «العَيْنِ» (ج٣ ص١٨٨٢)**: (**الهَرْولةُ**: بَيْنَ المَشْيِ والعَدْوِ. هَرْوَلَ الرَّجُلُ هَرْوَلَةً). اهـ

وقَالَ الجَوْهَرِيُّ اللُّغَوِيُّ رحمه الله **فِي «الصِّحَاح» (ج٥ ص١٨٥٠)**: (**الْهَرْوَلَةُ**: ضَرْبٌ مِنَ الْعَدْوِ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْمَشْيِ وَالْعَدْوِ). اهـ

وقَالَ ابنُ الأَثِيرِ اللُّغَوِيُّ رحمه الله **فِي «النِّهَايَةِ» (ج٥ ص١٨٥٠)**: (**الْهَرْوَلَةُ**: بَيْنَ الْمَشْيِ وَالْعَدْوِ). اهـ

قلتُ: ومِمّا نُقِلَ عَنْ أهلِ الحَدِيثِ- كَمَا قَدْ بُسِطَ في غَيْرِ هَذَا المَوْضعِ- وَبَيَّنُوا أَنَّ ما أَثْبتُوهُ للّهِ تَعَالَىٰ مِنْ صِفَةِ «**الهَرْوَلَةِ**» لا يَعْلمُهَا غَيْرُهُ، فَكَيْفِيَّةُ هَذِهِ «**الهَرْوَلَةِ**» لا يَعْلمُهَا إلّا اللهُ تَعَالىٰ.[1]

---

(١) **قلتُ**: وقد ثَبَتَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ السُّنةِ ذِكْرُ مَعْنَىٰ: «الهَرْوَلَةِ»، ويَعْنُونَ بِهِ ثَمَرَة: صِفَةِ «الهَرْوَلَةِ»، مَعَ إِثْبَاتِ صِفَةِ «**الهَرْوَلَةِ للّهِ تَعَالىٰ**».

قال تعالىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١].

=

وإليكَ الدَّلِيل:

١) فعَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (قَالَ رَبُّكُم: إِنْ تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً).

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص٤١٤)، وفي «خَلْقِ أَفْعَالِ العِبَادِ» (٤٢٦)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَد» (ج٣ ص١٣٠ و١٣٨ و١٢٨)، وعَبْدُ الرَّزَاق في «المُصَنَّفِ» (٢٠٥٧٥)، والبَيْهَقِيُّ في «الأَسَمَاءِ والصِّفَاتِ» (٩٦٠)، و(٩٦١)، وابنُ ظَهِيرَةَ في «مَشْيخَتِهِ» (ج٣ ص١٥٩٣)، وابنُ خُزَيْمَةَ في «التَّوْحِيدِ» (ص٣٤٠)، والبَزَّارُ في «المُسْنَد» (٧١٢٩)، والطَّيالِسِيُّ في «المُسْنَد» (٢٠٧٩)، والبَغَوِيُّ في «شَرْحِ السُّنَّةِ» (١٢٥٠)، وفي «مَعَالم التَّنْزِيلِ» (ج١ ص١٧٩)، وأَبُو يَعْلَىٰ في «المُسْنَد» (٣١٨٠)، و(٣٢٦٩)، وابنُ مَنْدَه في «التَّوْحِيدِ» (٥٤١)، والرُّويَانِيُّ في «مُسْنَدِ الصَّحَابَةِ» (١٣٤٦)، والدُّولاَبِيُّ في «الكُنَىٰ والأَسْمَاءِ» (ج١ ص٩٨)، وأَبُو الشَّيْخِ في «الفَوَائِدِ» (ص٣٢)، والعُقَيْلِيُّ في «الضُّعَفَاءِ الكَبِيرِ» (٢١٤)، والطَّبَرَانِيُّ في «الدُّعَاءِ» (١٨٧١)، وعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ في «المُنْتَخَبِ مِنَ المُسْنَدِ» (١١٦٩)، وابنُ يَزْدَادَ البَغْدَادِيّ في «السُّنَّةِ» (ص١٥)، وابنُ عَبْدِ الهَادِي في «النِّهَايَةِ في اتِّصَالِ الرِّوَايةِ» (ص٢٢) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ القَنَّادِ، ومَعْمَر، وشُعْبَةَ عن قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ بِهِ.

وتَابَعَهُ سُلَيمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ مَرْفُوعًا بِهِ.

=

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠].

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (٢٦٧٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بنِ سَعِيدٍ، وابنِ أَبِي عَدِيّ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ بِهِ.

٢) **وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً)**.

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في «صَحِيحِهِ» (٧٤٠٥)، ومُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (٢٦٧٥)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَد» (ج٢ ص٥٠٩)، والتِّرْمِذِيُّ في «سُنَنِهِ» (٣٦٠٣)، والنَّسَائِيُّ في «السُّنَن الكُبْرَىٰ» (٧٧٣٠)، وفي «النُّعُوتِ» (٧٢)، وابنُ مَاجَه في «سُنَنِهِ» (٣٨٢٢)، وضِيَاءُ الدِّينِ المَقْدِسِيُّ في «فَضَائِلِ الأَعْمَالِ» (ص٥٧٥)، وابنُ خُزَيْمةَ في «التَّوْحِيدِ» (ج١ ص١٦)، والبَيْهَقِيُّ في «الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ» (ص٢٨٤)، وفي «الأَرْبعِينَ الصُّغرَىٰ» (٤٣)، وابنُ بَطَّةَ في «الإِبَانةِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٣٣٧)، وابنُ بَلْبَان في «الأَحَادِيث الإلهِيَّةِ» (ص٢١٧)، والبَغَوِيُّ في «شَرْحِ السُّنَّةِ» (١٢٥١)، وابنُ حِبَّانَ في «صَحِيحِهِ» (٨١١)، وأَبُو نُعَيْمٍ في «حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ» (ج٨ ص١١٧)، و(ج٩ ص٢٦ و٢٧)، وابنُ المُحِبِّ في «صِفَاتِ رَبِّ العَالمِينَ» تَعْلِيقًا (ق/ ٢١٩/ ط)، والكِرْمَانِيُّ في «المَسَائل» (ص٣٤٥)، وأَبُو إِسْمَاعِيلَ الهَرَوِيُّ في «دَلاَئِلِ التَّوْحِيدِ» (ص٧٩)، وابنُ مَنْدَه في «الرَّدِّ عَلَىٰ الجَهْمِيَّةِ» (ص٩٣)، وفي «التَّوْحِيدِ» (٥٣٨) مِنْ طُرُقٍ عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالحٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ.

٣) وعَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (٢٦٨٧)، وابنُ مَاجَه في «سُننِهِ» (٢٨٢١)، وإبْرَاهِيمُ بنُ مُحَمَّدٍ في «زَوَائِدِهِ عَلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢٦٨٧)، والبَغَوِيُّ في «شَرْحِ السُّنَّةِ» (١٢٥٣)، وفي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» (ج٣ ص٢١١)، وابنُ مَنْدَه في «الإيمَانِ» (٧٨)، وفي «التَّوْحِيدِ» (٥٤٣)، واللاَّلَكَائِيُّ في «الاعْتِقَادِ» (١٩٧٥)، والطَّبرِيُّ في «تَهْذِيبِ الآثَارِ» (ج٢ ص٦٣٧ و٦٣٨-مُسْنَد ابنِ عَبَّاسٍ)، وأَبُو إِسْحَاقَ الحَربِيُّ في «غَرِيبِ الحَدِيثِ» (ج٢ ص٦٨٢)، وفَخْرُ الدِّينِ ابنُ البُخَارِيُّ في «مَشْيخَتِهِ» (ق/ ٢٩٧/ ط)، وابنُ عَسَاكر في «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ج٢ ص٨٨٣)، والطَّبَرَانِيُّ في «المُعْجَمِ الأَوْسَطِ» (ج٢ ص٢٠٠)، وفي «الدُّعَاءِ» (١٨٧٠)، وابنُ المُحِبِّ في «صِفَاتِ رَبِّ العَالمِينَ» (ق/ ٢١٩/ ط)، و(ص٥٢/ م)، والبَزَّارُ في «المُسْنَد» (٣٩٨٨)، وأَبُو عَوَانَةَ في «الدَّعَوَاتِ» (ج١٤ ص١ ص٩٩-الإتْحَاف)، والبَيْهَقِيُّ في «الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ» (ص٢٠٩)، وفي «شُعَبِ الإيمَانِ» (١٠٤٣)، و(٧٠٤٧)، والحُسَيْنُ المَرْوَزِيُّ في «زَوَائِدِهِ عَلَىٰ زُهْدِ ابنِ المُبَارِكِ» (١٠٣٥)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَد» (٢١٣٦٠) مِنْ طُرُقٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ المَعْرُورِ بنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ بِهِ.

وتَابعَهُ وَاصِلُ الأَحْدَب عَنِ المَعْرُورِ بنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ في «حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ» (ج٧ ص٢٦٨).

قلتُ: وهَذهِ الأَحَادِيثُ النَّبويَّة تَدُلُّ عَلَىٰ ثُبُوتِ صِفَةِ: ((**الهَرْوَلَةِ للهِ تَعَالَىٰ**))، وَهِيَ مِنَ الصِّفَاتِ الفِعْلِيّة، والّتي هِيَ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ مَا يَليقُ بكَمَالِهِ وجَلالِهِ لا يُشَابِهُ فِيهَا خَلْقَهُ تَعَالَىٰ؛ كَسَائِرِ الصِّفَاتِ، فَهُوَ أَعْلمُ بِصِفَاتِهِ، وأَعْلمُ بكَيْفيَّتِها عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١] فَإِذَا أَخْبرنَا عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ يَأْتِي ((**هَرْولةً**))، قُلْنَا: آمنَّا باللهِ تَعَالَىٰ.

قالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمّدُ بنُ صَالحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله في «القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» (ص١٢٧): (والسَّلَفُ أَهْلُ السُّنَّة والجَمَاعَةِ يُجْرُونَ هَذِهِ النُّصُوصَ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وحَقِيقَةِ مَعْنَاهَا اللاَّئِقِ باللهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ غَيْرِ تَكْييفٍ ولا تَمْثِيلٍ). اهـ

وقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رحمه الله في «التَّمْهِيدِ» (ج٧ ص١٤٨): (الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَأَئِمَّةُ الْفِقْهِ وَالْأَثَرِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَمَا أَشْبَهَهَا؛ الْإِيمَانُ بِمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا، وَالتَّصْدِيقُ بِذَلِكَ، وَتَرْكُ التَّحْدِيدِ، وَالْكَيْفِيَّةِ فِي شَيْءٍ مِنْهُ).اهـ

قلتُ: وهَذَا إِجْمَاعٌ فِي إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وإِمْرَارِهَا عَلَىٰ مَا جَاءَتْ النُّصُوصُ، وَقَدْ أَخْبرَ بِهَذَا الإِجْمَاعِ مَنْ هُوَ مِمّن يَتَتَبَّعُ كَلاَمَ أَهْلِ العِلْمِ، ويَطّلِعُ عَلَىٰ خِلاَفِهِمْ فَيَقُولُ: أَجْمَعُوا عَلَىٰ هَذَا؛ أَيْ: يَعْنِي: أَثْبتُوا أَنَّهُ لا يُوجَدُ أَيْ خِلاَفٍ فِي ثُبُوتِ الصِّفَاتِ عَلَىٰ حَقِيقتِهَا.[1]

قَالَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ رحمه الله في «الكَافِيَةِ الشّافِيَةِ» (ص٣١٢):

---

(١) وانظر: «شَرْح القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» لشَيْخِنا ابنِ عُثيمِينَ (ص٢٦٩)، و«التَّدْمُرِيَّة» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ص٧)، و«الصِّفَات الإِلَهِيَّة» للشَّيْخ الجَامِيّ (ص٢٣٤).

مَـنْ قَـالَ ذَا قَـدْ خَـالَـفَ الإِجْـمَـاعَ

والـخَـبَـرَ الـصَّـحِـيـحَ وَظَـاهِرَ القُرْآنِ

وقالَ شَيْخُنا العَلاَّمَةُ مُحمّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله في «شَرْحِ القَواعِدِ المُثْلَىٰ» (ص٤٢٧): (وعَلَيْهِ فَنُجْرِي الحَدِيثَ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ، ونَقُولُ: إنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَأْتِي حَقِيقَةً: ((**هَرْوَلَةً**))، ويَتَقَرَّبُ حَقِيقَةً ذِرَاعًا وبَاعًا، وأَيُّ مَانِعٍ؟، لأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ[1]، وهَذَا مِمَّا يُرِيدُهُ عَزَّ وجَلَّ). اهـ

وعَنِ الْمَرُّوذِيِّ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ -يَعْنِي: الإِمَامَ أَحْمَدَ-؛ عَنْ أَحَادِيثَ الصِّفَاتِ، قَالَ: (نُمِرُّهَا كَمَا جَاءَتْ).

أثرٌ صحيحٌ

أَخْرَجَهُ ابنُ بَطَّةَ في «الإِبَانةِ الكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٣٢٧ و٣٣١)، والآجُرِّيُّ في «الشَّريعَةِ» (٧٧١)، وابنُ أَبِي يَعْلَىٰ في «طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ» (ج١ ص٥٦)، وابنُ قُدَامَةَ في «ذَمِّ التَّأْوِيلِ» (ص٢٢) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنِ المَرُّوذِيِّ بِهِ.

قلتُ: وهَذَا سَندهُ صحيحٌ.

---

(١) **قلتُ**: أي؛ مِنْ بَابِ الأَفْعَالِ الاخْتِيَارِيَّةِ، واللهُ تَعَالَىٰ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، يتقرَّبُ ذِرَاعًا، أَوْ شِبْراً، أَوْ مَا شَاءَ الله، وَيَأْتِي كَمَا يَشَاءُ هَرْولَةً.

وقَاعِدةُ السَّلَفِ: أَنْ نُثْبِتَ هَذَا الفِعْلَ عَلَىٰ حَقِيقَتِهِ، ونَقُولَ: إنَّ اللهَ يَتَقَرَّبُ مِنَ الإِنْسَانِ قَدْرَ ذِرَاعٍ، وقَدْرَ بَاعٍ، ويَأْتِي: ((**هَرْوَلَةً**))؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]؛ إنهُ يَأْتِي سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ بنَفْسِهِ للقَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ.

وانظر: «شَرْح القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» لشَيْخِنا ابنِ عُثيمِينَ (ص٤٢٦).

وبَوَّبَ الإِمَامُ ابنُ بَطَّةَ في «الرَّدِّ عَلَىٰ الجَهْمِيَّةِ» (ج٣ ص٣٢٦)؛ بَابٌ جَامِعٌ مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ رَوَاهَا الْأَئِمَّةُ، وَالشُّيُوخُ الثِّقَاتُ، الْإِيمَانُ بِهَا مِنْ تَمَامِ السُّنَّةِ، وَكَمَالِ الدِّيَانَةِ، **لا يُنْكِرُهَا إِلَّا جَهْمِيٌّ خَبِيثٌ**.

قلتُ: وذَكَرَ الإِمَامُ ابنُ بَطَّةَ رحمه الله بَعْضَ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ؛ مِنْهَا: حَدِيثُ[1] صِفَةِ: «**الهَرْوَلَةِ**»، وهَذَا يَدُلّ أَنَّه رحمه الله يُثْبِتُ صِفَةِ: «**الهَرْوَلَةِ**» عَلَىٰ ظَاهِرِ الأَحَادِيثِ.[2]

قَالَ الإِمَامُ الخَطَّابِيُّ رحمه الله في «مَعَالِمِ السُّنن» (ج٣ ص٥٥٥): (مَذْهَبُ عُلَمَاءِ السَّلَفِ، وأَئِمَّةِ الفُقَهَاءِ: أنْ يَجْرُوا مِثْلَ هَذِهِ الأَحَادِيثِ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وأَنْ لا يُرِيغُوا[3] لَهَا المَعَانِي، ولا يَتَأَوَّلُوهَا لعِلْمِهِمْ بقُصُورِ عِلْمِهِمْ عَنْ دَرْكِهَا). اهـ

قلتُ: فَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ في صِفَةِ: «**الهَرْوَلَةِ**»[4] الإِقْرَارُ، والإِمْرَارُ، والكَفُّ عَنْ تَأْوِيلِهَا.[5]

---

(١) انظر: «الرَّدّ عَلَىٰ الجَهْمِيَّةِ» لابنِ بَطَّةَ (ج٣ ص٣٣٧).

(٢) **قلتُ**: ولاَ يَدَعُ أَحَادِيثَ صِفَةِ «**الهَرْولَةِ**»، إلاَّ مُتعالِمٌ مُبْتدعٌ.

قَالَ الإِمَامُ البَرْبَهَارِيُّ رحمه الله في «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ص٣٥): (وإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ فِي الآثَارِ، أَوْ يَرُدُّ الآثَارَ، فاتَّهِمْهُ عَلَىٰ الإِسْلاَمِ، ولا تَشُكّ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًىٰ مُبْتَدِعٌ). اهـ

(٣) يَعْنِي: لا نُطْلِبُ لَهَا المَعَانِي البَاطِلَةِ المُحَرَّفةِ؛ مِثْلُ: تَحْرِيفِ المُعطِّلَةِ النُّفَاةِ.

وانظر: «المِصْبَاح المُنِير» للفَيُّومِيّ (ج٩ ص١٦٥).

(٤) **قلتُ**: وإِنَّمَا قُلْنَا بِصِفَةِ: ((**الهَرْولةِ**))؛ بأَدّلةِ السُّنَّةِ، وإِجْمَاعِ السَّلَفِ، ليَعْرِفَ النَّاسُ أَنَّ مَنْ عَطَّلَ صِفَةَ: ((**الهَرْوَلَةِ**))، وَلَمْ يُثْبِتْهَا، أَنَّهُ عَلَىٰ خِلاَفِ السُّنَّةِ، وخِلاَفِ مَذْهَبِ السَّلَفِ، واللهُ المُسْتَعَانُ.

(٥) وانظر: «العُلوّ للعَليّ العَظِيم» للذَّهَبِيِّ (ج١ ص٩٤٨).

قلتُ: وَصِفَةُ ((**الهَرْوَلَةِ**)) كغَيْرِهَا مِنَ الصِّفَاتِ يُثْبَتُ مَا وَرَدَ مِنْهَا عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بجَلاَلِ اللهِ، وعَظَمَتِهِ مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهٍ ولا تَعْطِيلٍ، ومِنْ غَيْرِ تَكْيِّيفٍ ولا تَمْثِيلٍ.

قلتُ: والأَشَاعِرَةُ المُبْتَدَعَةُ هُمْ الَّذِينَ يَتَأَوَّلُونَ الصِّفَاتَ ... والعَجَبُ مِنَ البَعْضِ كَيْفَ يُثْبِتُ الصِّفَاتَ ثُمَّ يَتَأَوَّلُ صِفَةَ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) عَلَىٰ طَرِيقَةِ الأَشَاعِرَةِ المُبْتَدِعَة: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥].

قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخ صَالِحِ بنِ مُحَمّدٍ اللُّحَيْدَان: (الَّذِي لا يَثْبُتُ صِفَةَ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) فَإِنَّهُ فِي ضَلاَلٍ)؛ وَذُكِرَ لَهُ بَعْضَ العُلَمَاءِ الَّذِين أَوَّلُوا صِفَةَ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) للهِ عَزَّ وَجَلَّ مِثْلُ: **ابنِ قُتَيْبَةَ، والنَّوَوِيِّ، والشَّيْخ الفَوْزَانَ**، وغَيْرِهِمْ؛ فَخَطَّأَهُمْ وقَالَ: (كُلٌّ يَأْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ ويَرَدُّ).[1]

وَعَنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ رحمه الله قَالَ: (وَهَذِهِ أَحَادِيثُ نَرْوِيهَا كَمَا جَاءَتْ).

أثرٌ صحيحٌ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (ص٢١٢)، وابنُ النَّجَّادِ فِي «الرّدِّ عَلَىٰ مَنْ يَقُولُ القُرْآنَ مَخْلُوق» (ص٣١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ بِهِ.

وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وذَكَرَهُ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي «شَرْحِ العَقِيدَةِ الأَصْفَهانِيَّةِ» (ص٢٢٣).

وَعَنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ رحمه الله قَالَ: (إِنَّمَا نَرْوِي هَذِهِ الأَحَادِيثُ كَمَا جَاءَتْ).

أثرٌ صحيحٌ

---

(١) فَتْوَىٰ له في «التَّواصِلِ المَرْئِيّ» بعَنْوان: (الَّذي لا يُثْبِتُ صِفَةَ الهَرْوَلةِ أَنَّهُ عَلَىٰ ضَلاَلٍ) سنة: (١٤٣٧هـ).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ في «السُّنَّةِ» (ص٢١٢)، وابنُ النَّجَّادِ في «الرّدِّ عَلَىٰ مَنْ يَقُولُ القُرْآنَ مَخْلُوق» (ص٣٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ بِهِ.

وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَقَدْ بَوَّبَ الإِمَامُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الهَرَوِيُّ رحمه الله في «دَلاَئِل التَّوْحِيدِ» (ص٧٩)؛ بَابُ: الهَرْوَلَةِ للهِ عَزّ وَجَلّ.

وقالَ شَيْخُنا العَلاَّمَةُ مُحمّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله في «شَرْحِ القَواعِدِ المُثْلَىٰ» (ص٤٢٧): (وعَلَيْهِ فَنُجْرِي الحَدِيثَ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ، ونَقُولُ: إنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَأْتِي حَقِيقَةً: ((**هَرْوَلَةً**))، ويَتَقَرَّبُ حَقِيقَةً ذِرَاعًا وبَاعًا، وأَيُّ مَانِعٍ؟، لأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ[1]، وهَذَا مِمَّا يُرِيدُهُ عَزَّ وجَلَّ). اهـ

وقالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله في «شَرْحِ القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» (ص٤٢٧): (فَهُوَ سُبْحَانَهُ يَأْتِي: ((**هَرْولةً**))، ويَأْتِي بتَأَنٍّ، فَأَيُّ مَانِعٍ يَمْنَعُ هَذَا؟، مَا دَامَ ثَبَتَ أَنَّهُ يَأْتِي في القُرْآنَ، فَإِنَّهُ إِذَا أَتَىٰ؛ فَلابدَّ أنْ يكُونَ إِمَّا بسُرْعَةٍ، وإِمَّا بَغَيْرِ سُرْعَةٍ، فَأيُّ مَانِعٍ يَمْنَعُ مِنْ أَنْ يَكُونَ بسُرْعَةٍ، أَوْ بغَيْرِ سُرْعَةٍ؟، الجَوَابُ: لا مَانِعَ). اهـ

---

(١) **قلتُ**: أي؛ مِنْ بَابِ الأَفْعَالِ الاخْتِيَارِيَّةِ، واللهُ تَعَالَىٰ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، يتقرَّبُ ذِرَاعًا، أَوْ شِبْراً، أَوْ مَا شَاءَ الله، وَيَأْتِي كَمَا يَشَاءُ هَرْولَةً.

وقَاعِدةُ السَّلَفِ: أَنْ نُثْبِتَ هَذَا الفِعْلَ عَلَىٰ حَقِيقَتِهِ، ونَقُولَ: إنَّ اللهَ يَتَقَرَّبُ مِنَ الإِنْسَانِ قَدْرَ ذِرَاعٍ، وقَدْرَ بَاعٍ، ويَأْتِي: ((**هَرْوَلَةً**))؛ كَمَا في قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]؛ إنهُ يَأْتِي سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ بنَفْسِهِ للقَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ.

وانظر: «شَرْح القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» لشَيْخِنا ابنِ عُثيمِينَ (ص٤٢٦).

وقالَ الإمامُ عُثمانُ بنُ سَعِيدٍ الدارميُّ رحمه الله في «النَّقْضِ عَلَىٰ المَرِيسيِّ» (ج١ ص٥٦١): (وقَدْ أَجْمَعْنا[1] عَلَىٰ أنَّ الحَرَكَةَ والنُّزُولَ، **والمَشيَ والهَرْوَلةَ**، والاسْتِواءَ عَلَىٰ العَرْشِ وإلىٰ السَّماءِ قَديمٌ، والرِّضَا والفَرَحَ والغَضَبَ، والحُبَّ والمَقْتَ، كُلُّهَا أَفْعَالٌ في الذّاتِ للذَّاتِ، وَهِيَ قَدِيمَةٌ). اهـ

وَعَنِ الإمَامِ مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ رحمه الله قَالَ: (هَذِهِ الأَحَادِيثُ قَدْ رَوَتْهَا الثِّقَاتُ؛ فَنَحْنُ نَرْوِيهَا، ونُؤْمِنُ بِهَا، وَلا نُفَسِّرُهَا).

أثرٌ حسنٌ

---

(١) **قلتُ**: وَمَنْ خَالَفَ هَذَا الإجْمَاع، وَهُوَ مِنْ دُونِ العَالِمِ المُجْتهِدِ، وأَصَرَّ وعَاندَ عَلَىٰ تَعْطِيلِ صِفَةِ ((**الهَرْولَةِ**))، فَهُوَ يُعتبَرُ مُبْتدِعاً ضَالاً في الأُصُولِ، لأنَّ خَالفَ السُّنَّةَ النَّبوِيّة، وإجْمَاع السَّلَف، ووَافقَ الجَهْمِيَّة المُعَطِّلة.

قَالَ العَلاَّمَةُ المُعَلمِيّ رحمه الله في ((حَقِيقَةِ البِدْعَةِ)) (ج٦ ص١١٢): (مَنْ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَة الاجْتِهَادِ، وإنَّمَا يَتَعاطَىٰ النَّظَرَ في الأَدلّةِ، ويَحْكُمُ بِمَا يَظْهرُ لَهُ بدُونِ اسْتِنَادٍ إِلَىٰ مُوافَقةِ مُجْتهدٍ مِنَ المُجْتهدِينَ، **فَهَذَا ضَالٌّ مُضِلٌّ**، وَهُوَ مِنَ الرُّؤساءِ الجُهّالِ الَّذِين وَرَدَ فيهِمْ الحَدِيثِ). اهـ

وقَالَ العَلاَّمَةُ المُعَلمِيّ رحمه الله في ((حَقِيقَةِ البِدْعَةِ)) (ج٦ ص١١٢): (وإنْ تبيَّنَ لهُ بُطلانُ دَليلِ مُقلِّدِهِ، وأَصرَّ عَلَىٰ تَقْليدِه؛ **فَهُوَ هَالِكٌ!**). اهـ

قلتُ: وأَمَّا العَالِمُ السُّنِيّ المُجْتهد إذا خَالَفَ في هَذِهِ الصِّفَةِ وغَيْرِهَا، فَهُوَ يُعتبَرُ مُخْطأً، لأَنَّهُ اجْتَهَدَ وأَخْطَأَ، وَهُوَ لا يتعَمَدُ المُخَالفَة في الأَصْلِ، وَهُوَ مَغْفُورٌ له لاجْتِهَادِهِ، ولا يُتّبعُ في خَطَئِهِ هَذَا، وَمنِ اتَّبعَهُ في زَلّتِهِ هَذِهِ فَهُوَ آثمٌ.

لَكِنْ إِذَا تَبيَّن لِهَذَا العَالِم المُجْتهد أَنَّهُ أَخْطأَ، فيَجِبُ عَلَيْهِ الرُّجوعُ عَنْ خَطئِهِ هَذَا في العِلْمِ، واللهُ المُسْتَعانُ.

أَخْرَجَهُ اللاَّلَكَائِيُّ في «الاعْتِقَادِ» (٧٤١)، وابنُ قُدَامَةَ في «ذَمِّ التَّأْوِيلِ» (ص١٤)، وفي «إِثْبَاتِ صِفَةِ العُلُوِّ» (٩٨)، والذَّهَبِيُّ في «العُلوِّ» (ص١١٣) مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بنِ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ شَدَّادَ بنَ حَكِيمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ بِهِ.

قلتُ: وهَذَا سَنَدَهُ حَسَنٌ.

والمَقْصُودُ هَا هُنَا: بَيَانُ اعْتِقادِ أَهْلِ السُّنةِ والجَمَاعةِ في هَذِهِ المَسَائِلِ، وأنّ السُّنّي لا يَسعَهُ؛ إلاَّ الاتِّباعُ والتّسْلِيمُ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلفُ الصّالحُ[1]، واللّهُ المُوفق.

قلتُ: وأَجْمَعَ أهلُ السُّنّةِ والجَمَاعةِ عَلَىٰ «**إثباتِ الهَرْوَلَةِ للّهِ تَعَالَىٰ**»؛ بَمعْنىٰ: **إثباتِ هَذهِ الصِّفَة لهُ عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بجَلاَلِهِ**.[2]

وقالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالحٍ العُثَيمِينَ رحمه الله **في «الجَوَابِ المُخْتَار» (ص٢٤)**: (**صِفَةُ ((الهَرْوَلَةِ)) ثَابِتَةٌ للهِ تَعَالَىٰ**، كَمَا في الحَدِيثِ الصَّحيحِ الَّذِي رَوَاهُ البُخَارِيُّ ومُسْلمٌ **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ، **قَالَ: (يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي (فَذَكَرَ الحَدِيثَ، وفِيهِ): وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً**)، وهَذه ((**الهَرْوَلَةُ**))

---

(١) **قلتُ**: وقَدْ اتَّفقَتَا الجَهْمِيّةُ والزّنادِقةُ عَلَىٰ اتِّباعِ المُتَشابهِ مِنَ الآياتِ والأَحَاديثِ، وتَأْويلُها عَلَىٰ غَيْرِ تَأْوِيلِهَا الصّحِيح.

وانظر: «الرّدَ علىٰ الجَهميّةِ والزّنادقةِ فِيمَا شكُّوا فيهِ مِنْ مُتَشابهِ القُرآنِ وتأوَّلوهُ علىٰ غيرِ تأويلِهِ» للإمامِ أحمدَ (ص١٦٩).

(٢) وانظر: «الفَتَاوىٰ» لشَيْخِنَا ابنِ عُثَيْمين (ج١ ص١٨٨)، و«شَرْح لُمْعَةِ الاعْتِقَادِ» له (ص٣٨)، و«دَلائِل التَّوْحِيد» للهَرَوِيِّ (ص٧٩)، و«صِفَاتِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ» للسَّقافِ (ص٣٩١)، و«عَقِيدَة السلَّفَ» للصَّابُونِيِّ (ص١٩٠)، و«شَرْح العَقِيدَةِ الأَصْفهانِيَّةِ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ص٢٥٩).

صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ أَفْعَالِهِ الّتي يَجِبُ عَلَيْنَا الإيمَانُ بِهَا مِنْ غَيْرِ تَكْيِّيفٍ ولا تَمْثِيلٍ؛ لأَنَّهُ أَخْبرَ بِهَا عَنْ نَفسِه، فَوَجَبَ عَلَيْنَا قَبُولُها بدُونِ تَكْيِّيف؛ لأنَّ التَّكْيِّيفَ قَوْلٌ عَلَىٰ اللهِ بغَيْرِ عِلْمٍ، وَهُوَ حَرَامٌ، وبدُونِ تَمْثِيلٍ؛ لأنَّ اللهَ يقولُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١]). اهـ

وقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ اللهِ بن بَازٍ رحمه الله **في «تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ صَحِيحِ البُخَارِيّ» (ج٨ ص٥٩٢)؛ عَنِ الهَرْوَلَةِ:** (الرِّوَايَةُ كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ تَعرُّضٍ للكَيْفِيَّةِ). اهـ

وقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخ ابنُ بَازٍ رحمه الله **في «فَتَاوَىٰ نُور عَلَىٰ الدَّرْبِ» (ج١ ص٦٨):** (وهَذَا الحَدِيثُ الصَّحِيحُ يَدُلُّ عَلَىٰ عَظِيمِ فَضْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، **وأَنَّهُ بالخَيْرِ إِلَىٰ عِبَادِهِ أَجْوَدُ، فَهُوَ أَسْرَعُ إِلَيْهِمْ بالخَيْرِ، والكَرَمِ، والجُودِ، مِنْهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ، ومَسَارعتِهِم إِلَىٰ الخَيْرِ، والعَمَلِ الصَّالِحِ، ولاَ مَانَعَ مِنْ إِجْرَاءِ الحَدِيثِ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ عَلَىٰ طَرِيقِ السَّلَفِ الصَّالِح** ... وَلَكِنْ مُقْتَضَىٰ هَذَا الحَدِيثِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْرَعُ بالخَيْرِ إِلَيْهِمْ، وأَوْلَىٰ بالجُودِ والكَرَمِ، ولَكِنْ لَيْسَ هَذَا هُوَ مَعْنَاهُ، **فالمَعْنَىٰ شَيْءٌ، وهَذِهِ الثَمَرةُ، وهَذَا المُقْتَضَىٰ شَيْءٌ آخرَ**، فَهُوَ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ أَسْرَعُ بالخَيْرِ إِلَىٰ عِبَادِهِ مِنْهُمْ، ولَكِنَّهُ لَيْسَ هَذَا هُوَ المَعْنَىٰ، **بَلْ المَعْنَىٰ**[1] **يَجِبُ إِثْبَاتُهُ للهِ مِنَ التَّقَرُّبِ، والمَشْيِ و((الهَرْوَلَةِ))**، يَجِبُ إِثْبَاتُهُ للهِ عَلَىٰ الوَجْهِ اللاَّئِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ). اهـ

---

(١) يَعْنِي: المَعْنَىٰ الحَقِيقِيّ وَهُوَ إِثْبَاتُ صِفَة: ((**الهَرْولَةِ**)) للهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ الوَجْهِ اللاَّئِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، ولا تَعْطِيلٍ، ولا تَكيِّيفٍ، ولا تَمْثِيلٍ.

=

قلتُ: هَذِهِ الأَحْكَامُ فِي الأُصُولِ كُلِّهَا نُؤْمِنُ بِهَا، ولا نُحَرِّفُهَا، والسَّلَفُ نَقَلُوا لَنَا هَذِهِ الأَحْكَامَ، ولابُدَّ أَنْ نَأْخُذَ بِهَا؛ لأنَّ الَّذِينَ نَقَلُوا هَذِهِ السُّنَن؛ هُمْ: الَّذِينَ نَقَلُوا لَنَا الأَحْكَامَ فِي الفُرُوعِ؛ مِثْلُ: الطَّهَارَةِ، والصَّلاَةِ، وسَائِرِ الأَحْكَامِ.

فَقَبِلَ أَهْلُ الأَهْوَاءِ هَذَا الأَحْكَامِ فِي الفُرُوعِ مِنَ السَّلَفِ، وأَخَذُوا مِنْهُم، واحْتَجُّوا بِهِمْ، ولكَنَّهُم رَدُّوا أَحْكَامَ الأُصُولِ مِثْلُ: الصِّفَاتِ وغَيْرِهَا، وَلَمْ يَأْخُذُوا مِنْهُم، وَلَمْ يَحْتَجُّوا بِهِمْ، وهَذَا مِنَ الضَّلالِ المُبِين، لأنَّ كَيْفَ يَأْخُذُوا مِنَ السَّلَفِ الفُرُوعِ، ويَتْرُكُوا الأُصُول: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ فَاحْذَرُوهُ.

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالحٍ العُثيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الجَوَابِ المُخْتَارِ» (ص٢٦): (فَإِنَّهُ لا يَخْفَىٰ عَلَيْكَ أَنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ جَاءَ إِثْبَاتُهَا للهِ تَعَالَىٰ فِيمَا أَخْبَرَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ عَنْ نَفْسِهِ: ((**أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً**))، وَفِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ أَمِينُهُ عَلَىٰ وَحْيِهِ، ورَسُولِهِ إِلَىٰ مَنْ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِمْ مِنْ خَلْقِهِ، وَفِيمَا رَوَاهُ الصَّحَابةُ عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ، وفِيمَا رَوَاهُ التَّابِعُونَ عَنِ الصَّحَابةِ، وفِيمَا رَواهُ أَئِمَّةُ الأُمَّةِ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَىٰ عَصْرِنَا هَذَا، كُلُّهُمْ يَقُولُونَ عَنِ اللهِ: ((**أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً**))، فَقَدْ ذُكِرَتْ فِي كَلاَمِ اللهِ فِي الحَدِيثِ القُدْسِيِّ، وفِي كَلاَمِ رَسُولِهِ، وفِي كَلاَمِ الصَّحَابةِ، وَفِي كَلاَمِ التَّابِعِينَ، وَفِي كَلاَمِ الأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِمْ رِوَايَةً ودِرَايَةً نَقْلاً وقَبُولاً، ولله الحَمْدُ.

=

وانظر: «شَرْحَ العَقِيدةِ الوَاسِطيَّةِ» لشَيْخِنَا ابنِ عُثيمِينَ (ج١ ص٨٦ و١٢٧ و١٤١)، و«القَوَاعد المُثْلَىٰ» لهُ (ص١٢٧ و١٢٨ و١٢٩)، و«شَرْح صَحِيحِ مُسْلم» لهُ أَيْضاً (ج٧ ص٥٥٤ و٥٥٥).

ولا يَخْفَىٰ عَلَيْكَ القَاعِدَة العَامّة عِنْدَ السَّلَفِ مِنْ أَنَّ نُصُوصَ الصِّفَاتِ تَجْرِي عَلَىٰ ظَاهِرِهَا اللاَّئِقُ باللهِ تَعَالَىٰ بِلاَ كَيْف؛ كَمَا اشْتَهَرَ عَنْهُمْ قَوْلُهُمْ: (**أَمِرُّوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلاَ كَيْفٍ**)؛ وهَذِهِ القَاعِدَةُ تَجْرِي عَلَىٰ كُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ النُّصُوصِ، وإِنْ لَمْ يَنُصُّوا عَلَيْهِ بعَيْنِهِ، ولا يُمْكِنُنا أَنْ نُخْرِجَ عَنْهَا نَصّاً وَاحِداً إلاَّ بدَلِيلٍ عَنِ السَّلَفِ أَنْفُسِهِمْ، وَلَوْ قُلْنَا: إِنَّهُ لاَبَدَّ أَنْ يَنُصُّوا عَلَىٰ كُلِّ نَصٍّ بعَيْنِهِ لَمْ يَكُنْ لهَذِهِ القَاعِدَةِ فَائِدَة، وَمِنْ ذَلِكَ هَذَا الحَدِيثُ الَّذِي نَحْنُ بصَدَدِ الكَلاَمِ عَلَيْهِ، فإِنَّ ظَاهِرَهُ ثُبُوتُ إِتْيَانِ اللهِ تَعَالَىٰ: ((**هَرْوَلَةً**))، وهَذَا الظَّاهِرُ لَيْسَ مُمْتَنِعاً عَلَىٰ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لأَنَّهُ لا يُتَضَمَّنُ نَقْصاً فَيكُونُ دَاخِلاً في القَاعِدَةِ المَذْكُورَةِ، فيُثْبتُ للهِ تَعَالَىٰ حَقِيقَة، ويُصَانُ عَنِ الأَوْهَامِ البَاطِلَةِ مِنَ التَّمْثِيلِ والتَّكْيِّيفِ، ولا يُخْفَىٰ عَلَيْكَ أَنَّ هَذَا الحَدِيثَ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ المُشَاكَلة). اهـ

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمّدُ بنُ صَالحٍ العُثيمِينَ رحمه الله في «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج٧ ص٥٥٤): (فَإِذَا كَانَ اللهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، فإِنَّهُ لابُدَّ أَنْ يَأْتِيَ عَلَىٰ صِفَةٍ مَا، سَوَاءٌ كَانَتْ ((**الهَرْوَلةُ**)) أَوْ غَيْرُهَا، فَإِذَا قَالَ عَنْ نَفْسِهِ: (**أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً**)؛ قُلْنَا: مَا الَّذِي يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ **إِتْيَانُهُ هَرْوَلةً**؟؛ إِذَا كُنَّا نُؤْمِنُ بِأَنَّهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، ونَحْنُ نُؤْمِنُ بأَنَّهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، فَإِذَا كَانَ يَأْتِي حَقِيقَةً، فلابُدَّ أَنْ يَكُونَ إِتْيَانُهُ عَلَىٰ صِفَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ، فَإِذَا أَخْبَرَنَا بأَنَّهُ **يَأْتِي** ((**هَرْولَةً**))، قُلْنَا: آمَنَّا باللهِ.

لَكِنْ كَيْفَ هَذِهِ: ((**الهَرْوَلَةُ**؟))، فالجَوَابُ: لا يَجُوزُ أَنْ نُكَيِّفَها، ولا يُمْكِنُ أَنْ نَتَصورَهَا، فَهِيَ فَوْقَ مَا تَتَصَوَّرُ، وفَوْقَ مَا نَتَكَلَّمُ بِهِ). اهـ

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالحٍ العُثيمِينَ رحمه الله في «شَرْحِ القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» (ص٤٢٦): (قَوْلهُ في هَذَا الحَدِيثِ: **(تَقَرَّبْتُ مِنْهُ)**، و**(أَتَيْتُ هَرْولَةً)** مِنْ هَذَا البَابِ، والسَّلَفُ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ يُجْرُونَ هَذِهِ النُّصُوصَ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وحَقِيقَةِ مَعْنَاهَا اللائِقِ باللهِ عَزَّ وجَلَّ مِنْ غَيْرِ تَكْيِّيفٍ، ولا تَمْثِيلٍ). اهـ

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاّمَةُ مُحَمّدُ بنُ صَالحٍ العُثيمِينَ رحمه الله في «الجَوَابِ المُخْتَار» (ص٢٦): (القَاعِدَةُ العَامّةُ عِنْدَ السَّلَفِ مِنْ أَنَّ نُصُوصَ الصِّفَاتِ تَجْرِي عَلَىٰ ظَاهِرِهَا اللاَّئِقُ باللهِ تَعَالَىٰ بِلاَ كَيْف؛ كَمَا اشْتَهَرَ عَنْهُمْ قَوْلهُمْ: **(أَمِرُّوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلاَ كَيْفٍ)**.

وهَذِهِ القَاعِدَةُ تَجْرِي عَلَىٰ كُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ النُّصُوصِ، وإِنْ لَمْ يَنُصُّوا عَلَيْهِ بعَيْنِهِ، ولا يُمْكِنُنا أَنْ نُخْرِجَ عَنْهَا نَصّاً وَاحِداً إلاَّ بدَلِيلٍ عَنِ السَّلَفِ أَنْفُسِهِمْ.

وَلَوْ قُلْنَا: إِنَّهُ لاَبَدَّ أَنْ يَنُصُّوا عَلَىٰ كُلِّ نَصٍّ بعَيْنِهِ لَمْ يَكُنْ لهَذِهِ القَاعِدَةِ فَائِدَة، وَمِنْ ذَلِكَ هَذَا الحَدِيثُ الَّذِي نَحْنُ بصَدَدِ الكَلاَمِ عَلَيْهِ، فإِنَّ ظَاهِرَهُ ثُبُوتُ إِتْيَانِ اللهِ تَعَالَىٰ: ((**هَرْوَلَةً**))، وهَذَا الظَّاهِرُ لَيْسَ مُمْتَنِعاً عَلَىٰ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لأَنَّهُ لا يُتَضَمَّنُ نَقْصاً فَيكُونُ دَاخِلاً في القَاعِدَةِ المَذْكُورَةِ، فيُثْبتُ للهِ تَعَالَىٰ حَقِيقَة). اهـ

وقَالَ الإِمَامُ السُّرَّمُرِّيُّ رحمه الله في «نَهْجِ الرَّشَادِ» (ص٣١):

وَمَـــذْهَبُـــنَا لَا كَيْـــفَ لَا مِثْلَ لَا لِمَا

بِالْإِقْـــرَارِ والْإِمْـــرَارِ مِنْ غَيْرِ مَا فَسْرِ

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاّمَةُ مُحمَدُ بنُ صَالحٍ العُثيمِينَ رحمه الله في «القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ» (ص٢٨٠): (فَهؤُلاَءِ حَرَّفُوا النُّصُوصَ عَنْ ظَاهِرِهَا إِلَىٰ مَعَانٍ عَيَّنُوهَا بِعُقولِهِمْ،

واضْطَرَبُوا في تَعْيِّينَها اضْطِرَابًا كَثِيراً، وَسَمَّوُا ذَلِكَ تَأْوِيلاً، وَهُوَ في الحَقِيقَةِ تَحْرِيفٌ).اهـ

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالحٍ العُثَيمِينَ رحمه الله في «الجَوَابِ المُخْتَارِ» (ص٢٥)؛ فِيمَا يَتعلَّقُ بالحَدِيثِ القُدْسِيِّ الَّذِي: رَوَاهُ النَّبِيّ ﷺ عَنْ رَبِّهِ تبَارَكَ وتَعَالَىٰ، أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْراً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِراعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً): (تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الحَدِيثُ أَخْبَرَ اللهُ تَعَالَىٰ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، ونَقَلَهُ عَنْهُ أَمِينُهُ عَلَىٰ وَحْيِّهِ، ورَسُولهُ ﷺ إِلَىٰ عِبَادِهِ، ومُبْلِغُ رِسَالتهُ عَلَىٰ الوَجْهِ الأَتَمِّ، ونَقَلهُ عَنْ هَذَا الرَّسُولِ ﷺ أُمَنَاءُ أُمّتِهِ مِنَ الصَّحَابةِ والتَّابِعِينَ، وأَئِمَّةِ الأَمّةِ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ والفِقْهِ، وتَلَقتْهُ الأُمَّةُ بالقَبُولِ.

وتَعْلَمُ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وتَعَالَىٰ أَعْلَمُ بنَفْسِهِ وبَغْيرِهِ: ﴿وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ﴿قُلْ أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللهُ﴾ [البقرة: ١٤٠].

وتَعْلَمُ أَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ لَمْ يَطّلِعْ خَلْقهُ عَلَىٰ مَا عَلِمَهُ إيّاهُمْ مِنْ أَسْمَائِهِ وصِفَاتِهِ، وأَفْعالِهِ وأَحْكَامِهِ، إلاَّ لِيُبيِّنَ لَهُمْ الحَقّ حَتَّىٰ لا يَضِلُّوا: ﴿يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٧٦] .

وتَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ أَحَدٌ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حَدِيثًا، ولا أَصْدَقُ مِنْهُ قِيلاً، وأَنَّ كَلامَهُ جِلّ وعَلَا في أَعْلَىٰ الفَصَاحَةِ والبَيَانِ.

وقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ عَنْ نَفْسِهِ: **(مَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْولَةً)**، فَلاَ تَسْتَوْحِشُ يَا أَخِي مِنْ شَيْءٍ أَثْبَتَهُ اللهُ تَعَالَىٰ لنَفْسِهِ بَعْدَ أَنْ عَلِمْتَ مَا سَبَقَ، واعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا نَفَيْتَ أَنّ

اللهَ تَعَالىٰ يَأْتِي هَرْوَلَةً؛ فسيَكُونُ مَضْمُونُ هَذَا النَّفْيِ صِحَّةِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللهَ لا يَأْتِي هَرْوَلَةً، وَفِي هَذَا مَا فِيهِ.

وَمِنَ المَعْلُومِ أَنَّ السَّلَفَ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَأْتِي إِتْيَانًا حَقِيقِيًّا للفَصْلِ بَيْنَ عِبَاده يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَىٰ الوَجْهِ اللَّائِقِ بِهِ، كَمَا دَلَّ عَلَىٰ ذَلِكَ كِتَابُ اللهِ تَعَالَىٰ، ولَيْسَ في هَذَا الحَدِيثِ القُدْسِيِّ إلاَّ أَنَّ إِتْيَانَهُ يَكُونُ ((**هَرْوَلَةً**)) لِمَنْ أَتَاهُ يَمْشِي، فَمَنْ أَثْبَتَ إِتْيَانَ اللهِ تَعَالَىٰ حَقِيقَةً لَمْ يُشْكِلْ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الإِتْيَانِ بِصِفَةِ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) عَلَىٰ الوَجْهِ اللاَّئِقِ بِهِ. وأَي مَانِعٍ يَمْنَعُ مِنْ أَنْ نُؤْمِنَ بأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَأْتِي ((**هَرْوَلَةٍ**))، وَقَدْ أَخْبَرَ اللهُ تَعَالَىٰ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، ولَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ.

ولَيْسَ في إِتْيَانِ اللهِ تَعَالَىٰ ((**هَرْوَلَةً**)) عَلَىٰ الوَجْهِ اللاَّئِقِ بِهِ بدُونِ تَكْيِّيفٍ ولا تَمْثِيلٍ شَيْءٌ مِنَ النَّقْصِ، حَتّىٰ يُقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ ظَاهِرُ الكَلاَمِ، بَلْ هُوَ فِعْلٌ مِنْ أَفْعَالِهِ يَفْعلهُ كَيْفَ يَشَاء، ولَهَذَا لَمْ يَأْتِ في كَلاَمِ اللهِ تَعَالَىٰ عَنْهُ، ولاَ فِي كَلاَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا يُصْرِفَهُ عَنْ ذَلِكَ). اهـ

قلتُ: فعَلَيْكَ بمَذْهبِ السّلفِ الصّالحِ في أَحْكَامِ الدِّينِ، والاقْتِدَاءِ بِهِمْ فيهِ واتِّباعِهِم جُمْلةً وتَفْصِيلاً.[1]

---

(١) **قلتُ**: وعَلَيْكَ بمُجانبَةِ كَلّ مَذْهَبٍ، لا يَذْهَبُ إليهِ السَّلفُ الصّالحُ في أُصُولِ الدِّينِ وفُرُوعِهِ.

وانظر: «خلقَ أفعالِ العبادِ» للبُخَارِيِّ (ص١٣٤)، و«الفتاوىٰ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج٥ ص٢٤)، و«العَقِيدَة الإسْلاَمِيّة» للشَّيْخِ مُحمّدٍ الجَامِيِّ (ص٩٦).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

وَسُئِلَ الشَّيْخُ العَلاَّمَةُ مُحَمَّد نَاصِر الدِّينِ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَلْ تُثْبِتُونَ صِفَةَ الهَرْوَلَةِ للهِ تَعَالَىٰ؟.

الجواب: (**الهَرْوَلَةُ**: كالمَجيءِ، والنُّزولِ صِفَاتٌ لَيْسَ يُوجدُ عِنْدَنَا مَا يَنْفِيهَا إِذَا خَصّصنَاهَا باللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لأنَّ هَذِهِ الصِّفَاتُ لَيْسَتْ صِفَةُ نَقْصٍ حَتَّىٰ نُبَادِرَ رَأْساً إِلَىٰ نَفْيِهَا ... لَكِنْ لاَ أَتَوَسَّعُ[1] فِي مَوْضُوعِ ((**الهَرْوَلَةِ**))، ولاَ أَزِيدُ عَلَىٰ أَكْثرِ مِمَّا جَاءَ فِي الحَدِيثِ[2]). اهـ

قلتُ: فالشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يُثْبِتُ صِفَةَ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) عَلَىٰ ظَاهِرِ الحَدِيثِ.

وقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ العَزِيزِ الرَّاجِحِيّ؛ عَنْ صِفَةِ: ((التَّقَرُّبِ))، وصِفَةِ: ((الهَرْوَلَةِ)): (هَذِهِ كُلُّهَا مِنَ الصِّفَاتِ الفِعْلِيّةِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ ... لَكِنْ ثَمَراتهَا[3] أَنَّ اللهَ

---

(١) يَعْنِي: في تَأْوِيلِ صِفَةِ: «**الهَرْوَلَةِ**».

(٢) سِلْسِلة: «الهُدَىٰ والنُّور» (٧٥٦/ ١٢:٥٥)؛ «طَرِيقُ الإِسْلاَمِ».

(٣) **قلتُ**: وأَخَذُ البَعْضُ مِنْ أَهْلِ التَّعالِمِ بِهَذِهِ الثَّمَرةِ مِنْ كَلاَمِ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّهُم لَمْ يَثْبُتُوا صِفَةَ: ((**الهَرْوَلَةِ**))، بَلْ ظَنَّ أَنَّ ((**الهَرْوَلَةَ**)) فِي الحَدِيثِ مُؤَولةٌ عَلَىٰ حَسَبِ ظَنِّهُ الفَاسِد، فَوَقَعَ فِي التَّجَهُّمِ وَهُوَ لا يُشْعِرُ، ولا يُعْذر بجَهْلِهِ فِي ذَلِكَ، فَهُوَ بَرْزخٌ بَيْنَ السَّلَفِ، والجَهْمِيَّةِ إِلَىٰ أَنْ يتُوبَ، ويَرْجعَ عَنْ مَذْهبِ الجَهْمِيَّةِ، اللَّهُمَّ سَلِّم سَلِّم.

ومِنْهُ: قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الفَتَاوىٰ» (ج١٦ ص٤٧١): (وَالْأَشْعَرِيُّ وَأَمْثَالُهُ بَرْزَخٌ بَيْنَ السَّلَفِ وَالْجَهْمِيَّة، أَخَذُوا مِنْ هَؤُلَاءِ كَلَامًا صَحِيحًا وَمِنْ هَؤُلَاءِ أُصُولًا عَقْلِيَّةً ظَنُّوهَا صَحِيحَةً وَهِيَ فَاسِدَةٌ).اهـ

=

تَعَالَىٰ أَسْرَعُ بالخَيْرِ إِلَىٰ العَبْدِ، وأَسْرَعُ بالإِثَابَةِ مِنْ فِعْلِ العَبْدِ للطَّاعَةِ[1]، فَهَذِهِ ثَمَراتٌ، ولَيْسَتْ هِيَ الصِّفَاتِ ... وهَذِهِ الصِّفَاتُ الفِعْلِيَّةُ تُوصَفُ بِهَا نَفْس اللهِ عَزَّ وَجَلَّ).[2] اهـ

وَقَدْ وَرَدَ فِي الفَتْوَىٰ (رقم: ٦٩٣٢) مِنْ فَتَاوَىٰ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ للبُحُوثِ العِلْمِيَّةِ والإِفْتَاءِ بالسُّعُودِيَّةِ (ج٣ ص١٤٢) مَا يَلِي:

س: هَلْ للهِ صِفَةُ الهَرْوَلَة؟.

ج: (الحَمْدُ للهِ، والصَّلاَةُ والسَّلاَمُ عَلَىٰ رَسُولِهِ، وآلِهِ وصَحْبِهِ ... وبَعْدُ:

نَعَمْ؛ صِفَةُ ((**الهَرْوَلَةِ**)) عَلَىٰ نَحْوِ مَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ القُدْسِيِّ الشَّرِيفِ عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بِهِ، قَالَ تَعَالَىٰ: (**إِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ العَبْدُ شِبْراً؛ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً؛ تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً، وإِذَا أَتَانِي مَاشِياً؛ أَتَيْتهُ هَرْوَلَةً**). رَوَاهُ:

البُخَارِيُّ، ومُسْلِمٌ.

وباللهِ التَّوْفِيقِ، وصَلىٰ اللهُ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وآلِهِ وصَحْبِهِ وسَلَّم).[3] اهـ

=

وقَالَ الإِمَامُ عُثْمانُ الدَّارِمِيُّ رحمه الله **في «النَّقْضِ عَلَىٰ المَرِيسيِّ»** (ص٣٤٩): (وَالتَّجَهُّمُ عِنْدَنَا بَابٌ كَبِيرٌ مِنَ الزَّنْدَقَةِ، يُسْتَتَابُ أَهْلُهُ، فَإِنْ تَابُوا، وَإِلَّا قُتِلُوا). اهـ

(١) **قلتُ**: والصَّحِيحُ أَنَّ هَذَا المَعْنَىٰ مِنْ ثَمَراتِ صِفَةِ: ((**التَّقَرُّبِ**))، وصِفَةِ: ((**الهَرْوَلَةِ**))، ولَيْسَ هَذَا المَعْنَىٰ للصِّفَةِ؛ كَمَا سَبَقَ ذَلِكَ، فَتَنَبَّه.

(٢) ((شَرْح حَدِيث: صِفَةِ التَّقَرُّب، وصِفَةِ الهَرْولَةِ))؛ التَّواصُل المَرْئِيّ بتاريخ: ٦/ ١١/ ١٤٣٧هـ

(٣) الفَتْوَىٰ (رقم ٦٩٣٢) مِنْ فَتَاوَىٰ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ للبُحُوثِ العِلْمِيَّةِ والإِفْتَاءِ (ج٣ ص١٤٢).

وَقَدْ وَقَّعَ عَلَىٰ هَذِهِ الفَتْوَىٰ كُلٌّ مِنَ المَشَايخِ: عَبْدُ العَزِيزِ بنُ بَازٍ، عَبْدُ الرّازقِ عَفِيفِي، عَبدُ الله بنُ غُدَيان، عبدُ اللهِ بنُ قَعُود.

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله في «الفَتَاوَىٰ» (ج١ ص١٨٨): (مِنْ المَعْلُومِ أنَّ السَّلَفَ يُؤْمِنُونَ بأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَأْتِي إِتْيَّانًا حَقِيقيًّا للفَصْلِ بَيْنَ عِبَادِهِ يَوْمَ القِيَامةِ عَلَىٰ الوَجْهِ اللاَّئِقِ بِهِ، كَمَا دَلَّ عَلَىٰ ذَلِكَ كِتَابُ اللهِ تَعَالَىٰ، ولَيْسَ في هَذَا الحَدِيثِ القُدسِيِّ إلاَّ أنَّ إتْيانَهُ يكُونُ: ((**هَرْوَلَةً**)) لِمَن أَتَاهُ يَمْشِي، فمَنْ أَثْبَتَ إتْيَانَ اللهِ تَعَالىٰ حَقِيقَةً، لَمْ يُشْكِلْ عَلَيْهِ أنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الإتْيانِ بصِفَةِ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) عَلَىٰ الوَجْهِ اللاَّئِقِ بِهِ، وأيُّ مَانعٍ يَمْنَع مِنْ أَنْ نُؤمِنَ بأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَأْتِي: ((**هَرْوَلَةً**))، وقَدْ أَخْبرَ اللهُ تَعَالَىٰ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَهُوَ سُبْحَانَه وتَعَالىٰ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، ولَيْسَ كَمِثلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ؟!.

ولَيْسَ في إتْيَانِ اللهِ تَعَالَىٰ ((**هَرْوَلَةً**)) عَلَىٰ الوَجْهِ اللاَّئِقِ بِهِ بدُونِ تكْيِّيفٍ ولاَ تَمْثِيلٍ شَيْءٌ مِنَ النَّقصِ، حَتّىٰ يُقَالَ: إنَّهُ ليسَ ظَاهِرَ الكَلاَمِ، بَلْ هُوَ فِعلٌ مِنْ أَفْعَالِهِ يَفْعلُهُ كَيْفَ يَشَاءُ). اهـ

وقَالَ الإمَامُ ابنُ رَجَبٍ رحمه الله في «جَامِعِ العُلُومِ والحَكَمِ» (ج١ ص١٣١): (وَمَنْ فَهِمَ مِنْ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ تَشْبِيهًا، أَوْ حُلُولًا، أَوِ اتِّحَادًا، فَإِنَّمَا أُتِيَ مِنْ جَهْلِهِ، وَسُوءِ فَهْمِهِ عَنِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَرَسُولِهِ ﷺ، وَاللهُ تَعَالَىٰ وَرَسُولُهُ ﷺ بَرِيئَانِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَسُبْحَانَ مَنْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ). اهـ

وقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ مُحمَّدُ بنُ نَاصِرِ الدِّينِ الأَلْبَانِيُّ رحمه الله في «التَّعْلِيقِ عَلَىٰ التَّرْغِيبِ» (ج٢ ص٦١٠)؛ في رَدِّهِ عَلَىٰ أَهْلِ التَّأْوِيلِ: (وَلَوْ أَنَّهُمْ تَلَقَّوهَا حِينَ سَمَاعِهَا، مُسْتَحْضِرِينَ؛ قَوْلَهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١]؛ لَمَا رَكَنُوا إِلَىٰ التَّأْوِيلِ، وآمَنُوا بحَقَائِقِهَا عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بِهِ تَعَالَىٰ.

شَأْنهُمْ فِي ذَلِكَ شَأْنهُمْ فِي إِيْمانِهِمْ بِصَفَتِي: ((السَّمْعِ))، و((البَصْرِ))، وغَيْرِهِمَا مِنْ صِفَاتِهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَعَ تَنْزِيهِهِ عَنْ مُشَابهَةِ للحَوَادِثِ، لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ هُنَا، لاسْتَرَاحُوا وأَرَاحُوا، ونَجَوْا مِنْ تَنَاقُضهِمْ فِي إِيمَانهِمْ برَبِّهم وصَفَاتِهِ). اهـ

قلتُ: وَقَدْ رَوَىٰ أَئِمَّةُ الحَدِيثِ؛ أَحَادِيثَ صِفَةِ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) فِي كُتُبِهِمْ، وَلَمْ يَتَعرَّضُوا لتَأْوِيلِهَا، وتَفْسِيرِهَا بشَيْءٍ، وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُمْ يُثْبِتُونَ صِفَةَ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) عَلَىٰ ظَاهِرِ الأَحَادِيثِ، وَهُمْ:

١) الإِمَامُ البُخَارِيُّ رحمه الله فِي «الجَامِعِ الصَّحِيحِ» (ج٦ ص٢٦٩٤)، وفِي «خَلْقِ أَفْعَالِ العِبَادِ والرَّدِّ عَلَىٰ الجَهْمِيَّةِ» (ص٧٤٢).

٢) الإِمَامُ ابنُ مَنْدَه رحمه الله فِي «الرّدِّ عَلَىٰ الجَهْمِيَّةِ» (ص٩٣).

٣) الإِمَامُ ابنُ خُزَيْمَةَ رحمه الله فِي «التَّوْحِيدِ» (ج١ ص١٦).

٤) الإِمَامُ ابنُ بَطَّةَ رحمه الله فِي «الرَدّ عَلَىٰ الجَهْمِيَّةِ» (ج٣ ص٣٧٧)، وفِي «الإِبَانَةِ الصُّغْرَىٰ» (ص٢٥٩).

٥) الإِمَامُ ابنُ تَيْمِيَّة رحمه الله فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج٥ ص٦٤٦)، وفِي «شَرْحِ العَقِيدَةِ الأَصْفَهانِيَّةِ» (ص٢٥٩).

٦) الإِمَامُ البَرْبَهَارِيُّ رحمه الله فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ص٦٥).

٧) الإِمَامُ ابنُ المُحِبِّ رحمه الله فِي «صِفَاتِ رَبِّ العَالمِينَ» (ق/ ٢١٩/ ط)، و(ص٥٢/ م).

وَهَؤُلاَءِ الأَئِمَةُ طَرِيقَتهُمْ في ذِكْرِ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ في كُتُبِهِمْ: إِمْرَارُهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا.(١)

ولذَلِكَ ذَكَرُوا آثارَ السَّلَفِ؛ بقَوْلِهِمْ: (**أَمِرُّهَا كَمَا جَاءَتْ بِلاَ تَفْسِيرٍ**) عَلَىٰ إِثْبَاتِ صِفَةِ: ((**الهَرْولةِ**)).

قالَ الإمَامُ ابنُ القَيِّمِ رحمه الله **في «الصَّواعق المُرْسَلةِ» (ج٣ ص١١٥٠)؛ عَنْ إِثْبَاتِ النَّبِيُّ** ﷺ **للصِّفَاتِ للرّبِّ تَعَالَىٰ**: (وَمَرَّةً يُشِيرُ بإصْبَعِهِ، ومَرَّةً يَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ عَيْنِهِ وأُذنِهِ حِينَ يُخْبِرُ عَنْ سَمْعِ الرَّبِّ وبَصَرِهِ، ومَرَّةً يَصِفهُ بالنُّزولِ، والمَجْيءِ، والإتْيَانِ، والانْطِلاَقِ، والمَشْيِ، و((**الهَرْوَلَةِ**))، ومَرَّةً يُثْبِتُ لَهُ الوَجْهَ، والعَيْنَ، واليَدَ، والإصْبعَ والقَدَمَ، والرِّجْلَ، والضَّحِكَ، والفَرَحَ، والرِّضَىٰ، والغَضَبَ، والكَلاَمَ، والتَّكْلِيمَ، والنِّداءَ بالصَّوْتِ والمُنَاجَاة). اهـ

وقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ الجَامِيَّ رحمه الله **في؛ إِثْبَاتِ صِفَةِ الهَرْوَلَةِ**: (الحَدِيثُ القُدْسِيُّ الَّذِي فِيهِ: (**إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً**)؛ فَأَتْبَاعُ السَّلَفِ الَّذِينَ يَنْهَجُونَ مَنْهَجِ السَّلَفِ لا يَسْتَبْعِدُونَ إِتْيانِ اللهِ تَعَالَىٰ سَواء كَانَ ذَلِكَ مَشْيًا، أَوْ ((**هَرْولَةً**))، وإِتْيَانُ اللهِ تَعَالَىٰ إِلَىٰ بَعْضِ عِبَادِهِ، وتَقَرُّبُ الله تَعَالَىٰ إِلَىٰ بَعْضِ عِبَادِهِ ... لا يُسْتَغْرَبُونَ

---

(١) وانظر: «شَرْح العَقِيدَةِ الأَصْفَهانِيَّةِ» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ص٢٥٩)، و«الفَتَاوَىٰ» لَهُ (ج٥ ص٣٩)، و«السُّنَّةِ» للخَلاَّلِ (ج١ ص٢٥٩)، و«الشَّرِيعَة» للآجُرِّيِّ (ص٧٢٠)، و«العُلوّ» للذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٩٥٩)، و«التَّوْحِيدِ» لابنِ مَنْدَه (ج٣ ص١١٥)، و«التَّمْهِيد» لابنِ عَبْدِ البَرِّ (ج٧ ص١٥٨)، و«ذَمِّ التَّأْوِيلِ» لابنِ قُدَامَةَ (ص٢٠).

الصِّفَاتَ كُلَّها مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ؛ لا فَرْقَ عَنْدُهُم بَيْنَ هَذَا الحَدِيثِ -يَعْنِي: حَدِيثَ الهَرْوَلَةِ- وبَيْنَ حَدِيثِ النُّزُولِ، وآيةِ الاسْتِوَاءِ، النُّزُولِ، والإِتْيَانُ، وتَقْرِيبُ اللهِ تَعَالَىٰ بَعْضَ عِبَادِهِ، وتَقَرُّبُهُ بنَفْسِهِ بِمَا يَلِيقُ بِهِ، يُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ عَلَىٰ ظَاهِرِ هَذِهِ النُّصُوصِ عَلَىٰ مَا يَلِيقُ باللهِ تَعَالَىٰ دُونَ أَنْ يُشَبِّهُوا تِلْكَ الصِّفَات بِصِفَاتِ خَلْقِهِ).[1] اهـ

قلتُ: وهَذِهِ الصِّفَاتُ نَقَلَتْهَا الأُمَّةُ نَقْلاً عَامّاً مُتَواتِراً؛ خَلَفاً عَنْ سَلَفٍ، وحَصَلَ العِلْمُ الضَّرُورِيُّ للخَلْقِ بذَلِكَ؛ كَمَا حَصَلَ لَهُمْ العِلْمُ الضَّرورِيّ أنّ النّبِيّ ﷺ بَلَّغَهُم أَلْفَاظَ هَذِهِ الصِّفَاتِ العُلَىٰ؛ مِنْهَا: صِفَةُ **الهَرْوَلةِ**، وحَصَلَ اليَقِينُ مِنْ كَلاَمِ اللهِ تَعَالَىٰ، وكَلاَمِ رَسُولِهِ ﷺ؛ لأنَّ ذَلِكَ يُفِيدُ اليَقِين.[2]

قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ العَزِيز الرّاجِحِيّ: (أنَّ ((المَلَلَ))، و((**الهَوْرَلَةَ**))؛ وَصْفٌ يَلِيقُ باللهِ تَعَالَىٰ، ولا يَلْزَمُ مِنْهُ النَّقْصُ؛ لأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لا يُشَابِهُ المَخْلُوقِينَ في شَيْءٍ مِنَ الصِّفَاتِ؛ لَكِنْ مِنْ أَثَرِ الصِّفَةِ: أنَّ اللهَ أَسْرَعُ بالخَيْرِ مِنَ العَبْدِ).[3] اهـ

وَعَنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (وَنَحْوُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ مِمَّا قَدْ صَحَّ وَحُفِظَ فَإِنَّا نُسَلِّمُ لَهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ تَفْسِيرُهَا، وَلَا يُتَكَلَّمُ فِيهِ، وَلَا يُجَادَلُ فِيهِ، وَلَا تُفَسَّرُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ إِلَّا بِمِثْلِ مَا جَاءَتْ ، وَلَا نَرُدُّهَا إِلَّا بِأَحَقِّ مِنْهَا).

أثرٌ صحيحٌ

---

(١) وانظر: «التَّعْلِيق عَلَىٰ الحَدِيثِ القُدْسِيّ» في التَّوَاصَلِ المَرْئِيِّ، سَنَة (١٤٣٧هـ).

(٢) وانظر: «الصَّوَاعق المُرْسَلَة» لابنِ القَيِّم (ج٢ ص٦٤٠ و٦٥٣ و٦٥٤)، و«شَرْح العَقِيدَةِ الأَصْفَهَانِيَّة» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ص٢٥٩)، و«اعْتِقَاد أَهْل السُّنَّة والجَمَاعة» للإِسْمَاعِيلِيِّ (ص١٧٢).

(٣) «شَرْح سُنن التِّرْمِذِيّ»، دُرُوسٌ مُفَرقةٌ، سَنَةَ (١٤٣٧هـ).

أَخْرَجَهُ اللالَكَائِيُّ في «الاعْتِقَادِ» (ج١ ص١٥٥)، وابنُ الجَوْزِيُّ في «مَنَاقِبِ الإِمَامِ أَحْمَدَ» (ص٢٣٠)، وابنُ أَبِي يَعْلَىٰ في «طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ» (ج١ ص٢٢٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمِنْقَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُوسُ بْنُ مَالِكٍ الْعَطَّارُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ به.

قلتُ: وهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وانظر كِتَابِ: «أُصُولِ السُّنَّةِ» للإِمَامِ أَحْمَدَ (ص١٢).

قلتُ: وهَذِهِ أَحَادِيثٌ صَحِيحَةٌ في صِفَةِ: ((**الهَرْولَةِ**))؛ رَوَاهَا جَمَاعةٌ من الصَّحَابةُ ﷺ عَنِ النّبِيِّ ﷺ، وأَصْحَابُ الحَدِيثِ فِيمَا وَرَدَ في السُّنَّةِ النَّبويّةِ، وَلَمْ يَتكلَّمْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابةِ ﷺ، والتَّابعِينَ الكِرَام في تَأْوِيلِهَا، اللَّهُمَّ غُفْراً.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله في «**رِسَالتِهِ**» (**ص٢٤**): (يَجِبُ اتِّبَاعُ طَرِيقَةَ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِينَ الأَوّلِينَ مِنَ المُهَاجرينَ والأَنْصَارِ، والَّذِينَ اتَّبعُوهُمْ بإِحْسَانٍ، فإنّ إِجْمَاعَهم حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ، ولَيْسَ لأَحَدٍ أَنْ يُخالفَهُمْ فِيَما أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، لا في الأُصُولِ، ولاَ في الفُرُوعِ). اهـ

وقَالَ شَيْخُنَا العَلاّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثيمين رحمه الله في «**القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ**» (**ص٢٤**): (الوَاجِبُ في نُصُوصِ القُرْآنِ، والسُّنَّةِ إِجْرَاؤُهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا دُونَ تَحْرِيفٍ، لا سيَّمَا نُصُوصُ الصِّفَاتِ، حَيْثُ لا مَجَالَ للرَّأْيِ فِيهَا). اهـ

وقالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله في «**التَّدْمُرِيَّةِ**» (**ص٧**): (التَّوْحِيدُ فِي الصِّفَاتِ فَالْأَصْلُ فِي هَذَا الْبَابِ أَنْ يُوصَفَ اللهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَبِمَا وَصَفَتْهُ بِهِ رُسُلُهُ: نَفْيًا وَإِثْبَاتًا؛ فَيُثْبِتُ لِلَّهِ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ وَيَنْفِي عَنْهُ مَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ.

وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ طَرِيقَةَ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا إِثْبَاتُ مَا أَثْبَتَهُ مِنْ الصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ وَمِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ.

وَكَذَلِكَ يَنْفُونَ عَنْهُ مَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ مَعَ إِثْبَاتِ مَا أَثْبَتَهُ مِنْ الصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ إِلْحَادٍ: لَا فِي أَسْمَائِهِ، وَلَا فِي آيَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ ذَمَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ وَآيَاتِهِ).اهـ

وقَالَ فَضِيلةُ الشَّيْخِ صَالِحِ بنِ إِبْرَاهِيمَ البَلِيهِيِّ رحمه الله في «عَقِيدَةِ المُسْلِمِينَ» (ج٢ ص١٥٦): (ومُعْتَقَدُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ وقَوْلُهُمْ: هُوَ إِمْرَارُ آيَاتِ الصِّفَاتِ، وأَحَادِيث الصِّفَاتِ؛ كَمَا جَاءَتْ مَعَ اعْتِقَادِ مَعْنَاهَا حَقِيقَةً؛ لأَنَّ تَفْسِيرَهَا المُخَالِفُ لِمَا عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، والتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ قَوْلٌ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وعَلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ بِلاَ عِلْمٍ، وخُرُوجٌ عَنْ طَرِيقِ الاعْتِدَالِ). اهـ

وَسُئِلَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ بازٍ رحمه الله:

لَقَدْ قَرَأْتُ فِي رِيَاضِ الصَّالِحِينَ بِتَصْحِيحِ السَّيِّدِ عَلَوِيِّ المَالِكِيِّ، ومَحْمُودِ أَمِينِ النَّوَاوِيِّ حَدِيثًا قُدْسِيًا يتطَرَّقُ إِلَىٰ ((هَرْوَلَةِ)) اللهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ، والحَدِيثُ مَرْوِيٌّ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: (إِذَا تَقَرَّبَ العَبْدُ إِلَيَّ شِبْراً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْولَةً) رَوَاهُ البُخَارِيُّ.[1]

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص٤١٤)، وفي «خَلْقِ أَفْعَالِ العِبَادِ» (٤٢٦)، وأَحْمَدُ في «المُسْنَد» (١٢٢٣٣)، والطَّيالِسِيُّ في «المُسْنَدِ» (٢٠٧٩).

فَقَالَ المُعَلِّقَانِ فِي تَعْلِيقِهِمَا عَلَيْهِ: إِنَّ هَذَا مِنَ التَّمْثِيلِ، وتَصْوِيرِ المَعْقُولِ بالمَحْسُوسِ لزِيَادَةِ إيضَاحِهِ، فَمَعْنَاهُ: أَنَّ مَنْ أَتَىٰ شَيْئًا مِنَ الطَّاعَاتِ وَلَوْ قَلِيلاً أَثَابَهُ اللهُ بأَضْعَافِهِ، وأَحْسَنَ إِلَيْهِ بالكَثِيرِ، وإلاَّ فَقَدْ قَامَتِ البَرَاهِينَ القَطْعِيَّةِ عَلَىٰ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ تَقَرُّبٌ حِسِّيٌّ، وَلاَ مَشْيٌ، وَلاَ ((هَرْوَلَةٌ)) مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ عَنْ صِفَاتِ المُحْدِثِينَ.

فَهَل مَا قَالاَهُ فِي المَشْيِ، و((الهَرْوَلَةِ)) مُوافِقٌ لِمَا قَالهُ سَلَفُ الأُمَّةِ عَلَىٰ إِثْبَاتِ صِفَاتِ اللهِ، وإِمْرَارُهَا كَمَا جَاءَتْ، وإِذَا كَانَ هُنَاكَ بَرَاهِينَ دَالَّةٌ عَلَىٰ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ مَشْيٌ، ولا ((هَرْولَةٌ)) فَنَرْجُو مِنْكُمْ إيضَاحُهَا، واللهُ المُوفِّق؟.

الجَوَابُ: (الحَمْدُ للهِ، والصَّلاَةُ والسَّلاَمُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ، وعَلَىٰ آلِهِ وأَصْحَابِهِ وَمَنِ اهْتَدَىٰ بِهُداهُ؛ **أَمَّا بَعْدُ**:

فَلاَ رَيْبَ أَنَّ الحَدِيثَ المَذْكُورَ صَحِيحٌ، فَقَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ والسَّلاَمُ أَنَّهُ قَالَ: (يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلّ: مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٌ مِنْهُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْراً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً).

وهَذَا الحَدِيثُ الصَّحِيحُ يَدُلُّ عَلَىٰ عَظِيمِ فَضْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلّ، وأَنَّهُ بالخَيْرِ إِلَىٰ عِبَادِهِ أَجْوَدُ، فَهُوَ أَسْرَعُ إِلَيْهِمْ بالخَيْرِ، والكَرَمِ، والجُودِ، مِنْهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ، ومُسَارَعتِهِمْ إِلَىٰ الخَيْرِ، والعَمَلِ الصَّالِحِ.(١)

ولا مَانِعَ مِنْ إِجْرَاءِ الحَدِيثِ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ(٢) عَلَىٰ طَرِيقِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، فإِنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعُوا هَذَا الحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَعْتَرِضُوهُ، ولَمْ يَسْأَلُوا عَنْهُ، وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهُ، وَهُمْ صَفْوةُ الأُمَّةِ وخَيْرُهَا، وَهُمْ أَعْلمُ النَّاسُ باللُّغَةِ العَرِبيَّةِ، وأَعْلَمُ النَّاسُ بِمَا يَلِيقُ باللهِ، وَمَا يَلِيقُ نَفيُهُ عَنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ.

فالوَاجِبُ فِي مِثْلِ هَذَا أَنْ يُتلَقّىٰ بالقَبُولِ، وأَنْ يُحملَ عَلَىٰ خَيْرِ المَحَامِلِ، **وأَنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ تَلِيقُ باللهِ لا يُشَابِهُ فِيهَا خَلْقَهُ** فَلَيْسَ تَقَرُّبُهُ إِلَىٰ عَبْدِهِ مِثْلُ تَقرُّبِ العَبْدِ إِلَىٰ غَيْرِهِ، ولَيْسَ مَشْيُهُ كَمَشْيِهِ، **وَلاَ هَرْوَلَتُهُ كَهَرْوَلتِهِ**، وهَكَذَا غَضَبُهُ، وهَكَذَا رِضَاهُ، وهَكَذَا مَجِيئُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وإِتْيانُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ لفَصْلِ القَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ، وهَكَذَا اسْتِوَاؤُهُ عَلَىٰ العَرْشِ، وهَكَذَا نُزُولُهُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ كُلَّ لَيْلَةٍ، كُلُّهَا صِفَاتٌ تَلِيقُ باللهِ جَلَّ وعَلاَ، لا يُشَابِهُ فِيهَا خَلْقَهُ.

---

(١) وهَذَا المَعْنَىٰ: يُرادُ بِهِ ثَمَرة صِفَةِ: ((**الهَرْولةِ**))، مَعَ إِجْرَاءِ صِفَةِ: ((**الهَرْوَلةِ**)) عَلَىٰ ظَاهِرِ الأَحَادِيثِ؛ أَيْ: مَعَ إِثْبَاتِ صِفَةِ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) للهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بجَلاَلِهِ، فافْهَمْ لَهَذا تَرْشَد.

(٢) يَعْنِي: إِثْباتَ صِفَةِ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) عَلَىٰ حَقِيقتِهَا للهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ مَا يَلِيقُ بجَلالِهِ، لا يُشَابهُ فِيهَا خَلْقَهُ؛ كسَائِرِ الصِّفَات.

وانظر: ((الفَتَاوَىٰ)) لشَيْخِنَا ابنِ عُثيمِينَ (ج١ ص١٨٨).

فَكمَّا أنَّ اسْتَواءَهُ عَلَىٰ العَرْشِ، ونُزُولهِ في آخِرِ اللَّيْلِ في الثُّلُثِ الأَخِيرِ مِنَ اللَّيْلِ، وَمَجيئِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، لا يُشَابهُ اسْتِوَاءِ خَلْقِهِ، ولا مَجِيءَ خَلْقِهِ، ولا نُزُولِ خَلْقِهِ؛ **فهَكَذَا تَقَرُّبهُ إِلَىٰ عِبَادِهِ العَابدِينَ لَهُ، والمُسَارِعينَ لطَاعتِهِ، وتَقُّربُهُ إِليْهِمْ لا يُشَابِهُ تَقَرُّبَهُم، ولَيْسَ قُربُهُ مِنْهُمْ كقُربِهِمْ مِنْهُ، ولَيْسَ مَشْيُهُ كَمَشْيِهِمْ، ولاَ هَرْولتُهُ كَهَرْولَتِهِمْ، بَلْ هُوَ شَيْءٌ يَلِيقُ باللهِ لا يُشَابِهُ فِيهِ خَلْقَهُ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ كسَائِرِ الصِّفَاتِ، فَهُوَ أَعْلمُ بالصِّفَاتِ، وأَعْلَمُ بكَيْفِيتهَا عَزَّ وَجَلَّ.**

وَقَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ[1] عَلَىٰ أنَّ الوَاجِبَ في صِفَاتِ الرَّبِّ وأَسْمَائِهِ إِمْرارُهَا كَمَا جَاءَتْ، واعْتِقَادُ مَعْنَاهَا، وأَنَّهُ حَقٌّ يَلِيقُ باللهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالىٰ، وأَنَّهُ لا يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ صِفَاتِهِ إلاَّ هُوَ، كَمَا أَنَّهُ لا يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ ذَاتِهِ إلاَّ هُوَ، فالصِّفَاتُ كالذَّاتِ، فَكَمَا أنَّ الذَّاتَ يَجِبُ إِثْبَاتُها للهِ، وأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ هُوَ الكَامِلُ في ذَلِكَ، فَهَكَذَا صِفَاتُهُ يَجِبُ إِثْبَاتُهَا لَهُ سُبْحَانَهُ مَعَ الإيمَانِ، والاعْتِقَادِ بأَنَّها أَكْمَلُ الصِّفَاتِ وأَعْلاَهَا، وأَنَّهَا لا تُشابِهُ صِفَات الخَلْقِ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلّ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ (١) اللهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ (٤)﴾ [الإخلاص: ١-٤]، وقَالَ عَزَّ وَجَلّ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤]. وقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١]. فَرَدَّ عَلَىٰ المُشَبِّهَةِ بقَولهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورىٰ: ١١]، وقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾؛ وَرَدَّ عَلَىٰ

---

(١) مِنْ هَذِهِ الصِّفاتِ الّتي أَجْمَعَ السَّلَفُ عَلَيْهَا؛ صِفَةُ: ((**الهَرْوَلَةِ**)) للهِ تَعَالَىٰ.

وانظر: ((النَّقْض عَلَىٰ المَرِيسيّ الجَهْمِيّ)) للدَّرَامِيِّ (ج١ ص٥٦١).

(المُعَطِّلَةِ) بقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ وقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ ﴿اللهُ الصَّمَدُ﴾ ﴿إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، وقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [الحج: ٧٥]، وقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]، ﴿إِنَّ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٩] إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ.

فالوَاجِبُ عَلَىٰ المُسْلِمِينَ عُلَمَاءٍ، وعَامَّةٍ إِثْبَاتُ مَا أَثْبَتَهُ اللهُ لنَفْسِهِ، إِثْبَاتًا بِلاَ تَمْثِيلٍ، ونَفْيَ مَا نَفَاهُ اللهُ عَنْ نَفْسِهِ، وتَنْزِيهُ اللهَ عَمَّا نَزَّهَ عَنْهُ نَفْسَهُ تَنْزِيهًا بلاَ تَعْطِيلٍ، هَكَذَا يَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وأَتْبَاعِهِمْ مِنْ سَلَفِ الأُمَّةِ؛ كالفُقَهاءِ السَّبْعَةِ، وكَمَالكِ بنِ أَنسٍ، والأَوْزاعِيِّ، والثَّوْرِيّ والشَّافِعِيّ، وأَحْمَدَ، وأَبِي حَنِيفَةَ، وغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الإِسْلاَمِ، **يَقُولُونَ أَمِرُّوهَا كَمَا جَاءَتْ،** وأَثْبِتُوهَا كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، ولا تَعْطِيلٍ، ولا تَكْيِّيفٍ، ولا تَمْثِيلٍ.

وأَمَّا مَا قَالهُ المُعَلِّقَانِ فِي هَذَا: (عَلَوِيّ وصَاحبهُ مَحْمُود)؛ فَهُوَ كَلاَمٌ لَيْسَ بِجَيِّدٍ، ولَيْسَ بصَحِيحٍ، ولَكِنْ مُقْتَضىٰ هَذَا الحَدِيثِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْرَعَ بالخَيْرِ إِلَيْهِم، وأَوْلَىٰ بالجُودِ والكَرَمِ[1]، ولَكِنْ لَيْسَ هَذَا هُوَ مَعْنَاهُ، **فالمَعْنَىٰ شَيءٌ، وَهَذِهِ الثَّمَرةُ، وهَذَا المُقْتَضَىٰ شَيْءٌ آخَرَ،** فَهُوَ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ أَسْرَعُ بالخَيْرِ إِلَىٰ عِبَادِهِ مِنْهُمْ، ولَكِنَّهُ لَيْسَ هَذَا هُوَ المَعْنَىٰ، **بَلْ المَعْنَىٰ يَجِبُ إِثْبَاتُهُ للهِ مِنَ التَّقَرُّبِ، والمَشْيِ، و((الهَرْوَلَةِ))،** يَجِبُ إِثْبَاتُهُ للهِ عَلَىٰ الوَجْهِ اللاَّئِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشَابِهَ خَلْقَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ

---

(١) وَهَذِهِ ثَمَرةُ صِفَةِ ((**الهَرْوَلَةِ**))، فَلاَ بَأْسَ بذِكْرِ هَذَا المَعْنَىٰ اللُّغَوِيّ الآخَرِ، مَعَ إِثْبَاتِ المَعْنَىٰ الحَقِيقِيّ، وَهُوَ إِثْبَاتُ صِفَةِ ((**الهَرْوَلَةِ**)) عَلَىٰ حَقِيقَتِهَا للهِ تَعَالَىٰ بِمَا يَلِيقُ بِجَلاَلِهِ سُبْحَانَهُ.

وانظر: ((فَتَاوَىٰ نُور عَلَىٰ الدَّربِ)) للشَّيْخِ ابنِ بَازٍ (ج١ ص٧٩).

ذَلِكَ، فَنثبتُهُ للهِ عَلَىٰ الوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللهُ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، ولا تَعْطِيلٍ، ولا تَكْيِّيفٍ، ولا تَمْثِيلٍ.

وقَوْلُهُمْ: إنَّ هَذَا مِنْ تَصْوِيرِ المَعْقُولِ بالمَحْسُوسِ: هَذَا غَلَطٌ، وهَكَذَا يَقُولُ أَهْلُ البِدَعِ فِي أَشْيَاءٍ كَثِيرةٍ، وَهُمْ يُؤولُونَ، والأَصْلُ عَدَمِ التَّأْوِيلِ، وعَدَمُ التَّكْيِيفِ، وعَدمُ التَّمْثِيلِ، والتَّحْرِيفِ، فَتمرُّ آيَات الصِّفَاتِ وأَحَادِيثهَا كَمَا جَاءتْ، ولا يُتعرّضُ لَهَا بتَأْوِيلٍ، ولا بتَحْرِيفٍ، ولا بِتَعْطِيلٍ، بَلْ نُثبتُ مَعَانِيهَا للهِ كَمَا أَثْبتهَا لنَفْسِهِ، وكَمَا خَاطَبَنَا بِهَا، إثْباتاً يَلِيقُ باللهِ لا يُشَابِهُ الخَلْقَ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، كَمَا نَقُولُ فِي الغَضَبِ، واليَدِ، والوَجْهِ، والأَصَابِعِ، والكَرَاهَةِ، والنُّزولِ، والاسْتِوَاءِ، فالبَابُ وَاحِدٌ، وبَابُ الصِّفَاتِ بَابٌ وَاحِدٌ).[1] اهـ

وقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ بَازٍ رحمه الله في «الفَتَاوَىٰ» (ج١ ص٦١): (وهَكَذَا النُّزُولُ و((**الهَرْوَلَةُ**)) جَاءَتْ بِهَا الأَحَادِيثُ الصَحِيحَةُ، ونَطَقَ بِهَا الرَّسُولُ صلىٰ الله عليه وسلم، وأَثْبتهَا لرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَىٰ الوَجْهِ اللاَّئِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ مِنْ غَيْرِ مُشَابهَةٍ لخَلْقِهِ، ولاَ يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ هَذِهِ الصِّفَاتِ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ). اهـ

وقَالَ العَلاَّمَةُ أَبُو النَّصْرِ عَلِيُّ بنُ حَسَن القَنُّوجِيُّ رحمه الله في «القَائِدِ إِلَىٰ العَقَائِدِ» (ق/ ٣/ ط) و(ص٢٥/ م): (وَمِنْ صِفَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ، ونَطَقَ بِهَا كِتَابَهُ: أَنَّهُ فَوْقَ سَبعِ سَمَاوَاتِهِ؛ مُسْتوٍ عَلَىٰ عَرْشِهِ ... والدُّنُوُّ، والقُرْبُ، والإِتْيَانُ، والنُّزُولُ، **والهَرْوَلَةُ**). اهـ

---

(١)((فَتَاوَىٰ نُور عَلَىٰ الدَّربِ)) للشَّيْخِ ابنِ بَاز (ج١ ص٧٦).

وقَالَ الإِمَامُ الهَرَوِيُّ رحمه الله **في: «ذَمِّ الكَلاَمِ» (ج٥ ص١٣٧)**: (وَأُولئِكَ قَالُوا: لاَ صِفَةَ، وهَؤُلاَءِ يَقُولُونَ: وَجْهٌ؛ كَمَا يُقَالُ: وَجْه النَّهَارِ، وَوَجْهُ الأَمْرِ، ووَجْهُ الحَدِيثِ، وعَيْنٌ كَعَيْنِ المَتَاعِ، وسَمْعٌ: كَأُذنِ الجِدَارِ، وبَصَرٌ كَمَا يُقَالُ: جُدْرَاهُمَا يَتَراءيَانِ، ويَدُ كَيْدِ المِنَّةِ والعَطِيَّةِ، والأَصَابعُ؛ كقَوْلِهِمْ: خُرَاسَان بَيْنَ أُصْبُعِي الأَمِيرِ، والقَدَمَان كقَوْلِهِمْ: جَعَلتُ الخُصُومةَ تَحْتَ قَدَمِي، والقَبْضَة؛ كَمَا قِيلَ: فُلانٌ فِي قَبْضَتِي؛ أَيْ أَنَا أَمْلكُ أَمْرَهُ، وقَالَ الكُرسيُّ العِلْمُ، والعَرْشُ: المُلْكُ، والضِّحِكُ: الرِّضَىٰ، والاسْتواءُ: الاسْتِيلاَءُ، والنُّزولُ: القَبُولُ، و«**الهَرْوَلَةُ**» مِثْلُهُ، فشَبَّهُوا مِنْ وَجْهٍ، وأَنْكرُوا مِنْ وَجْهٍ، **وخَالفُوا السَّلَفَ، وتَعدَّوْا الظَّاهرَ**، فَردُّوا الأَصْلَ، ولَمْ يُثْبتُوا شَيْئًا، ولَمْ يُبْقُوا مَوْجُوداً). اهـ

قلتُ: والعَلاَّمَةُ الشَّيْخُ ابنُ بَازٍ رحمه الله يُبدِّعُ مَنْ يُؤَوِّلُ الصِّفَاتَ؛ مِنْهَا: صِفَةُ: ((**الهَرْوَلَةُ**))، حَيْثُ قَالَ فِي «**الفَتَاوَىٰ**» (ج٤ ص١٣١): (التَّأْوِيلُ مُنْكَرٌ، لاَ يَجُوزُ تَأْوِيلُ الصِّفَات، بَلْ يَجِبُ إِمْرَارُهَا كَمَا جَاءَتْ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا اللاَّئِقُ باللهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ بغَيْرِ تَحْرِيفٍ ولا تَعْطِيلٍ، ولا تَكْيِّيفٍ ولا تَمْثِيلٍ.

فاللهُ جَلَّ وعَلاَ أَخْبرنَا عَنْ صِفَاتِهِ، وَعَنْ أَسْمَائِهِ وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١]، فَعَلَيْنَا أَنْ نَمُرَّهَا كَمَا جَاءَتْ ... وَمِنْ ذَلِكَ الحَدِيثُ القُدْسِيّ، وَهُو قَوْلُ اللهِ سُبْحانَهُ: (**مَنْ تَقَرَّبَ إليَّ شِبْراً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إليّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً**)؛ يُمَرُّ كَمَا جَاءَ عَنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ ... **أَمَّا التَّأْوِيلُ للصِّفَاتِ وصَرْفُهَا عَنْ ظَاهِرِهَا فَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ**

البِدَعِ مِنَ الجَهْمِيَّةِ والمُعْتزِلَةِ، وَمَنْ سَارَ فِي رُكَابِهِمْ، وَهُوَ مَذْهَبٌ بَاطِلٌ أَنْكرَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ، وتَبرؤُوا مِنْهُ، وحَذَّرُوا مِنْ أَهْلِهِ). اهـ

قلتُ: ولهَذَا كَانَ السَّلَفُ الصّالحُ الأَوَائِلُ يَعُدُّونَ التَّأْوِيلَ مَذْهبًا مِنْ مَذَاهِبِ الجَهْميَّةِ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله **فِي «دَرْء التَّعَارض» (ج٢ ص٩٥)**: (وَهُمْ يُثْبِتُونَ الصِّفَاتَ -يَعْنِي: السَّلفَ-، **لا يَقُولُونَ بتَأْوِيلِ الجَهْمِيَّةِ النُّفَاةِ**، الّتي هِيَ صَرْفُ النُّصُوصَ عَنْ مُقْتَضَاهَا، ومَدْلُولِهَا، ومَعْنَاهَا). اهـ

وقَالَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ رحمه الله **فِي «الكَافِيَةِ الشّافِيَةِ» (ص٢٦٥)**:

كَــلاَّ وَلاَ الــتَّــأْوِيــلَ والــتَّــبْـدِيلَ

والتَّـحْـرِيــفَ للــوَحْــيَيْنِ بالبُــهْـتَانِ

وقَالَ أَبُو القَاسِمِ الأَصْبَهَانِيُّ رحمه الله **فِي «الحُجّةِ» (ج١ ص١٨٨)**: (الْكَلَامُ فِي صِفَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا جَاءَ مِنْهَا فِي كِتَابِ اللهِ، أَو رُوِيَ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ، **فَمَذْهَبُ السّلفَ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِم أَجْمَعِينَ إِثْباتُها وإِجرَاؤُهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وَنَفْيُ الْكَيْفِيَّة عَنْهَا**، وَقد نَفَاهَا قَوْمٌ فأَبْطَلُوا مَا أَثْبتهُ اللهُ، وَذَهبَ قَوْمٌ مِنَ المُثْبِتِينَ[1] إِلَىٰ الْبَحْثِ عَنِ التَّكيِّفِ). اهـ

---

(١) وَهُمْ: المُشَبّهةُ الَّذِينَ شَبّهوا ذَاتَ اللهِ تَعَالَىٰ بذَاتِ خَلْقِهِ، أَوْ صِفَاته بصِفَاتِ خَلْقِهِ.

انظر: «الفَرْق بينَ الفِرَقِ» للبَغْدَادِيّ (ص٢٥٥)، و«المِلَل والنِّحَلِ» للشَّهْرسْتَانِيِّ (ج١ ص١٠٣).

قَالَ الإِمَامُ أَبُو يَعْلَىٰ الحَنْبَلِيُّ رحمه الله في «إِبْطَالِ التَّأْوِيلاَتِ» (ج١ ص٤٣): (لاَ يَجُوزُ رَدُّ هَذِهِ الأَخْبَارِ عَلَىٰ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ، وَلا التَّشَاغُلُ بِتَأْوِيلِهَا عَلَىٰ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الأَشْعَرِيَّةُ، وَالْوَاجِبُ حَمْلُهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وَأَنَّهَا صِفَاتٌ لِلَّهِ تَعَالَىٰ لَا تُشْبِهُ سَائِرَ الْمَوْصُوفِينَ بِهَا مِنَ الْخَلْقِ، وَلا نَعْتَقِدُ التَّشْبِيهَ فِيهَا). اهـ

وقَالَ الإِمَامُ أَبُو يَعْلَىٰ الحَنْبَلِيُّ رحمه الله في «إِبْطَالِ التَّأْوِيلاَتِ» (ج١ ص٧١): (وَيَدلُّ عَلَىٰ إِبْطَالِ التَّأْوِيلِ: أَنَّ الصَّحَابةَ، وَمِنْ بَعْدِهِمْ مِنَ التَّابِعِينَ حَمَلُوهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وَلَمْ يَتَعَرَّضُوا لتَأْوِيلِهَا، ولاَ صَرْفُهَا عَنْ ظَاهِرِهَا، فَلَوْ كَانَ التَّأْوِيلُ سَائِغًا لَكَانُوا إِلَيْهِ أَسْبَق). اهـ

قلتُ: فَلاَ يَجُوزُ رَدُّ هَذِهِ الأَحَادِيثَ، ولاَ التّشَاغُلُ بتَحْرِيفِهَا، وتَعْطِيلِهَا، والوَاجِبُ حَمْلُهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وأَنَّهَا صِفَاتُ اللهِ تَعَالَىٰ تَلِيقُ بكَمَالِهِ وجَلاَلِهِ.[1]

قَالَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ رحمه الله في «الكَافِيَةِ الشّافِيَةِ» (ص١٣٩):

قُـفْـلٌ مِـــنَ الـــجَـــهْـــلِ الـــمُرَكّبِ فَوْقَهُ

قُـفْـلُ الـتَّـعَـصُّـبِ كَيْـفَ يَـنْـفَتِحَانِ

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله في «الفَتْوَىٰ الحَمَوِيَّةِ» (ص٣٠٣): (القَوْلُ الشَّامِلِ في جَمِيعِ هَذَا البَاب –أَيْ: بَاب الصِّفَات– أَنْ يُوصَفَ اللهُ تَعَالَىٰ بِمَا وَصَفَ بِهِ

---

(١) وانظر: «شَرْح القَوَاعِدِ المُثْلىٰ» لشَيْخِنا ابنِ عُثيمِينَ (ص٢٦٩)، و«لُمْعَة الاعْتِقَادِ» لابنِ قُدَامَةَ (ص٩)، و«تَحْرِيم النَّظَر في كُتُبِ الكَلاَمِ» لهُ (ص٣٨)، و«الصِّفَات الإِلَهِيَّة» للشَّيْخ الجَامِيّ (ص١٤٧ و١٤٨).

نَفْسَهُ، أَوْ بِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وبِمَا وَصَفَهُ بِهِ السَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ لا يَتَجَاوزُ القُرْآنَ والحَدِيثَ).اهـ

قلتُ: فَأَمِرُّوا حَدِيثَ رسول الله ﷺ عَلَىٰ مَا جَاءَتْ بِهِ الرِّوايَةُ فِي صِفَةِ: «**الهَرْولَةِ**».

قَالَ فَضِيلةُ الشَّيْخِ مُحمَّدٍ الجَامِيّ رحمه الله في «الصِّفَاتِ الإِلَهِيّةِ» (ص٣٦٥):

(السَّلَفُ يَفْهَمُونَ مَعَانِي الصِّفَاتِ العَامّةِ[1]، ويُفَوِّضُونَ الكَيْفِيَّةَ فَقَطْ، فَلَيْسُوا بالمُؤَوِّلِينَ المُحَرِّفِينَ، ولَيْسُوا بالمُشَبِّهِينَ المُجَسِّمِينَ، ولا بالمُفَوِّضِينَ الجَاهِلينَ، ولا الوَاقِفِينَ الحَائِرِينَ، بَلْ هُمْ أَصْحَابُ فَهْمٍ صَحِيحٍ، وَفِقْهٍ دَقِيقٍ[2]، إِذْ هُمْ وَسَطٌ بَيْنَ هَذِهِ النِّحَلِ المُخْتِلفَةِ). اهـ

وقَالَ فَضِيلةُ الشَّيْخِ مُحمَّدٍ الجَامِيّ رحمه الله في «الصِّفَاتِ الإِلَهِيّةِ» (ص٢٣٥):

(تَحْدِيدُ مَفْهُومِ السَّلَفِ، وأَنَّهُم كَانُوا يَفْهَمُونَ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ؛ كِتَابًا وسُنَّةً مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ بَوْضْعِهَا وبِظَاهِرِهَا بَاقِيَةً عَلَىٰ حَقِيقَتِهَا، وَلَمْ يُؤوِّلُوهَا، ولَمْ يُخْرجُوا بِهَا عَنْ ظَاهِرِهَا كَمَا يَزْعمُ الخَلَفُ). اهـ

قلتُ: فَعَرَفْنَا أَنَّ مَذْهَبَ السَّلَفِ يُحَدِّثُونَ بهذِهِ الأَحَاديث ولا يُنْكِرُونَهَا.[3]

---

(١) فالسَّلَفُ كَانُوا يَحْرصُونَ كُلّ الحِرْصِ عَلَىٰ عَدَمِ التَّكَلُّفِ بالتَّأْوِيلِ والتَّحْرِيفِ، بَلْ يَكْتفُونَ بفَهْمِ المَعَانِي العَامّة للنُّصُوصِ.

(٢) فلا يَتَجَاوزُونَ الكِتَابَ والسُّنَّةَ، وهَذَا مِنْ فِقْهِهِمْ في الدِّين.

(٣) يَعْنِي: كَيْفيَّةَ الصِّفَاتِ، لاَ يَعلَمُهَا إلاَّ اللهُ تَعَالَىٰ.

قَالَ الإِمَامُ ابنُ البَنَّاءِ رحمه الله في «الرّدِّ عَلَىٰ المُبْتَدَعةِ» (ص١٥٣): (وأَصْحَابُ الحَدِيثِ: يُمِرُّنَهَا كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ إِبْطَالٍ، ولاَ تَأْوِيلٍ). اهـ

وقَالَ الإِمَامُ ابنُ قُدَامَةَ رحمه الله في «ذَمِّ التَّأْوِيلِ» (ص١٥٣): (وَمَذْهَبُ السَّلَفِ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ الْإِيمَانُ بِصِفَاتِ اللهِ تَعَالَىٰ، وأَسْمائِهِ الَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ فِي آيَاتِهِ، وتَنْزِيلَهِ، أَوْ عَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ عَلَيْهَا، وَلَا نَقْصٍ مِنْهَا، وَلَا تَجَاوِزٍ لَهَا، وَلَا تَفْسِيرٍ، وَلَا تَأْوِيلٍ لَهَا بِمَا يُخَالِفُ ظَاهِرُهَا وَلَا تَشْبِيهٍ بِصِفَاتِ المَخْلُوقِينَ، وَلَا سِمَاتِ الْمُحدَثِينَ، بَلْ أَمَرُّوهَا كَمَا جَاءَتْ، ورَدُّوا عِلْمَهَا إِلَىٰ قَائِلِهَا، وَمَعْنَاهَا[1] إِلَىٰ الْمُتَكَلّم بِهَا). اهـ

وقَالَ الإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيّ رحمه الله في «الرِّسَالةِ الوَافِيَّةِ» (ص١٣٨): (وَهَذَا دِينُ الأُمَّةُ، وقَوْلُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذِهِ الصِّفَاتِ أَنْ تُمَرَّ كَمَا جَاءَتْ بغَيْرِ تَكْيِّيفٍ، ولا تَحْدِيدٍ، فَمَنْ تَجَاوزَ المَرْوِيّ فِيهَا وكَيَّفَ شَيْئًا مِنْهَا، ومَثَّلَهَا بشَيْءٍ مِنْ جَوَارِحِنَا وآلتِنَا، فَقَدْ ضَلَّ واعْتَدَىٰ، وابْتَدَعَ فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وخَرَقَ إِجْمَاعَ المُسلمِينَ، وفَارَقَ أَئِمَّةَ الدِّين).اهـ

وقَالَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ رحمه الله في «الصَّوَاعِقِ المُرْسَلَةِ» (ج١ ص٢١٠)؛ عَنِ اعْتِقَادِ الصَّحَابةِ فِي الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ: (لَمْ يَتَنَازَعُوا فِي تَأْوِيلِ آياتِ الصِّفَاتِ، وأَخْبَارِهَا فِي مَوْضعٍ وَاحِدٍ، بَلْ اتَّفقَتْ كَلِمتُهُمْ، وكَلِمَةُ التَّابعِينَ بَعْدَهُمْ عَلَىٰ إِقْرَارِهَا وإِمْرَارِهَا؛ مَعَ فَهْمِ مَعَانِيهَا وإِثْبَاتِ حَقَائِقهَا.

---

(١) وانظر: «سِيَر أَعْلاَم النُّبلاء» للذَّهَبِيِّ (ج٩ ص١٦٥).

وهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهَا أَعْظمُ النَّوْعَيْنِ بَيَانـًا، وأَنَّ العِنَايةَ ببَيَانِهَا أَهمُّ؛ لأَنَّهَا مِنْ تِمَامِ تَحْقِيقِ الشَّهَادَتَيْنِ وإِثْباتُها مِنْ لَوَازِمِ التَّوْحِيدِ فَبيّنَهَا اللهُ تَعَالَىٰ، ورَسُولهُ ﷺ بَيَانـًا شَافِيـًا لاَ يَقَعُ فِيهِ لِبْسٌ، ولا إِشْكَالٌ يُوقعُ الرّاسخِينَ في العِلْمِ في مُنَازعةٍ؛ وَلاَ اشْتِبَاه). اهـ

وقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رحمه الله **في «التَّمْهِيدِ» (ج٦ ص١٢)**: (وَأَهْلُ السُّنَّةِ مُجْتَمِعُونَ عَلَىٰ الْإِيمَانِ بِهَذِهِ الْآثَارِ، وَاعْتِقَادِهَا وَتَرْكِ الْمُجَادَلَةِ فِيهَا؛ وَبِاللهِ الْعِصْمَةُ وَالتَّوْفِيقُ). اهـ

وقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمه الله **في «السِّير» (ج١٠ ص٥٠٦)**: (قَدْ فَسَّرَ عُلَمَاءُ السَّلَفِ المُهِمَّ مِنَ الأَلْفَاظِ وَغَيْرَ المُهِمِّ، وَمَا أَبْقَوْا مُمْكِنـًا.

وَآيَاتُ الصِّفَاتِ، وَأَحَادِيْثُهَا؛ لَمْ يَتَعَرَّضُوا لِتَأْوِيْلِهَا أَصْلاً، وَهِيَ أَهَمُّ الدِّيْنِ، فَلَو كَانَ تَأْوِيْلُهَا سَائِغـًا أَوْ حَتْمـًا، لَبَادَرُوا إِلَيْهِ). اهـ

وقَالَ الإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله **في «السُّنن» (ج٤ ص٦٩٢)**: (وَالمَذْهَبُ فِي هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مِنَ الأَئِمَّةِ مِثْلِ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ، وَوَكِيعٍ وَغَيْرِهِمْ؛ أَنَّهُمْ رَوَوْا هَذِهِ الأَشْيَاءَ، ثُمَّ قَالُوا: **تُرْوَىٰ هَذِهِ الأَحَادِيثُ وَنُؤْمِنُ بِهَا، وَلاَ يُقَالُ: كَيْفَ؟**، وَهَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ الحَدِيثِ **أَنْ يَرْوُوا هَذِهِ الأَشْيَاءُ كَمَا جَاءَتْ وَيُؤْمِنُ بِهَا، وَلاَ تُفَسَّرُ، وَلاَ تُتَوَهَّمُ**، وَلاَ يُقَالُ: كَيْفَ، وَهَذَا أَمْرُ أَهْلِ العِلْمِ الَّذِي اخْتَارُوهُ وَذَهَبُوا إِلَيْهِ). اهـ

قلتُ: فالسَّلَفُ الصَّالِح يَنْهونَ عَنْ تَفْسِير نُصُوصِ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَىٰ، ويُرِيدُونَ بِهِ؛ النَّهيُ عَنْ تَفْسِيرِهَا بتَفْسِيرَاتِ الجَهْمِيَّةِ المُعَطِّلَةِ البِدْعِيَّة.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٨].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

قَالَ فَضِيلةُ الشَّيْخِ صَالحِ بنِ إبْرَاهِيمَ البَليهِيّ رحمه الله في «عَقِيدَةِ المُسلمِينَ» (ج١ ص٢٤٠): (فَكَمَا أَنَّهُ تَعَالَىٰ لَهُ ذَاتٌ لا تُشْبِهُ ذَوَات خَلْقِهِ، فَلَهُ صِفَاتٌ لا تُشْبِهُ صِفَاتِ خَلْقِهِ، هُوَ جَلّ شَأْنهُ لا يُقَاسُ بخَلْقِهِ، لاَ في أَحْكَامِهِ، وقَضَائِهِ، وقَدرِهِ، وَلاَ في أَفْعَالِهِ وصِفَاتِهِ، كَمَا لا يُقالُ بهم في ذَاتِهِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤]، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٨]، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١]). اهـ

وقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ عبدُ العَزِيزِ بنُ بَازٍ رحمه الله في «تَعْليقِهِ عَلَىٰ العَقِيدَةِ الوَاسطِيَّةِ» (ص١٩): (قَوْلهُ: (الفِرْقَةُ النّاجِيّةُ: أَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ في الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ)؛ هُوَ إِثْبَاتُ مَا جَاءَ في القُرْآنِ العَظِيمِ، والسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ؛ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ وصِفَاتِهِ، عَلَىٰ الوَجْهِ اللاَّئِقِ بجَلاَلِ اللهِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ ولا تَعْطِيلٍ، ومِنْ غَيْرِ تَكْيِّيفٍ ولا تَمْثِيلٍ؛ عَمَلاً بقَوْلِ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١]، فنَفَىٰ عَنْ نَفْسِهِ المُمَاثِلةِ، وأَثْبتَ السَّمْعَ والبَصَرَ، فَدَلّ ذَلِكَ عَلَىٰ أَنَّ مُرادَهُ سَمْعٌ وبَصَرٌ لا يُمَاثِلانِ أَسْمَاع الخَلْقِ وأَبْصَارِهِمْ). اهـ

وقَالَ فَضِيلةُ الشَّيْخِ صَالحِ بنِ إبْرَاهِيمَ البَلِيهِيّ رحمه الله في «عَقِيدَةِ المُسْلِمِينَ» (ج١ ص٣٣٢): (واللهُ تَعَالَىٰ كَمَا هُوَ صَرِيحُ القُرْآنِ، وصَرِيحُ سُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ لهُ صِفَاتٌ؛ صِفَاتٌ لائِقَةٌ بعَظَمتِهِ، ومَجْدِهِ وكِبْرِيَائِهِ، صِفَاتٌ يَجِبُ إِثْباتُهَا للهِ كَمَا أَثْبتهَا اللهُ لنَفْسِهِ في القُرآنِ، وكَمَا أَثْبَتَهَا الرَّسُولُ ﷺ لرَّبِهِ في سُنّتِهِ المُطَهَّرةِ.

صِفَاتٌ يَجِبُ إِثْبَاتُهَا للهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ الحَقِيقَةِ لا عَلَىٰ المَجَازِ خِلاَفًا للمُعْتَزلَةِ، والجَهْمِيَّةِ، والمَاتُرِيديّةِ، والأَشَاعِرَةِ، والقَدَرِيّةِ.

فَمَا أَثْبتهُ اللهُ لنَفْسِهِ، أَوْ أَثْبتهُ لهُ رَسُولُهُ ﷺ وَجَبَ إِثْباتُهُ؛ إِثْبَاتًا مِنْ غَيْرِ تَكْيِّيفٍ، ولا تَمْثِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، ولا تَعْطِيلٍ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورىٰ: ١١]). اهـ

قَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ رحمه الله في «جَامِعِ بَيَانِ العِلْمِ» (ج٢ ص١١٨): (مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ نَقْلِ الثِّقَاتِ، وَجَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ وَصَحَّ عَنْهُمْ؛ فَهُوَ عِلْمٌ يُدَانُ بِهِ، وَمَا أُحْدِثَ بَعْدَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلٌ فِيمَا جَاءَ عَنْهُمْ؛ فَبِدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ).اهـ

قلتُ: وَهُمْ خَيْرُ القُرُونِ بنَصِّ الرَّسُولِ ﷺ عَنْهُمْ، وإِجْمَاعهُمْ حُجَّةٌ مُلْزَمة، لأَنَّهُ مُقْتَضىٰ الكِتَابِ والسُّنَّةِ.

وقَالَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ رحمه الله في «الكَافِيَةِ الشّافِيَةِ» (ص١٧٣):

وَاعْـلَـمْ بِـأَنَّ طَـرِيقَـهُـمْ عَكْسُ

الـطَّـرِيقِ الـمُـسْـتَـقِـيمِ لِمَنْ لَهُ عَيْنَانِ

وقالَ شَيْخُنا العَلاَّمَةُ مُحمّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله في «شَرْحِ القَواعدِ المُثْلَىٰ» (ص٢٩٦): (وأَهْلُ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ جَعَلُوا المُتَبَادِرَ مِنَ النُّصُوصِ هُوَ: المَعْنَىٰ الحَقِيقِيّ اللاَّئِقَ باللهِ تَعَالَىٰ، وقَالُوا: إنَّ هَذَا المَعْنَىٰ حَقٌّ عَلَىٰ حَقِيقَتِهِ، لَكِنَّهُ لائِقٌ باللهِ تَعَالَىٰ.

فَفِي قَوْلِهِمْ: (**إنَّهُ حَقٌّ عَلَىٰ حَقِيقَتِهِ**)؛ رَدٌّ عَلَىٰ المُعَطِّلَةِ، وَفِي قَوْلِهِمْ: (**اللاَّئِقُ باللهِ**)؛ رَدٌّ عَلَىٰ المُمَثِّلَةِ الَّذِينَ جَلَعُوهُ مُمَاثِلاً للمَخْلُوقِ). اهـ

قلتُ: فَهُمْ مُجْمِعُونَ عَلَىٰ الإقْرَارِ، والإيمَانِ لهَذِهِ الصِّفَاتِ العَظِيمَةِ.

وقَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله في «أُصُولِ السُّنَّةِ» (ص٧): (أُصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا: التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ، والاقْتِدَاءُ بِهِمْ، وَتَرْكُ الْبِدَعِ، وكُلُّ بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَلاَلَةٌ). اهـ

وقَالَ الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ رحمه الله في «الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ» (ج٢ ص٤٣): (أَمَّا الْمُتَقَدِّمُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يُفَسِّرُوا مَا كَتَبْنَا مِنَ الْآيَتَيْنِ وَالْأَخْبَارِ فِي هَذَا الْبَابِ). اهـ **يَعْنِي**: فِي بَابِ الصِّفَاتِ.

وقَالَ الإمَامُ ابنُ سُرَيْجٍ رحمه الله في «أَجْوبَةٍ في أُصُولِ الدِّينِ» (ص٨٦)؛ في الصِّفَاتِ: (أَنَّا نَقْبَلُهَا وَلاَ نَرُدُّهَا، وَلاَ نَتَأَوَّلُهَا بتَأْوِيلِ المُخَالِفِينَ، ولا نُحْمِلُهَا عَلَىٰ تَشْبِيهِ المُشَبِّهِينَ، ولا نُزِيدُ عَلَيْهَا، ولا نُنْقِصُ مِنْهَا، ولا نُفَسِّرُها، ولا نُكَيِّفُهَا، ولا نُتَرْجِمُ عَنْ صِفَاتِهِ بلُغَةِ غَيْرِ العَرِبيَّةِ، ولا نُشِيرُ إِلَيْهَا بخَوَاطِرِ القُلُوبِ، ولا بحَرَكَاتِ الجَوَارِحِ، بَلْ نُطْلِقُ مَا أَطْلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وَنُفَسِّرُ الَّذِي فَسَّرهُ النَّبِيُّ ﷺ، وأَصْحَابهُ، والتَّابعُونَ، والأَئِمَّةُ المَرْضيُّونَ مِنَ السَّلَفِ المَعْرُوفِينَ بالدِّينِ والأَمَانَةِ.

ونُجْمِعُ عَلَىٰ مَا أَجْمعُوا عَلَيْهِ، ونُمْسِكُ عَمَّا أَمْسَكُوا عَنْهُ، ونُسَلِمُ الخَبَرَ لظَاهِرِهِ، والآيةَ لظَاهِرِ تَنْزِيلِهَا، لا نَقُولُ بتَأْوِيلِ المُعْتَزِلَةِ، والأَشْعَرِيَّةِ، والجَهْمِيَّةِ، والمُلْحدَةِ، والمُجَسِّمَةِ، والمُشبِّهِ، والكَرَّامِيَّةِ، والمُكَيِّفَةِ.

بَلْ نُقْبِلُهَا بِلاَ تَأْوِيلٍ، ونُؤْمِنُ بِهَا بِلاَ تَمْثِيلٍ.

ونَقُولُ: الآيةُ والخَبْرُ صِحَيحَانِ، والإيمَانُ بِهمَا وَاجِبٌ، والقَوْلُ بِهِمْ سُنَّة، وابْتَغَاء تَأْوِيلِهَا بِدْعَةٌ وزَنْدقةٌ). اهـ

وقَالَ الإِمَامُ ابنُ قُدَامَةَ فِي «ذَمِّ التَّأْوِيلِ» (ص٤٠): (وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ: فَإِنَّ الصَّحَابَةَ ﷺ أَجْمَعُوا عَلَىٰ تَرْكِ التَّأْوِيلِ بِمَا ذَكَرْنَاهُ عَنْهُمْ، وَكَذَلِكَ أَهْلُ كُلِّ عَصْرٍ بَعْدهُمْ، وَلَمْ يُنْقَلُ التَّأْوِيلَ إِلَّا عَنْ مُبْتَدِعٍ أَوْ مَنْسُوبٍ إِلَىٰ بِدْعَةٍ). اهـ

وقَالَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ» (ص٣٢٠):

يَـــا قَـــوْمُ فَـــانْـــتَـــبِـــهُوا لأَنْـــفُـــسِـــكُمْ

وخَـــلُّـــوا الـــجَهْلَ والدَّعْوَىٰ بِلاَ بُرْهَانِ

هذا آخرُ ما وفَّقني اللهُ سبحانه وتعالىٰ إليه في تصنيف هذا الكتابِ النَّافعِ المُبارك -إن شاءَ اللهُ-

سائلاً ربِّي جلَّ وعَلا أنْ يكتب لي به أجراً، ويحطَّ عني فيه وِزراً،

وأن يجعله لي عنده يومَ القيامةِ ذُخراً... وصلّىٰ اللهُ وسلّم وباركَ

علىٰ نبينا محمدٍ، وعلىٰ آله، وصحبه أجمعين،

وآخر دعوانا أنِ الحمدُ الله

ربِّ العالمين

فهرس الموضوعات

الرقم	الموضوع	الصفحة
١)	قَاعِدَةٌ: لأَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ فِي إِثْبَاتِ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى فِي الكِتَابِ والسُّنَّةِ والآثَارِ مِنْهَا: صِفَةُ: ((الهَرْوَلَةِ))	٠٥
٢)	الْمُقَدِّمَةُ	٠٩
٣)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ مِنَ السُّنَّةِ، والإِجْمَاعِ عَلَى «إِثْبَاتِ صِفَةِ الهَرْوَلَةِ للهِ تَعَالَى» عَلَى مَا يَلِيقُ بجَلاَلِهِ؛ لاَ يُشَابِهُ فِيهَا خَلْقَهُ، كَسَائِرِ صِفَاتِهِ تَعَالَى	٣٩
٤)	تَعْرِيفُ الهَرْوَلَةِ فِي لُغَةِ العَرَبِ	٣٩
٥)	ذِكْرُ حَدِيثِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الهَرْوَلَةِ	٤١
٦)	ذِكْرُ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الهَرْوَلَةِ	٤٢
٧)	ذِكْرُ حَدِيثِ أَبِي ذَرّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الهَرْوَلَةِ	٤٢
٨)	إِمْرَارُ أَحَادِيثَ صِفَةِ الهَرْوَلَةِ كَمَا جَاءَتْ	٤٥
٩)	مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ فِي صِفَةِ: ((الهَرْوَلَةِ)) الإِقْرَارُ والإِمْرَارُ والكَفّ عَنْ تَأْوِيلِهَا	٤٦
١٠)	أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى ثُبُوتِ صِفَةِ: ((الهَرْوَلَةِ)) للهِ تَعَالَى عَلَى مَا يَلِيقُ بجَلاَلِهِ	٤٨ -٦٦

١١) نَهْـيُ السَّـلَفِ عَـنْ تَفْسِـيرِ نُصُـوصِ صِـفَاتِ اللهِ تَعَـالَى؛ بتَفْسِـيرِ الجَهْمِيَّةِ المُعطِّلَةِ..... ٧٣ -٧٧

آثار الشيخ